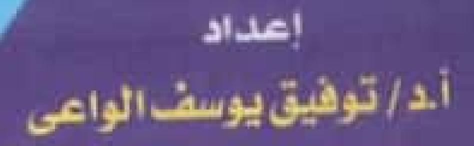
الرؤيا الشاملة

لتوجهات الإخوان المسلمين الإصلاحية





إعداد

أ.د / توفيق يوسف الواعي

دار البحوث العلمية - مكتبة المنار الإسلامية
الكويت

الرؤيـة الشـامـلة
لتوجهات الإخوان المسلمين
الإصلاحيـــة

الأستاذ الدكتور: توفيق يوسف الواعي

الرؤية الشاملة
لتوجهات الإخوان المسلمين
الإصلاحية

إعداد

الأستاذ الدكتور: توفيق يوسف الواعي

مع تحيات

دار البحوث العلمية
الكويت

مكتبة المنار الإسلامية
الكويت

رقم الإيداع : ٣٩٦٦/ ٢٠٠٧



النشر والتوزيع

دار البحوث العلمية
الكويت

مكتبة المنار الإسلامية
الكويت - حولي - ش المثنى
ص. ب ٤٣٠٩٩ - الرمز البريدي ٣٢٠٤٥
ت: ٢٦١٥٠٤٥ - ٢٦٥٤٦٣٩ - فاكس
٢٦٣٦٨٥٤



مُقَدِّمَة

من حق الإنسان أن يطمئن على مستقبله في الحياة، وأن يسأل عن كل ما يهمه في مسيرته الدنيوية والأخروية، ومن حق الشعوب أن تطمئن على مستقبلها كذلك، وأن تتعرف على قادتها، وعلى مصائرها، وأن تنظر في برامج زعمائها وروادها، تُخطِّئ من تُخطِّئ، وتصوِّب من تصوِّب، وتختار من تختار لينوب عنها، ويحمل همها، ويتبنى إرادتها.

خصوصاً إذا كثر الخبث، واختلط الحابل بالنابل، وادَّعي الكل وصلاً بليلى، ورؤيت أمم وشعوب تسير «بالمعلمة والمجدعة» كما يقولون، وأممٌ أخرى تسير بغير ذلك، وادعى الهر صولة الأسد، كما ادعى الذئب الإيمان والتبتل.

هذا وقد ذاقت شعوبنا المجيدة المر والحنضل من هؤلاء وأولئك، وصار يضرب بها المثل في الغفوة والبله، والإهمال والتواكل، وكثرة نومها وقلة صحوها، ومن صحا منها ضل طريقه وتاه عن الجادة، وذلك لأسباب محددة منها :

الأول : للجهل المطبق عند هؤلاء وأولئك بأنفسهم وتراثهم وتاريخهم وغفلتهم عمن حولهم، حتى تبلد العقل وتعطل الفكر وانعدم الإحساس، في زمن ثورة المعلومات، والانطلاقات العلمية والتكنولوجية والإبداعية، وانقلبت سحنتهم وطبيعتهم إلى صحراء جدباء لا تملك نفعاً، ولا تنبت خيراً، وضاع التمييز والتقدير والتقويم، بل وانقلبت الأمور إلى أضدادها، ورجعت الأفهام إلى طفولتها، والميول إلى حيوانيتها، وتنكس الخُلُق، بانعدام الشعور والتوغل في الظلمات، فضاعت منهم الحقائق في رائعة النهار، وصاروا دمى في بحر لجيّ تغشاه أمواج الحوادث من تحته ومن فوقه ومن أمامه ومن خلفه، وغطتهم النكبات والكوارث الغاضبة، وعصفت بهم الرياح العاتية حتى صاروا أثراً بعد عين.

الثاني : سيل الضلال الذي يحيط بالشعوب في الإعلام، وفي الأثير الذي

شَكَّل طبيعة غير طبيعتهم وأبدلهم هوية غير هويتهم، وحول تفكيرهم إلى شهوتهم، وكَوَّن فيهم طبيعة عابثة، ونفساً شاردة، وإرادة منحرفة، وخيالاً مريضاً، فأضاع وقتهم، وألهاهم عن واقعهم ومستقبلهم، وشَكَّلهم كما يريد لهم عدوهم، وكوَّن لهم طبيعة طاردة للرجولة، محاربة للعزيمة، نافرة من الاستقامة، قاتلة للأخلاق، مقطعة لأواصر المجتمع، ومخيبة للآمال.

الثالث: حجم الفساد الذي ساد الفرد والمجتمع، فَغَرَ فاهُ حتى ابتلع إرادات الدولة، وأكل طعام الفقراء، وترك الملايين يتكففون الناس، ويتضورون جوعاً بدون شفقة أو رحمة، وقد أعلن ذلك الفساد عن نفسه، وظهرت رائحته التي أزكمت الأنوف، وتحدث عنها القاصي والداني، إذ تحدثت عنها الصحف الأجنبية مثل صحيفة **(لوبون الفرنسية)** وعن حجمها المهول. وذلك فيما كتبه **(حسين عودة)** في موقع **(المصريون)** بتاريخ ١/١/٢٠٠٧م، فقال:

قدرت صحيفة لوبون الفرنسية حجم المساعدات الأمريكية والأوروبية والعربية التي حصلت عليها مصر خلال الثلاثين عاماً الماضية بمائتي مليار دولار، وذلك في تقرير نشرته بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٩ تحت عنوان (٣٠ عاماً من المساعدات الغربية لمصر والنتيجة لا شيء).

ولفت التقرير إلى أن مصر حصلت على ١٠ مليارات دولار من العرب خلال الفترة من ١٩٧١م-١٩٧٩م، و ٥٠ مليار دولار من الولايات المتحدة، و ٢٥ مليار من الأوروبيين، و ٢٥ مليار من المؤسسات الدولية، و ٢٧ مليار من العرب بعد انتهاء فترة المقاطعة، و ١٠ مليار من اليابان ليكون المجموع ١٣٧ مليار دولار، إضافة إلى ٥٠ مليار خصمت من الديون الأجنبية طبقاً لاتفاقية نادي باريس، لتكون مصر حصلت على ما يوازي ٢٠٠ مليار دولار خلال ٣٠ عاماً.

وأضافت الصحيفة أن الحكومة المصرية كانت قد حصلت إلى جانب ذلك على أرقام سرية غير معلنة..

وتساءلت الصحيفة في نهاية التقرير: أين ذهبت هذه الأموال؟!

الرابع : ظلم الديكتاتوريات التي حاربت الشعوب، وعملت على تصفيتها من كل ناشط في الإصلاح أو حقوق الإنسان، وكممت الأفواه، وقتلت المواهب، وفعلت في الأمة فعل النار الهشيم، وسدت أبواب الشورى والنصيحة، وسارت بمقولة: ﴿ مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾، زد على هذا سيرها تحت المظلة الاستعمارية، وتنفيذ ما يرسم لها من المخططات ضد مصالح الشعوب.

خامسًا : كمية الأحقاد والأضغان، وحب التسلط، وشدة التمسك بالمغانم الحرام، جعل الكثيرين في سكرة وعماية عن أي إصلاح وجيّشهم لعبودية أهوائهم وشهواتهم وأموالهم: فصاروا كما قال رسول الله ﷺ:

« تَعِسَ عبدُ الدينار، تعس عبدُ الخميصة، تعس عبد الخميلة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد آخذٌ بعنان فرسه في سبيل الله، إن كان في الساقة كان في الساقة، وإن كان في الحراسة كان في الحراسة، إن أذن لم يؤذن له، وإن شَفَعَ لم يُشفَّعْ» (صحيح، رواه البخاري في الجهاد: ٢٨٨٧).

إنهم تعساء: أتعسوا أنفسهم، وأتعسوا أممهم معهم.

هذا الكمُّ الهائل وغيره من الأدعياء، جعل الناس في شك وحَيْرة وعدم قدرة على تمييز الصالح من الطالح، والمفسد من المصلح، خاصة إذا فقدوا النور الذي يستضاء به، والهادي الذي يرشّد المسيرة؛ لذا تراهم يتخبطون، والطريق واضحة أمامهم، ويضلون والأعلام مشرَعةٌ على دربهم.

واليوم جاء الإسلام الذي فلق الإصباح، وأخرج الناس من الظلمات إلى النور، وأحال قبائل الجاهلية العمياء إلى أمةٍ خيرية.

فَهِمَ هذا الإسلام رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، فقاموا يبشرون به الأمم البائسة الحيرى، ليتعلم العالم شفاء أمراضه به، والرحمة لإنسانيته منه، والسلام لشعوبه، والعدالة لأممهم فيه.

قال تعالى: ﴿ قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ (المائدة: ١٥ ـ ١٦).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ ﴾ (النساء: ١٣٥).

والإخوان المسلمون قد هداهم الله إلى طريق الصواب فقاموا بحمل الرسالة وتبليغها للناس، وإيصال الأمانة إلى أصحابها، ورسموا خطة الإصلاح، وأظهروا رؤاهم الشاملة للتنفيذ والعلاج بهذا الدواء الشافي المعافي بإذن الله تعالى.

ورغم الأقلام التائهة، والعقول الحاقدة، والتربصات الضالة، ورجال الأنظمة المتسلطة، والبرامج الإعلامية المضللة، نتقدم برؤية الإخوان المسلمين للإصلاح، في هذا الصخب الداوي من صدى الحوادث الكثيرة المريرة التي تلدها الليالي الحبالى في هذا الزمان، وفي هذا التيار المتدفق الفياض من الدعوات التي تهتف في أرجاء الكون، وتسري به أمواج الأسير في أنحاء المعمورة، مجهزة بكل ما يغري ويخدع من الآمال، والوعود، والمظاهر.

نتقدم برؤيتنا هذه نحن الإخوان المسلمين:

هادئـــة... ولكنها أقوى من الزوابع العاصفة.

متواضعة... ولكنها أعزّ من الشم الرواسي.

محدودة... ولكنها أوسع من حدود هذه الأقطار الأرضية جميعاً.

خالية من المظاهر الزائفة والبهرج الكاذب... ولكنها محفوفة بجلال الحق وروعة الوحي، ورعاية الله.

مجردة من المطامع والأهواء والغايات الشخصية، والمنافع الفردية، حسبها أنها نَـوَّرت المؤمنين بها، والمنتظرين لها، والصادقين في العمل لها وعلى منوالها للسيادة في الدنيا، والجنة وفي الآخرة.

وأخيراً نسأل الله أن يوفق للصواب، ويأخذ بأيدينا، ويهدينا سواء السبيل.

أ.د. توفيق يوسف الواعي

تمهيد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ المبعوث رحمة للعالمين، وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين، وسائر أصحابه - رضي الله عنهم - وتابعيهم، والمستنين بهديه إلى يوم الدين.

تنطلق الرؤية الحضارية الشاملة لـ «جماعة الإخوان المسلمين» من إيمانها المطلق بأنه ليس في الدنيا نظام يمد الأمة الناهضة بما تحتاج إليه من نظم وقواعد وعواطف ومشاعر كما يمد الإسلام بذلك كله أممه الناهضة.

ولقد امتلأ القرآن الكريم بتصوير هذه الناحية خاصة، وضرب الأمثال فيها بالإجمال تارة، وبالتفصيل تارة أخرى، وعالج هذه النواحي علاجاً دقيقاً واضحاً، لا تأخذ به أمة حتى تصل إلى ما تريد (انظر: رسالة نحو النور).

«يعتقد الإخوان المسلمون أن الله تبارك وتعالى حين أنزل القرآن، وأمر عباده أن يتبعوا محمداً ﷺ رضي لهم الإسلام ديناً، وضع في هذا الدين القويم كل الأصول اللازمة لحياة الأمم ونهضتها وإسعادها، وذلك مصداق قول الله تبارك وتعالى:

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (الأعراف: ١٥٧)».

(رسالة إلى أي شيء ندعو الناس).

ويعتقد الإخوان بأن الإسلام يحوي بين دفتيه كل عوامل النهوض، وعناصر القوة الضرورية التي تحتاجها الأمم، وتستند إليها الشعوب من:

أولاً : أملٌ واسعٌ فسيح.. فقد حوَّل القرآن العظيم بما فيه من أسلوب رائع الأمة الميتة إلى أمة كلها حياة وهمة وأمل وعزم، وحسبك أن الإسلام يجعل اليأس سبيلاً إلى الكفر، والقنوط من مظاهر الضلال، ولنقرأ قوله تعالى:

﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ۝ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الأَرْضِ ﴾ (القصص: ٥-٦).

﴿ وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ﴾ (آل عمران: ١٣٩-١٤٠).

﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ ﴾ (الحشر: ٢).

﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ (البقرة: ٢١٤).

ثانيًا : الاعتزاز بقوميتها كأمة فاضلة مجيدة لها مزاياها وتاريخها، حتى تنطبع الصورة في نفوس الأبناء، فيفدون ذلك المجد والشرف بدمائهم وأرواحهم، ويعملون لخير هذا الوطن وإعزازه وإسعاده، ولنقرأ قوله تعالى:

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (آل عمران: ١١٠).

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البقرة: ١٤٣).

﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (المنافقون: ٨).

ثالثًا : فالأمم الناهضة في حاجة إلى القوة العادلة، وطبع أبنائها بطابع الجندية، فـ «القوة أضمن طريق لإحقاق الحق»، ولنقرأ قوله تعالى:

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ (الأنفال: ٦٠).

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ﴾ (البقرة: ٢١٦).

﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ﴾ (النساء: ٧٤).

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَانٌ مَّرْصُوصٌ ﴾ (الصف: ٤).

رابعًا : العلم، فلا يكفي الأمم في نهوضها القوة فقط، بل كما أن الأمم تحتاج إلى القوة تحتاج كذلك إلى العلم الذي يوازن هذه القوة، ويوجهها أفضل توجيه، ويمدها بما تحتاج إليه من مخترعات ومكتشفات، ولنقرأ قوله تعالى:

﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ (العلق: ١ ـ ٥).

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الزمر: ٩).

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ (٢٧) وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَٰلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ (فاطر: ٢٧ ـ ٢٨).

خامسًا : والأمم في نهوضها في أشد الحاجة إلى الخلق الفاضل القوى المتين، والنفس الكبيرة العالية الطموح، إذ إنها ستواجه من مطالب العصر الجديد ـ عصر النهضة ـ ما لا تستطيع الوصول إليه إلا بالأخلاق القوية الصادقة النابعة من الإيمان العميق، والثبات الراسخ، والتضحية الكبيرة، والاحتمال البالغ، ولنقرأ قول الله تعالى:

﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا (٨) قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا (٩) وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا (١٠) ﴾ (الشمس: ٧ ـ ١٠).

﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ (الرعد: ١١).

﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً (٢٣) لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٢٣ ـ ٢٤).

سادسًا : والأمم الناهضة أحوج ما تكون إلى تنظيم شئونها الاقتصادية، وهي أهم الشئون في هذا العصر، ولنقرأ قوله تعالى:

﴿ وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ﴾ (النساء: ٥).

ولنع قول رسولنا ﷺ:

« **نِعْمَ المالُ الصالح للرجل الصالح** » (صحيح، رواه البخاري في الأدب المفرد: ٣٠٠، وأحمد: ٤/ ١٩٧، وصححه الحاكم في المستدرك: ٢/ ٢٣٦، ووافقه الذهبي).

سابعًا : نظم للفرد والأسرة والأمة والشعب والحكومة والعلاقات بين الأمم: (النظم)، وأخيراً . . أكد الأستاذ البنا أنه بجانب الدعائم السابقة والخاصة بنهضة الأمم مباشرةً، فإن الإسلام قد قدم نظماً على كافة المستويات من الفرد حتى المجتمع الدولي لإقامة المجتمع السوي الناهض المتقدم.

وفي ذلك يقول الأستاذ البنا:

« هذه ناحية واحدة من نواحي الجمال في بعض النظم الإسلامية وهي النظم الخاصة بنهضة الأمم، على اعتبار أننا نستقبل عهد النهضة، أما كل مناحي الجمال في كل النظم الإسلامية فذلك ما يحتاج إلى مجلدات ضخام وبحوث واسعة مترامية الأطراف، وحسبنا أن نقول كلمة مجملة كل الإجمال وهي: أن نظم الإسلام فيما يتعلق بالفرد، أو الأسرة، أو الأمة حكومتها وشعبها، أو صلة الأمم بعضها ببعض، نُظم الإسلام في ذلك كله قد جمعت بين الاستيعاب والدقة وإيثار المصلحة وإيضاحها، وأنها أكمل وأنفع ما عرف الناس من النظم حديثاً أو قديماً، هذا حكم يؤيده التاريخ، ويثبته البحث الدقيق في كل مظاهر حياة الأمة » (رسالة نحو النور).

وقد حددت الجماعة منذ بواكير نشأتها الأولى مهمتها أوضح تحديد، وأبانها مؤسسها الإمام الشهيد حسن البنا ـ رحمه الله ـ أجلى بيان، حيث حددها في المضامين الأربع التالية:

١ ـ تخليص الأمة من قيودها السياسة وبناؤها من جديد.

٢ ـ إقامة النظام الإسلامي الشامل.

٣ ـ الوقوف بوجه مدنية المادة.

٤ ـ سيادة الدنيا وإرشاد الإنسانية.

إن المشروع الحضاري الإسلامي الذي ننشده إنما هو مشروع إنساني عالمي، يستهدف خير الإنسان عموماً، إنه مشروع متسع يمتد في آفاق رحبة لا تحدها حدود، وتتأكد فيه روح العمل والإبداع لتنسجم مع حركة الكون والطبيعة في تناسق وتناغم، وتتوازن فيه مكونات الروح والعقل والجسد، إنه مشروع يرتكز على قاعدة الإيمان، وتتواصل فيه الأرض بالسماء.

أ. د. توفيق يوسف الواعي


شباب
النادي الشبابي



الباب الأول

مفاهيم ورؤى واجتهادات

المبحث الأول

ركائــز ومنطلقــات

تنطلق رؤية الإخوان المسلمين للفكر الإسلامي مما يلي :

أولاً : الشمول لجوانب الحياة :

لقد كوَّن الإسلام بعطائه النظري والعملي على مرّ العصور ذاتية الأمة، وصاغ هويتها، وبنى أساسيات القوانين النفسية والعقلية والعملية فيها، فعلى أساسه تتحدد تلك القوانين تلقائيًا، وفي ضمير الكثرة الكاثرة من أبناء هذه الأمة : تتضح معايير : الحق والباطل، والخير والشر، والحسن والقبيح .

والإسلام هو الدين الخاتم الذي ارتضاه الله لعباده على هذه الأرض، وهو يحكم كل جوانب الحياة الإنسانية، وينظم شؤون المجتمع في شتى جوانبه : السلوكية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية . . يؤمن به جل أبناء الأمة، يحلون ما أحل، ويحرمون ما حرم، ويلتزمون أوامره، ويأخذون بتوجيهاته، ويحتكمون إليه لحل خلافاتهم، وينطلقون من أحكامه لعلاج مشكلاتهم، وباتباعه والسير على منهجه تتحقق سعادة الناس وخيرهم في الدارين قال تعالى :

﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾ (طه : ١٢٣) .

والإسلام - في مفهوم الإخوان المسلمين - نظام شامل يتناول مظاهر الحياة جميعًا، فهو دولة ووطن، أو حكومة وأمة، وهو خُلق وقوة، أو رحمة وعدالة، وهو ثقافة وقانون، أو علم وقضاء، وهو مادة أو كسب وغنى، وهو جهاد ودعوة أو جيش وفكرة، كما هو عقيدة صادقة وعبادة صحيحة سواء بسواء .

ونحن نعتقد .. ان أول أساس تقوم عليه أمتنا هو العقيدة الإسلامية .. وهي عقيدة تبني ولا تهدم .. تجمع ولا تفرق .. فهي تقوم على تراث الرسالات الإلهية كلها، وعلى الإيمان برسل الله جميعًا .

ولهذه العقيدة عنوان جامع يلخصها، وشعار كامل يعبر عنها، ألا وهو:

شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله...

فلا عبودية ولا خضوع لأي سلطان غير سلطان الله، وكل حكم غير حكم الله، وكل أمر غير أمر الله، ورفض الولاء إلا له والحب إلا له وفيه.

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ (آل عمران: ٦٤).

ونحن نؤمن بأن المصدر الأول لعقيدة الإسلام وشريعته.. ولأخلاقه وقيمه.. ومفاهيمه ومعاييره هو **القرآن الكريم**.. الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.. خصه الله بالإبانة والتيسير والحفظ.. عربي اللسان.. عالمي المضمون والوجهة.

ونؤمن بأن **السُنَّة** هي المصدر الثاني للإسلام بعد القرآن.. تُفَسِّر ما أجمله، أو تخصص ما عممه، أو تقيد ما أطلقه... والسُّنَّة في فهمنا هي ما جاء عن النبي المعصوم ﷺ من أقوال وأفعال وتقريرات، قال تعالى:

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ الْمُبِينُ ﴾ (النور: ٥٤).

﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (آل عمران: ٣١).

وقد أجمل الإمام حسن البنا - رحمه الله - فهم الإخوان في هذا في الأصل الثاني من الأصول العشرين بقوله:

«والقرآن الكريم والسنة المطهرة مرجع كل مسلم في تعرف أحكام الإسلام، ويُفْهَم القرآن طبقاً لقواعد اللغة العربية من غير تكلف ولا تعسف، ويُرْجَع في فهم السنة المطهرة إلى رجال الحديث الثقات».

ونحن نؤمن أن الإسلام لا يعرف الكهانة ولا توجد فيه طبقة تحتكر الدين، أو تتحكم في الضمائر، وتغلق على الناس باب الله إلا عن طريقها . . وكل الناس في الإسلام رجال لدينهم لا يحتاجون إلى واسطة بينهم وبين ربهم.

وعلماء الدين في الإسلام ليسوا إلا خبراء في اختصاصهم، يُرْجَعُ إليهم كما يُرجع إلى كل ذي علم في علمه:

﴿ فَاسْئَلْ بِهِ خَبِيراً ﴾ (الفرقان: ٥٩).

﴿ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ (فاطر: ١٤).

﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ٤٣).

ومن حق كل مسلم ـ إذا شاء ـ أن يصبح عالمًا دينيًا بالدراسة والتخصص لابالوراثة ولا باللقب. . فالإسلام يرفض التقسيم المستورد للناس والمؤسسات إلى ما هوديني وما هوغير ديني. . فلا انقسام للناس، ولا للتعليم، ولا للقوانين، ولا للمؤسسات. . فكلها يجب أن تكون في طاعة الله وخدمة الإنسان.

والشريعة الإسلامية شريعة شاملة، جاءت تنظم أصول العلاقة بين الإنسان وربه، وبينه وبين نفسه، وبينه وبين أسرته، وبينه وبين مجتمعه، وبينه وبين أمته الكبرى، وبينه وبين البشرية جمعاء، بل بينه وبين الكون الكبير من حوله.

وهي وحي الله تعالى المتمثل في القرآن الكريم، وفي صحيح السنة النبوية المطهرة.

والفقه عندنا هوعمل العقل المسلم المنضبط في اجتهاده وتفكيرة واستنباطه بالمعايير الشرعية والعقلية واللغوية الذي اجتهد في فهم القرآن والسنة، واستنباط الأحكام العملية منهما. . فالشريعة وحي رباني. . . والفقه عمل إنساني.

والأصل في العبادات هوالتعبد بالنص، وعدم النظر إلى العلل والمعاني. . أما الأصل في العادات والمعاملات فهوالنظر إلى العلل والمعاني والمقاصد.

والشريعة الإسلامية نصوص، ومقاصد، وقواعد، وبناء كلي يضع الأسس العامة لحياة إنسانية رشيدة، من غير حرج ولا إصر، تستهدف بناء مجتمع العدل والإحسان في جميع الميادين الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وفي إطار ما اصطلح الفقهاء على تسميته **(جلب المصالح ودرء المفاسد)** على أسس من ضوابط الشريعة وثوابتها.

والشريعة الإسلامية تتسم في مفهومنا بالسموّ والكمال والدوام.. فهي تسمو في خصائصها ومقوماتها فوق كل أفكار البشر، مهما كانت عظمة هذه الأفكار.. وتعلو فوق تجارب البشر عبر الزمان والمكان.. مهما كانت هذه التجارب كثيرة وثرية ومتعددة ومتنوعة..

كما تتميز بالكمال الذي لا يعتريه نقص ولا يشوبه خلل.. وتتميز كذلك بالدوام، أي: أنها ثابتة لا تتغير، راسخة لا تتبدل، لأنها دائمًا سابقة على الفكر الإنساني، كما أنها لاحقة عليه، خاصة فيما يتعلق بالقواعد والأصول العامة، بمعنى: أنها تقود الفكر الإنساني في أي مرحلة من مراحله مهما سما أو علا.

والعقوبة ليست هي العامل الأكبر في معالجة الجريمة في نظر الإسلام، بل الوقاية منها بمنع أسبابها هو العامل الأكبر، فالوقاية دائمًا خير من العلاج.

إن إجماع الأمة قائم على سماحة الشريعة، وما جاءت به النصوص، وأكدته القواعد:

﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ... ﴾ (الحج: ٧٨).

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (الأعراف: ١٥٧).

وفي دعاء المؤمنين: ﴿ رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ (البقرة: ٢٨٦).

وباب الاجتهاد في الدين مفتوح، فلا يملك أحد إغلاق باب فتحه الله تعالى ورسوله، وهو من الفروض الكفائية على الأمة فيجب عليها أن تضع من الوسائل والآليات من المعاهد والجامعات ما يخرج هذا النوع من العلماء، قال تعالى:

﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (التوبة: ١٢٢).

وباب الاجتهاد في الدين ليس مفتوحًا إلا لأهله وفي محله..

أما **أهله** فهم كل من استجمع الشرائط والمؤهلات الأساسية التي اتفق عليها الأصوليون والفقهاء، وأما **محله**.. فهو **الظني** من الأحكام.. أي ما كان دليله ظنيًا في ثبوته، أو في دلالته، أو فيهما معًا.

أما **القطعيات** فلا مجال للاجتهاد فيها، وهي الثوابت التي تحفظ على الأمة وحدتها العقيدية والفكرية والوجدانية والسلوكية.

والمسلمين جميعًا حيثما كانوا أمة واحدة.. رضيت بالله تعالى ربا.. وبالإسلام دينا.. وبمحمد ﷺ نبيًا ورسولاً.. وبالقرآن إمامًا ومنهاجًا.. تجمعهم الأخوة الإيمانية.

﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ (الأنبياء: ٩٢).

﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴾ (المؤمنون: ٥٢).

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (الحجرات: ١٢).

والأمة الإسلامية أمة وسطية ذات عقيدة ورسالة للعالمين كافة على اختلاف أعراقهم وأوطانهم وألسنتهم وألوانهم - وبعيدة عن الانتماء لجنس أو إقليم من الأرض أو لغة ولسان أو عرق.

ورسالة أمتنا ربانية إنسانية أخلاقية، خلاصتها أمران:

١ - الإيمان بالله وحده.. فلا تبغي غير الله ربًا.. ولا تتخذ غير الله وليًا.. ولا تبتغي غير الله حكمًا.

٢ ـ دعوة الناس إلىٰ الحق والخير والمثل العليا عبر الاضطلاع بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالىٰ:

﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (آل عمران: ١٠٤).

وكما قال ربعي بن عامر ـ رضي الله عنه ـ لرستم قائد الفرس: إن الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلىٰ عبادة رب العباد، ومن ضيق الدنيا إلىٰ سعتها، ومن جور الأديان إلىٰ عدل الإسلام.

ثانياً: العدالة:

العدل سنة كونية أقام الله السماوات والأرض عليها، لا تُبنىٰ الحضارات، ولاتقوم المدنيات، ولا ينهض العمران إلا في ظلها، ولا تستقر الدول وينبسط سلطانها إلا بها، وإنما أنزل الله الكتب وأرسل الرسل بالبينات والهدىٰ ليقوم الناس بالقسط وليحكموا بالعدل، ويعتبر العدل هوجوهر الشريعة الإسلامية، وأنها ـ أي الشريعة ـ ما جاءت إلا لتقيم مجتمع العدل والمساواة بين بني البشر جميعاً، حكاماً ومحكومين، مسلمين وغير مسلمين.

ولا قوام للعدل بدون ضمان الحرية، وكفالة المساواة، وتحقيق الشورىٰ، ولاتقوم الحرية والمساواة علىٰ مستوىٰ النظر والتنظيم والممارسة إلا علىٰ أساس العدل، وبالعدل يتحقق التوازن بين مصالح الأفراد والجماعات، وبه تضمن صلاح السلطة وعدم تحولها إلىٰ مؤسسة تعمل ضد الشعب ومصالحه.

إن إقامة العدل مهمة عملية توجب علىٰ المجتمع أن يمتلك وسائل وأدوات تحقيق العدل ومنع الظلم ودحر البغي.. بحيث يتربىٰ الأفراد علىٰ المبادئ والمثل والقيم التي تحملهم علىٰ التضحية لإقامة العدل وتحقيق القسط بين الناس، ويؤسس الحكم علىٰ العدل تتمثله الهيئة الحاكمة في نفسها وتطبيقه في واقعها.

إن إقامة العدل بمفهومه الشامل لا تتحقق إلا بالالتزام بشريعة الإسلام وهديه في كل نواحي الحياة ومجالاتها.

ثالثاً : الحرية :

خلق الله الإنسان حر الإرادة وأقدره على اختيار ما يريد من الآراء والأفعال ؛ فالحرية فطرة مركوزة في الإنسان إلى أن يتحرر من الآسار والأغلال التي تقيده ليكون عبداً لله وحده ، وأن يقوم بوجه كل محاولة للتسلط أو الافتئات عليه ، وأن يساعد الآخرين على ذلك .

وجعلت الاعتداء حرية الإنسان أو الانتقاص منها تحدياً لإرادة الخالق ، وأوجبت على السلطة أن تحفظ على المواطنين حرياتهم : وأن تهيئ المناخ الذي يدفع المواطنين إلى أمثل صور التحرر في وجه الضواغط الاجتماعية كلها .

فالحرية بهذا المفهوم قيمة عليا ، وأصل عام يشمل كل جوانب حياة الإنسان ، بحيث تتجذر في أعماقه وفي وعيه ومدركاته فتجعله حراً ، سواء في نظرته إلى الآخرين ، وهي مطلقة لا تتقيد إلا بمبادئ الشرع ، ولا تتأطر إلا بقيم الدين ، وأن تنظيم ممارسة الحرية مشروط بأمرين :

أولهما : مراعاة أصل المبدأ العام الذي تقوم عليه الحرية .

وثانيهما : أن لا يصل تنظيمها إلى مصادر أصل هذا الحق .

إن احترام الحريات ضرورة حياتية ، وشرط لازم لإطلاق طاقات الأفراد وإبداعاتهم ، ودفعهم إلى المزيد من العطاء والإنتاج مرتكز الإصلاح وشرط النهضة .

رابعاً : المساواة :

يتأسس مبدأ المساواة على وحدة الأصل الإنساني ، فالناس كلهم لآدم وآدم من تراب ، وجوهره مساواة قانونية بين أفراد المجتمع ، فالناس ضعيفهم وقويهم ، وغنيهم وفقيرهم ، وحاكمهم ومحكومهم أمام القانون والقضاء سواء ، لا تمايز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو المهنة أو المكانة الاجتماعية .

وفي أساسيات مشروعنا العام ؛ أننا لا نتحرك في فراغ ، ولا ننشئ أمة من عدم ، وإنما نستند على تراث إسلامي اجتماعي عمره ألف وأربع مائة عام أو يزيد ،

صحيح أن هذا التراث قد دخل عليه القليل أو الكثير من الخلل هنا وهناك، إلا أنه مازال، في اجتهادنا، أساسًا صالحًا للتقويم والتسديد.

إن من صميم موقفنا الشرعي والحضاري أن الحكمة ضالةٌ لنا، ومهما كانت مشاركتنا في بناء الحضارة الإنسانية كبيرة أو ضئيلة، فإننا نعتقد أن ثقافات الأمم، وتجارب الشعوب، ومعطيات الحضارة الإنسانية بشقيها المادي والمعنوي هي مصدر إغناء لمشروعنا الحضاري.

فـ «**الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهوأحق الناس بها**» (رواه الترمذي وابن ماجة عن أبي هريرة، وابن عساكر عن علي، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير).

والاستفادة من تلك المعطيات يبقى محكومًا بالضوابط الشرعية والمصالح المشروعة.

* **خامسًا: الوسطية** في عرض الإسلام بعيدًا عن الإفراط والتفريط.

* **سادسًا: الجمع بين الأصالة والمعاصرة.**

* **سابعًا: العالمية** بعيدًا عن الخصوصيات والإقليميات ومخاطبة الإنسانية بالمساواه والعدالة.

* **ثامنًا: المرونة** في التطبيق وفق الفروق الفردية والتنوعات الإقليمية ومتغيرات العصر.

* **تاسعًا: التدرج والترتيب المنطقي**.. من العام إلى الخاص.. من البسيط إلى المركب.. من المُجْمَع عليه إلى المختلف فيه.. ومن المهم إلى الأهم.

* **عاشرًا: الواقعية**، أي حسب المتغريات والظروف بالإجتهادات في المسائل على الأصول.

* **حادي عشر: المستقبلية**، حيث يراعي التطلع والاستشراف والإبداع والتقدم والنزوع إلى الأستاذية.

* **ثاني عشر: العمل على التوازن** بين مختلف جوانب النمو العقلي والجسمي والروحي للإنسان في التطبيق والممارسة.

المبحث الثاني

رؤى واجتهادات دعوية ومواقف إجرائيـة

١ - **تدعو جماعة الإخوان المسلمين إلى الوسطية والاعتدال**، وتبني منهج الحوار بالحكمة والموعظة الحسنة في الدعوة إلى الله عز وجل.

٢ - **تنظر جماعة الإخوان المسلمين إلى الحركات الإسلامية الأخرى والعاملين للإسلام نظرة احترام وتقدير وتناصح في الدين**، وجدال بالتي هي أحسن، وتعاون على البر والتقوى، كما قال الإمام حسن البنا في قاعدته الذهبية: «نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه»، وهي إن اختلفت معهم في جانب أو تصور اتفقت معهم في جوانب وتصورات.

٣ - **تتعامل جماعة الإخوان المسلمين مع الحركات والأحزاب غير الإسلامية من منظور القواسم المشتركة في سبيل مصلحة الأمة والوطن**، وهي تؤمن بالحوار الفكري السياسي، والتفاعل الضروري بين كل عناصر الأمة وفئاتها، وتجتهد لتكون عنصر تقريب وتوحيد لا عنصر تباعد وتفريق، وتشجع كل اجتهاد ثقافي أو اجتماعي أو سياسي لا يتعارض مع قواطع شرع الله، وتتفاعل معه.

٤ - **تؤمن الجماعة بتغير الحلول مع تغير الظروف والمعطيات**، وترى الإسلام دينًا تتفاعل نصوصه مع واقع الحياة ويقدم لها الحلول في إطار مقاصد الشريعة العامة، وهي لا تغفل في مسيرتها فقه الأولويات ووضع كل هدف في مرتبته، وكذلك فقه الموازنات الذي تغلب فيه المصالح على المفاسد من خلال الواقع المعايش، وكذلك الموازنة بين المصالح بعضها وبعض، وبين المفاسد بعضها وبعض، في ضوء معايير سليمة ومعتبرة.

٥ - **تفرق الجماعة في التعامل بين العقيدة، والعبادة، والشريعة،** فالعقيدة والعبادة تؤخذان جملة واحدة، أما الشريعة فالأصل في إبلاغها للناس وتطبيقها في واقع الحياة التدرج، وكما أن عرى الإسلام تنقض عروةً عروةً - أي تدريجياً - فإن العودة إليها يجب أن تكون كذلك، فنقل الناس إلى الانضواء من جديد تحت لواء الإسلام في تنظيمه الشامل لحياة الناس يقتضي التدرج في التطبيق، ولا يقال هنا إن التدرج قد أغلق بانقطاع الوحي وإكمال الدين؛ فليس الأمر تدرجًا في التشريع وإنما هو تدرج في التطبيق، وبغيره تفوت المصالح، ويقع الحرج، ويُعْرِض الناس جملةً عن الشريعة.

٦ - **تحرص الجماعة على الاستفادة من تجارب الآخرين،** فالحكمة ضالة المؤمن، وهي ليست حكرًا على أمة دون أمة ولا على جيل دون جيل، ولو كانت كذلك ما دعا الحق سبحانه وتعالى المؤمنين إلى أن يسيروا في الأرض وأن ينظروا.

كما تحرص الجماعة على وضع حد لما هو شائع بين بعض دعاة الإسلام من استخفاف بتجارب الأمم والشعوب في مجال النظم السياسية والاقتصادية بدعوى أن المسلم لا يحتاج إليها، أو أنّ الله سبحانه وتعالى لم يفرط في الكتاب من شيء، وترى أنه لا يجوز الرفض المطلق ولا القبول المطلق لأي مذهب أو نظرية من نظريات الإصلاح السياسي والاقتصادي أو الاجتماعي، لأن الأمر مرهون بمصالح الأمة المنضبطة بميزان الشرع، وقد اقتبس عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من أنظمة الدول الكبرى المعاصرة له، ولم يجد من الدين ما يمنعه من ذلك.

٧ - **يرى الإخوان ان المواطنة أو الجنسية التي تمنحها الدولة لرعاياها قد حلت محل مفهوم (أهل الذمة)،** وأن هذه المواطنة أساسها المشاركة الكاملة والمساواة التامة في الحقوق والواجبات، مع بقاء مسألة الاحوال الشخصية من (زواج وطلاق ومواريث. . .) طبقًا لعقيدة كل مواطن.

وبمقتضى هذه المواطنة وحتى لا يحرم المجتمع من قدرات وكفاءات أفراده - يري الإخوان أن للمواطن غير المسلم الحق في أن يتولوا - باستثناء منصب رئيس

الدولة ـ كافة المناصب الأخرى من مستشارين ومدراء ووزراء .

وعلى التفصيل . . فموقف الإخوان من الإخوة المسيحيين في العالم الإسلامي موقف واضح وقديم ومعروف . . لهم مالنا وعليهم ماعلينا ، وهم شركاء في الوطن ، وأخوة في الكفاح الوطني الطويل ، لهم كل حقوق المواطن ، المادي منها والمعنوي ، المدني منها والسياسي ؛ والبر بهم والتعاون معهم على الخير فرائض إسلامية لا يملك المسلم أن يستخف بها أو يتهاون في أخذ نفسه بأحكامها .

ولأن نصوص القرآن والسنة الشريفة تأمر المسلمين بأنه : ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ (البقرة : ٢٥٦)، وبتأمين غير المسلمين أصحاب الكتب السماوية السابقة على دين الإسلام ، خاصة اليهود والنصارى الذين يعيشون مواطنين في الدولة الإسلامية ، كما أن هذه النصوص تكفل لغير المسلمين فضلاً عن حرية الاعتقاد ؛ حرية الرأي ، وترفض إجبارهم على التعامل بمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية ، وتتركهم يتعاملون طبقًا لأحكام الشرائع التي يدينون بها ، فهم يتزوجون طبقًا لها زواجًا معترفًا به لدى الدولة المسلمة ، ولدى المجتمع المسلم ، تثبت به الأنساب التي يستحق بها الميراث ، كما لا يلزمهم ما يلزم المسلم من المحرمات في المأكل والمشرب ، ما دامت غير محرمة عليهم في دينهم . .

كما أن النصوص الإسلامية تبيح للمسلمين التعامل معهم مادام المسلم ملتزمًا في ذلك بأحكام الشريعة الإسلامية . .

كما أنها لا تفرق بينهم وبين المسلمين في حق تملك العقارات والمنقولات وجميع أنواع الأموال ، والاشتغال بالمهن المختلفة ، كالطب والهندسة والزراعة والتجارة . . . إلخ .

كذلك تجعل من حقهم تولي مختلف الوظائف التي لا تتصل بالعمل بأحكام الشريعة الإسلامية التي لا يدينون بها ، بل وتتركهم يتحاكمون إلى أصحاب الاختصاص والفقه في شريعتهم فيما قد يقع بينهم من اختلاف وقضايا ، ولا ينظر القاضي المسلم في هذه القضايا والنزاعات ، ولا يحكم إلا إذا رفعوا هم أمرهم إليه . . .

وقد عاش أصحاب هذه الديانات غير الإسلامية في الوطن الإسلامي في أمان على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم وجميع حرماتهم، وباستثناء حالات فردية، والتاريخ لا يثبت وقوع حالات اضطهاد عامة أو مظالم شاملة على غير المسلمين.

في ضوء هذه القواعد فإن الإخوان المسلمين يحددون موقفهم من هذه القضية على أساس النقاط التالية :

١ ـ لا إكراه في الدين ولكل فرد الحق في ممارسة شعائره الدينية وفق الضوابط العامة للمجتمع.

٢ ـ التكافؤ في فرص الحياة، والمساواة الكاملة أمام القانون حق مطلق لجميع المواطنين دون تفرقة بسبب يرجع إلى العرق أو اللون أو اللغة أو الدين.

٣ ـ الأحوال الشخصية للأقليات تحكمها شرائعهم، إلا إذا آثروا هم أن يتحاكموا فيها إلى شريعة الإسلام.

٤ ـ تسليم غير المسلمين بحق الأغلبية المسلمة في أن تحكم بشرع الله.

٥ ـ ترى الجماعة أن **قواعد العيش المشترك في المجتمع أربعة:**

■ **الأولى : احترام الآخر، والاعتراف به، والتعامل معه،** وهوبالنسبة لنا كمسلمين مسألة شرعية، تشمل الاختلاف الديني والسياسي، حسب التقسيم المعاصر، ولقد أتاح الله تعالى للإنسان حرّية الاختيار بين الإيمان والكفر، ومع ذلك لم يحرم الكافر مما أعطاه لمن يؤمن به، لكنّه بيّن له أنّ الإيمان هوالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، ودعاه إلى ذلك ورغّبه فيه:

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٥٦).

إنّ هذه الحرّية الواسعة لجميع الناس كي يختاروا ما يريدون، حتّى بالنسبة للإيمان والكفر، تستلزم حتماً الاعتراف بنتائجها، والتعامل معها وفق الضوابط [illegible]، **فلا معنى أصلاً للحرّية.**

■ **الثانية: الأخلاق** ، **وهي في نظر الإسلام قيم مطلقة** ، يتعامل بها الإنسان مع الموافق والمخالف ، لا تتأثر باختلاف الدين ، ولا بوسائل الإنتاج ، ولا بأيّ اعتبار آخر ، فالأخلاق ليست أسلوب تعامل المسلم فقط مع من يحب ، ولا مع أبناء عشيرته أو قوميته أو دينه ، إنّها أسلوب التعامل مع الناس جميعًا .

هكذا كان رسول الله ﷺ يتعامل مع المشركين في مكّة ومع اليهود في المدينة ، حتّى كانت أعظم صفة مدحه بها ربّه قوله عزّ وجلّ :

﴿ **وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ** ﴾ (القلم : ٤) .

والعيش المشترك في مجتمع واحد بدون أخلاق ، لا يمكن أن يقوم ويثبت ويترسّخ ، والأخلاق عندنا تنبثق من الدين ، ومن رسالاته السماوية .

■ **الثالثة: العدالة** ، **وهي أهمّ القيم الإنسانية على الإطلاق** . من أجل تحقيقها أرسل الله الرسل بالبيّنات ، قال تعالى :

﴿ **وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ** ﴾ (الحديد: ٢٥) .

الكتاب هو مصدر العدالة ، والميزان هو وسيلة تحقيقها ، لأنه يعني التوازن بين الحقوق والواجبات ، وهو ما ينبغي أن تسعى إليه السلطات القائمة من خلال قوانينها التفصيلية ، أو من خلال أحكامها القضائية .

هاتان القاعدتان (الأخلاق والعدالة) هما اللتان أشار الله تعالى إليهما في الآية الكريمة :

﴿ **لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ﴾ (الممتحنة : ٨) .

■ **الرابعة: التعاون** ، فلا معنى للعيش المشترك إذا لم يتعاون فيه الناس لتحقيق المصالح المشتركة ، وقد بيّن الله تعالى أنّ التعاون مطلوب حتّى مع المشركين :

﴿ .. **وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** .. ﴾ (المائدة : ٢) .

وقد شبّه الرسول ﷺ أبناء المجتمع الواحد بركّاب سفينة واحدة :

«..فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مرّوا على من فوقهم، فقالوا: لو أنّا خرقنا في نصيبنا خرقًا ولم نؤذ من فوقنا، فإنْ تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعًا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعًا» (رواه البخاري) .

هذا المجتمع كلّنا فيه شريك ومواطن، وأيّ عمل يقوم به البعض قد يؤثّر على الجميع، لذلك لا بدّ من الحوار والتعاون، لأن الفساد يرجع ضرره على الجميع، والإصلاح عندما يقوم يعود خيره على الجميع .

ولعلّ في حِلف الفُضول الذي حضره رسول الله ﷺ - قبل البعثة - واجتمع فيه زعماء قريش وتعاهدوا على أن ينصروا الضعيف، ويغيثوا الملهوف، ويساعدوا المحتاج، ويُقروا الضيْف . . . وغير ذلك من مكارم الأخلاق . . هذا الحلف الذي قال فيه الرسول ﷺ بعد البعثة :

« لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفًا ما أحبّ أنّ لي به حُمر النعم، ولو دُعيت به في الإسلام لأجبت» (أخرجه ابن هشام في السيرة) .

هذا الحلف هو دليل قاطع على مشروعيّة التعاون بين المسلمين وغيرهم لتحقيق كلّ أمر مشروع .

٨ - **الجهاد في مفهوم جماعة الإخوان المسلمين هو الفريضة الماضية إلى يوم القيامة**، وأول مراتبه إنكار القلب، وأعلاها القتال في سبيل الله تعالى، وبين ذلك جهاد اللسان والقلم واليد وكلمة الحق عند السلطان الجائر . . ولا تحيا الدعوة إلا بالجهاد .

ومن مراتب الجهاد - مما هو دون القتال في سبيل الله - العاطفة الحيّة القوية التي تفيض حنانًا إلى عز الإسلام ومجده، والتفكير الجدي في طريق النجاة، وتلمس سبيل الخلاص، والنزول عن بعض الوقت وبعض المال وبعض مطالب النفس لخير الإسلام وبني المسلمين .

ومن مراتبه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والنصح لله ورسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم، والدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والتنكر لمن تنكر لدينه، ومقاطعة من عادى الله ورسوله، والعمل على إقامة ميزان العدل وإصلاح شؤون الخلق وإنصاف المظلوم: والضرب على يد الظالم مهما كان مركزه وسلطانه، فمن لم يوفق إلى شيء من ذلك كله فحب المجاهدين والنصح لهم جهاد.

وقد فرض الله الجهاد على المسلمين لا أداة للعدوان ولا وسيلة للمطامع الشخصية، ولكن حماية للدعوة، وضمانًا للسلم: وأداء للرسالة الكبرى التي حمل عبئها المسلمون، رسالة هداية للناس إلى الحق والعدل، وأن الإسلام كما فرض القتال شاد بالسلام، فقال تبارك وتعالى:

﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ (الانفال: ٦١).

فقد كان المسلم يخرج للقتال وفي نفسه أمر واحد : أن يجاهد لتكون كلمة الله هي العليا.

والقوة لا تكون أول علاج وإنما آخر دواء، ومن الواجب أن يوازن الإنسان بين نتائج استخدام القوة النافعة ونتائجها الضارة وما يحيط بهذا الاستخدام من ظروف، ولا يصح أن يستخدم الإنسان القوة وليكن بعد ذلك ما يكون.

والجماعة لا تلجأ للقوة إلا مضطرة، وإنما تستخدم القوة العملية حيث لايجدي غيرها، وبعد أن تثق أنها استكملت عدة الإيمان والوحدة، وإذا استخدمت القوة فستكون الجماعة شريفة صريحة، تنذر أولاً، وتنتظر بعد ذلك، ثم تقدم في كرامة وعزة، وتتحمل كل نتائج هذا الموقف: ولا تلقي التبعة على غيرها، وهي واثقة عندئذ بنصر الله.

٩ ـ الإخوان... وقضية العنف والارهاب ... الجماعة تدين العنف وتستنكره وترفض كل أشكاله وصوره، وأيًا كانت مصادره وبواعثه، وذلك على أساس فهمهم لقيم الإسلام ومبادئه وتعاليمه.

والجماعة تنبذ العنف في ممارساتها، إلا في مواجهة العدو المحتل حين يكون الجهاد واجبًا شرعيًا ووطنيًا.. أما في ميادين الأداء الدعوي أو السياسي فإن الجماعة تعتمد الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة التزامًا بقول الله تعالى:

﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (النحل: ١٢٥).

والحوار الهادئ سبيلاً إلى توفير القناعة بفكرها وخطها السياسي.

إننا نرفض بالمطلق ظاهرة الخروج المسلّح على المجتمع والدولة، وندعو إلى نبذ العنف بكلّ أشكاله، ونعتقد أنّ إزالة المنكرات وإصلاح المجتمع يكون بالحكمة والموعظة الحسنة، وأنّ الحوار هو السبيل لترسيخ السلم الأهلي والحياة المشتركة.. وندعو إلى الوسطيّة في الموقف والكلمة والتوجّه:

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ (البقرة: ١٤٣).

.. وإلى رفض كلّ أنواع التطرّف والغلوّ.

وتستنكر الجماعة الإرهاب سواء كان إرهاب دولة أو إرهاب الأفراد والجماعات، وتدعو لتعريف واضح له حتى لا يبقى ذريعة لمحاربة المستضعفين، وهي تعتبر الجهاد ضد المحتل حقا مشروعا أقره الإسلام، كما أقرته سائر الشرائع السماوية: والمواثيق الدولية، وقد مارسته الشعوب لتحرير بلادها في مختلف الأمكنة والأزمنة.

١٠ - **الجماعة وحقوق الإنسان** .. إذا كان البعض يرفع راية حقوق الإنسان في الوقت الحاضر مدعيًا أنه المدافع عنها وحامل لوائها الأول.. فإن جماعة الإخوان المسلمين قبل هؤلاء جميعًا قد ارتقت بهذا الحق ورفعته إلى مصاف الفريضة الدينية معلنه أن الإسلام كان - ولا يزال - النموذج الفكري والسياسي الوحيد الذي كرم الإنسان والإنسانية، مرتفعًا بهذا التكريم فوق اختلاف الألسنة والألوان والأجناس.

وأن الإسلام منذ اللحظة الأولى لمجيئه قد عصم الدماء والحرمات والأموال والأعراض وجعلها حرامًا، جاعلاً من الالتزام المطلق بهذه الحرمات فريضة دينية، وشعيرة إسلامية لا يسقطها عن المسلمين إخلال الآخرين»

﴿ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ . . ﴾ (المائدة : ٨) .

وبقي - هنا كذلك - أن نقول لأنفسنا ولكل الآخذين عنا وللدنيا من حولنا، أننا في مقدمة ركب الداعين إلى احترام حقوق الإنسان وتأمين تلك الحقوق للناس جميعًا، وتيسير سبل ممارسة الحرية في إطار النظم الأخلاقية والقانونية، إيمانًا بأن حرية الإنسان هي سبيله إلى كل خير، وإلى كل نهضة وكل إبداع . . .

إن العدوان على حقوق والحريات تحت أي شعار ولوكان شعار الإسلام نفسه يمتهن إنسانية الإنسان، ويرده إلى مقام دون المقام الذي وضعه الله فيه، ويحول بين طاقاته ومواهبه وبين النضج والازدهار، ولكننا ونحن نعلن هذا كله نسجل أمام الضمير العالمي، أن المظالم الكبري التي يشهدها هذا العصر إنما تقع على المسلمين ولا تقع من المسلمين، وأن على العقلاء والمؤمنين في كل مكان أن يرفعوا أصواتهم بالدعوة إلى المساواة في التمتع بالحرية وحقوق الإنسان، فهذه المساواة هي الطريق الحقيقي إلى السلام الدولي والاجتماعي وإلى نظام عالمي جديد يقاوم الظلم والأذي والعدوان .

١١ - الإرهاب.. الإرهاب مصطلح حديث وقع حول تعريفه خلاف كبير في كلّ بلاد العالم. لكن القَدْرَ المتّفق عليه هو : «الاعتداء على الأبرياء بالخطف والترويع، وإلحاق الأذى بهم، أو قتلهم لتحقيق أهداف سياسية لا علاقة لهم بها» .

بناءً على هذا التعريف نقول : إنّ الإسلام يرفض الإرهاب، وهو لا يقبل إلحاق الأذى بالأفراد أو بالشعوب وحتّى بالحيوان. وحديث المرأة التي دخلت النار في هرّة حبستها معروف ومشهور .

والإسلام يأمر بالرفق حتّى مع الأعداء، وينهى عن الاعتداء عليهم بدون سبب، قال تعالى :

﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا ﴾ (البقرة: ١٩٠).

وحين يبيح القتال فهو يسمّيه جهاداً في سبيل الله، حتّى ينتزع من مبرراته كلّ هدف لا يرضي الله تعالى.

أما حين يُعتدى على الناس، في حقوقهم أو كرامتهم أو دينهم أو أرضهم، ويُستعمل في هذا العدوان كلّ ما يعتبر إرهاباً، فمن حقّهم أن يردّوا العدوان بمثله، والله تعالى يقول:

﴿ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ (البقرة: ١٩٤).

حتى إذا تمّ ردع العدوان، فإنّ الصبر وعدم المعاملة بالمثل هو الأفضل عند الله لإشاعة جو العفو والتسامح والإصلاح بين الناس، قال تعالى:

﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ (الشورى: ٤٠).

وحين يقع القتال يجب على المجاهد المسلم أن يظلّ متمسّكاً بأحكام الإسلام، (فلا يجوز له قتل الأطفال أو النساء غير المقاتلات، أو الشيوخ غير المقاتلين، أو الرّهبان في الصوامع، أو العسفاء ـ أي الخدم والأجراء ـ أو التجّار).

ولا تزال وصيّة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ لأوّل جيش خرج من شبه الجزيرة العربيّة لقتال الرّوم تجمع هذه المعاني وتصرّح في أوضح عبارة:

(... لا تُمثّلوا، ولا تَقتُلوا طفلاً صغيراً، ولا شيخاً كبيراً، ولا امرأةً، ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرةً مثمرةً، ولا تذبحوا شاةً ولا بقرةً ولا بعيراً إلاّ لمأكلة؛ وسوف تمرّون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصّوامع، فدعوهم وما فرّغوا أنفسهم له..) (المدونة ٢/٧ وتاريخ الطبري).

- **إننا نرفض الإرهاب من أي جهة أتى، خاصة عندما تمارسه السلطات الحاكمة لقمع أي تيار فكري أو سياسي، إسلامي أو غير إسلامي، استجابة لضغوط خارجية.**

١٢ - المقاومة : إنّ حقّ جميع الشعوب في الاستقلال على أرضها، وردّ العدوان عنها، واختيار نظام حكمها، حقّ فطري مقدّس، كرّسته الشرائع الإلهية والمواثيق الدولية وشرعة حقوق الإنسان. ولا يمكن أن توصف مقاومة أي شعب لعدو يحتلّ أرضه بأنها إرهاب، لأنّ الاحتلال هو الإرهاب بعينه، ومقاومته بكلّ الوسائل المتاحة حقّ مشروع.

لذلك فنحن نرفض كلّ قرارات الولايات المتّحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي التي تعتبر مقاومة الشعب الفلسطيني والأفغاني والعراقي إرهابًا، بينما هي تغضّ الطرف عن العدوان الصهيوني المستمرّ منذ أكثر من خمسين عامًا والذي أدّى إلى قتل عشرات الألوف من الأطفال والنساء والشيوخ، وإلى تدمير ألوف البيوت، وإحراق مساحات كبيرة من الأرض المزروعة، فضلاً عن تشريد خمسة ملايين من الفلسطينيين في أرجاء الأرض.

إننا ندين هذه المواقف التي تشجّع على العدوان والإرهاب، ونحيي كلّ مقاومة يقوم بها أي شعب من الشعوب ضدّ عدو محتلّ، لأنه يمارس حقه الطبيعي، ويستعمل أفضل الوسائل لردّ العدوان.

لكننا في الوقت نفسه نُفَرّق بين الحكومات والشعوب. . فكما ندين الإدارة الأمريكية التي تمارس العدوان وتدعم الاحتلال في فلسطين، نثمّن جهود القوى الخيّرة في المجتمع الأميركي والأوروبي التي تحترم حقوق الإنسان وتضغط على حكوماتها من أجل وقف عدوانها على المستضعفين.

وبعد...

فإن جماعة الإخوان في رؤيتها لنهضة الأمة ومستقبلها، ترى أن الجهد لإصلاح البناء، جهد استمراري تدرجي، فلا نهاية لسعي ينشد الكمال، كما أن الطفرات الاجتماعية أو الحضارية، تنافي روح النمو الطبيعي الذي يستند على قواعد صلبة، وجذور قوية. . وهكذا كان المنهج الأساس للدعوة الربانية، وهو منهج يسبغ روحه على أي تحرك إسلامي قاصد:

﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلًا ﴾ (الإسراء: ١٠٦).

يؤمن بالرفق. . «**ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه**» (رواه عبد بن حميد في مسنده، والضياء في مختارته، وصححه السيوطي).

ويرفض الانبتات. . «**إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق.. فإن المُنْبَتَّ لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى**» (روى مقدمته أحمد في مسنده).

«**إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه**» (رواه البخاري).

وفي إطار من روح التيسير والتبشير أخذًا من قوله ﷺ:

«**يسّروا ولا تُعَسّروا، وبشروا ولا تنفروا**» (رواه الشيخان وأحمد والنسائي).

وقوله ﷺ: «**سددوا وقاربوا**» (رواه الشيخان وأحمد والنسائي والطبراني).

وقول السيدة عائشة رضي الله عنها: «**ما خُيِّرَ رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا**» (رواه الشيخان ومالك وأحمد وأبوداود والنسائي).

سيكون التيسير والبُشرى خيارنا في ظل ضوابط الشرع، وفي دائرتي المباح والعفو، وسيكون لنا اجتهاد قاصد لبناء أمتنا.. إنسانًا ومجتمعًا ودولة على أصولنا الراسخة، وفي فضاءات العصر الذي نعيش.. على ضوء فهمنا للشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث

المفاهيم السياسية

■ **المفهوم الأول : السياسة والإسلام :**

للسياسة تعريفات متعددة منها : أنها فن الحكم وتسيير الدول، أو هي القوة أو القدرة على الوصول إلى المراد، أو فن التنازلات المتبادلة والإجماع.

ويعرّفها ابن القيم في (السياسة الحكيمة) قائلاً : «السياسة ما كان فعلاً يكون الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه رسول ولا نزل به وحي، فأي طريق استخرج به العدل فهو من الدين».

وفي مشروع الجماعة لنهضة الأمة الذي وضع أصوله الإمام حسن البنا ـ رحمه الله ـ حدد عدداً من المنطلقات الأساسية الضابطة لنظرة وحركة الجماعة السياسية، نعيد التأكيد عليها في هذه الرؤية على الوجه التالي :

١ ـ **حقيقة كون المسلم سياسيًا من منطلق إسلامه**، فيقول : «إن المسلم لن يتم إسلامه إلا إذا كان سياسياً، بعيد النظر في شئون أمته، مهتماً بها غيوراً عليها ؛ وأستطيع كذلك أن أقول أن هذا التحديد والتجريد أمر لا يقره الإسلام، وأن على كل جمعية إسلامية أن تضع في رأس برنامجها الاهتمام بشؤون أمتها السياسية وإلا كانت تحتاج هي نفسها إلى أن تفهم معنى الإسلام» (رسالة المؤتمر الخامس).

«إننا سياسيون بمعنى أننا نهتم بشئون أمتنا، ونعتقد أن القوة التنفيذية جزء من تعاليم تدخل في نطاقه وتندرج تحت أحكامه. وأن الحرية السياسية والعزة القومية ركن من أركانه وفرض من فرائضه، وأننا نعمل جاهدين لاستكمال الحرية لإصلاح الأداة التنفيذية فنحن كذلك» (رسالة المؤتمر السادس).

٢ ـ **شمولية الإسلام تفرض العمل السياسي**: ولتأكيد هذه الحقيقة، يؤكد الاستاذ البنا على أن شمولية الإسلام كدين ونظام حياة كامل يشمل بالقطع الجانب

السياسي، فيقول: «كان من نتيجة هذا الفهم العام الشامل للإسلام عند الإخوان المسلمين أن شملت فكرتهم كل نواحي الإصلاح في الأمة، وتمثلت فيها كل عناصر غيرها من الفكر الإصلاحية، وأصبح كل مصلح مخلص غيور يجد فيها أمنيته، والتقت عندها آمال محبي الإصلاح الذين عرفوها وفهموا مراميها، وتستطيع أن تقول ولا حرج عليك، إن الإخوان المسلمين هيئة سياسية: لأنهم يطالبون بإصلاح الحكم في الداخل وتعديل النظر في صلة الأمة الإسلامية بغيرها من الأمم في الخارج، وتربية الشعب على العزة والكرامة والحرص على قوميته إلى أبعد حد» (رسالة المؤتمر الخامس).

٣ - **الدولة الإسلامية ممثلة للفكرة**: ويقرر أن تطبيق الإسلام كمنهج حياة كامل يتحقق من خلال «الدولة الإسلامية»، فيقول: «اعتبار الدولة ممثلة للفكرة وقائمة على حمايتها، ومسئولة عن تحقيق أهدافها في المجتمع الخاص، وإبلاغها إلى الناس جميعًا».

«... دولة إسلامية حرة تعمل بأحكام الإسلام وتطبق نظامه الاجتماعي، وتعلن مبادئه القويمة، وتبلغ دعوته الحكيمة الناس» (رسالة بين الأمس واليوم).

٤ - **مسئولية ودور الأمة في مطالبة حكامها بحقوقها الإسلامية**، فيحث الأستاذ البنا الأمة للمطالبة بحقوقها الإسلامية ومنها السياسية، فيقول: «وكلمة لابد من أن نقولها في هذا الموقف هي إن الإخوان المسلمين لم يروا في حكومة من الحكومات التي عاصروها.. من ينهض بهذا العبء، أو من يبدي الاستعداد الصحيح لمناصرة الفكرة الإسلامية، فلتعلم الأمة ذلك، ولتطالب حكامها بحقوقها الإسلامية، وليعمل الإخوان المسلمون» (رسالة المؤتمر الخامس).

٥ - **التأكيد على حقيقة أن الإسلام لا يفصل بين الدين والسياسة**، والذي يعدها الإمام البنا بأنها إحدى الثوابت الإسلامية، فيقول - رحمه الله -: «قلما تجد إنسانًا يتحدث عن السياسة والإسلام إلا وجدته يفصل بينهما فصلاً، ويضع كل واحد من المعنيين في جانب، فهما عند الناس لا يلتقيان ولا يجتمعان، ومن هنا

سميت هذه جمعية إسلامية لا سياسة ، وذلك اجتماع ديني لا سياسة فيه ، ورأيت في صدر قوانين الجمعيات الإسلامية ومناهجها (لا تتعرض للشئون السياسية)» .

«فحدثوني بربكم أيها الإخوان : إذا كان الإسلام شيئًا غير السياسة وغير الاجتماع ، وغير الاقتصاد ، وغير الثقافة ، فما هو إذن؟ . . أهو هذه الركعات الخالية من القلب الحاضر؟ أم هذه الألفاظ التي هي كما تقول رابعة العدوية : استغفار يحتاج إلى استغفار؟ ألهذا أيها الإخوان نزل القرآن نظامًا كاملاً محكمًا مفصلاً ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (النحل : ٨٩) (رسالة مؤتمر طلبة الإخوان المسلمين) .

٦ - السياسة والحكم في مفهوم الإخوان المسلمين أصل من أصول الشريعة لا ينفصلان عن بقية الأصول : حيث يُفَصِّل هذه الحقيقة فيقول :

«يفترض الإسلام الحنيف الحكومة قاعدة من قواعد النظام الاجتماعي الذي جاء به للناس ، فهو لا يقر الفوضى ، ولا يدع الجماعة المسلمة غير إمام ، قال تعالى :

﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ (المائدة : ٤٩) .

فمن ظن أن الدين - أو بعبارة أدق الإسلام - لا يعرض للسياسة . . أو أن السياسة ليست من مباحثه ؛ فقد ظلم نفسه ، وظلم علمه بالإسلام ، ولا أقول ظلم الإسلام ، فإن الإسلام شريعة الله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

فلا تقوم الدولة الإسلامية إلا على أساس الدعوة ، حتى تكون دولة رسالة لا تشكيل إدارة ، ولا حكومة مادة جامدة صماء لا روح فيها .

كما لا تقوم الدعوة إلا في حماية تحفظها وتنشرها وتبلغها وتقويها» .

(رسالة مشكلاتنا الداخلية في ضوء النظام الإسلامي : ١ - نظام الحكم) .

٧ - السكوت عن الحكم في مفهوم الإصلاح لدى الجماعة جريمة، والمطالبة به واجب إسلامي : ولذلك يحذر الأستاذ البنا - رحمه الله - من جريمة

السكوت على عدم تطبيق شرع الله، ويحث المصلحين الإسلاميين على المطالبة بهذا الهدف فيقول:

«وهذا الإسلام الذي يؤمن به الإخوان المسلمون يجعل الحكومة ركنًا من أركانه، ويعتمد على التنفيذ كما يعتمد على الإرشاد، وقديمًا قال الخليفة الثالث رضي الله عنه: (إنّ الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن)، وقد جعل النبي ﷺ الحكم عروة من عرى الإسلام، والحكم معدود في كتبنا الفقهية من العقائد والأصول، لا من الفقهيات والفروع، فالإسلام حكم وتنفيذ...».

« قد يكون مفهومًا أن يقنع المصلحون الإسلاميون برتبة الوعظ والإرشاد إذا وجدوا من أهل التنفيذ إصغاء لأوامر الله وتنفيذًا لأحكامه، وإيصالاً لآياته وأحاديث نبيه ﷺ، وأما والحال كما نرى: التشريع الإسلامي في واد والتشريع الفعل والتنفيذي في واد آخر، فإن قعود المصلحين الإسلاميين عن المطالبة بالحكم جريمة إسلامية لا يكفرها إلا النهوض واستخلاص قوة التنفيذ من أيدي الذين لا يدينون بأحكام الإسلام الحنيف» (رسالة المؤتمر الخامس).

٨ - الاعتدال والعقلانية في منهجية التعامل مع مسألة الحكم:

فيقرر بوضوح شديد أن غاية الإخوان المسلمين ليست الحكم وإنما غايتهم تطبيق شرع الله، وفي هذا يقول:

« وعلى هذا فالإخوان المسلمون لا يطلبون الحكم لأنفسهم، فإن وجدوا من الأمة من يستعد لحمل هذا العبء وأداء هذه الأمانة، والحكم بمنهاج إسلامي قرآني فهم جنوده وأنصاره وأعوانه، وإن لم يجدوا فالحكم من منهاجهم، وسيعملون لاستخلاصه من أيدي كل حكومة لا تنفذ أو امر الله. وعلى هذا فالإخوان أعقل وأحزم من أن يتقدموا لمهمة الحكم ونفوس الأمة على هذا الحال، فلابد من فترة تنشر فيها مبادئ الإخوان وتسود، ويتعلم فيها الشعب كيف يؤثر المصلحة العامة على المصلحة الخاصة» (رسالة المؤتمر الخامس).

■ **المفهوم الثاني : منهاج الإخوان والعمل السياسي :**

الإخوان هيئة سياسية إسلامية ، فجماعة الإخوان منهجًا تغييريًا شاملاً .. فهي بالإضافة إلى كونها دعوة سلفية ، وحقيقة صوفية ، فهي - بنفس الوقت - هيئة سياسية تأخذ بالعمل السياسي وسيلة من وسائل التغيير انطلاقًا من شمولية الإسلام ذاته ، وينبثق تحديد هذا المعنى من قول الإمام : «وهيئة سياسية لأنهم يطالبون بإصلاح الحكم في الداخل ، وتعديل النظر إلى صلة الأمة الإسلامية بغيرها من الأمم في الخارج ، وتربية الشعب على العزة والكرامة . . » (رسالة المؤتمر الخامس) .

ولقد أوضح الإمام الشهيد الأصل الشرعي للسياسة ، وأنه لامعنى لها بدون الدولة ، فقال - رحمه الله - : « فمن ظن أن الدين - أو بعبارة أدق الإسلام - لا يعرض للسياسة ، أو أن السياسة ليست من مباحثه ، فقد ظلم نفسه ، وظلم علمه بهذا الإسلام ولا أقول ظلم الإسلام ، فإن الإسلام شريعة الله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . . . وجميل قول الإمام الغزالي - رضي الله عنه - : (اعلم أن الشريعة أصل ، والملك حارس ، وما لا أصل له فمهدوم ، وما لا حارس له فضائع) .

والدولة الإسلامية المنشودة في مفهوم الإخوان « (دولة رسالة) لاتشكيل إدارة ، ولاحكومة مادة جامدة صماء لاروح فيها ، كما لاتقوم الدعوة إلا في حماية تحفظها وتنشرها وتبلغها وتقويها . . . » (رسالة : مشكلاتنا) .

ويرى الإخوان أن بناء الدولة الإسلامية من أولى واجبات الجماعة ، والتوصل إليها بالوسائل المكافئة ، يقول الامام الشهيد في رسالة (إلى الشباب) :

« . . ونريد بعد ذلك الحكومة المسلمة التي تقود هذا الشعب إلى المسجد ، وتحمل به الناس على هدى الإسلام كما حملتهم على ذلك بأصحاب رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر من قبل» .

وجعل الامام البنا بناء الدولة الإسلامية ، أحد الهدفين الأساسيين لعمل الإخوان ، فقال : « أن تقوم في الوطن الحر دولة إسلامية حرة تعمل بأحكام الإسلام ، وتطبق نظامه الاجتماعي ، وتعلن مبادئه القوية ، وتبلغ دعوته الحكيمة للناس ، ومالم تقم هذه الدولة فإن المسلمين جميعًا آثمون بين يدي الله العلي الكبير

عن تقصيرهم في إقامتها، وقعودهم عن إيجادها . . . » (رسالة: بين الأمس واليوم).

ويقول الإمام الشهيد حسن البنا ـ رحمه الله تعالى ـ : « قد يكون مفهومًا أن يقنع المصلحون الإسلاميون برتبة الوعظ والإرشاد إذا وجدوا من أهل التنفيذ إصغاءً لأوامر الله وتنفيذًا لأحكامه، وإيصالاً لآياته وأحاديث نبيه ﷺ، وأما الحال كما نرى . . التشريع الإسلامي في واد والتشريع الفعلي والتنفيذي في وادٍ آخر . . فإن قعود المصلحين الإسلاميين عن المطالبة بالحكم جريمة إسلامية لا يكفرها إلا النهوض واستخلاص قوة التنفيذ من أيدي الذين لا يدينون بأحكام الإسلام الحنيف».

ثم يقول : « وعلى هذا فالإخوان أعقل وأحزم من أن يتقدموا لمهمة الحكم ونفوس الأمة على هذا الحال، فلا بد من فترة تنتشر فيها مبادئ الإخوان وتسود، ويتعلم فيها الشعب كيف يؤثر المصلحة العامة على المصلحة الخاصة».

ومنهاج الإخوان المسلمين محدود المراحل

واضح الخطوات كما يقول الإمام البنا :

١ ـ نريد أولاً الرجل المسلم في تفكيره وعقيدته، وفي خلقه وعاطفته، وفي عمله وتصرفه.

٢ ـ البيت المسلم في تفكيره وعقيدته وفي خلقه وعاطفته وفي عمله وتصرفه ونحن لهذا نعني بالمرأة عنايتنا بالرجل، ونعني بالطفولة عنايتنا بالشباب.

٣ ـ ونريد بعد ذلك الشعب المسلم في ذلك كله أيضًا، ونحن لهذا نعمل على أن تصل دعوتنا إلى كل بيت، وأن يسمع صوتنا في كل مكان، وأن تتيسر فكرتنا وتتغلغل في القرى والنجوع والمدن المراكز والحواضر والأمصار، لا نألو في ذلك جهداً ولا نترك وسيلة.

٤ ـ ونريد بعد ذلك الحكومة المسلمة التي تقود هذا الشعب إلى المسجد، وتحمل به الناس على هدي الإسلام من بعد، كما حملهم على ذلك رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر قبل، ونحن لهذا لا نعترف بأي نظام حكومي يرتكز على الأشكال التقليدية التي أرغمنا أهل الكفر وأعداء الإسلام على الحكم بها والعمل عليها،

وسنعمل على إحياء نظام الحكم الإسلامي بكل مظاهره، وتكوين الحكومة الإسلامية على أساس هذا النظام.

٥ ـ نريد بعد ذلك أن نضم إلينا كل جزء من وطننا الإسلامي الذي فرّقته السياسة الغربية، وأضاعت وحدته المطامع الأوروبية، ونحن لهذا لا نعترف بهذه التقسيمات السياسية، ولا نسلم بهذه الاتفاقات الدولية التي تجعل من الوطن الإسلامي دويلات ضعيفة ممزقة، يسهل ابتلاعها على الغاصبين، ولا نسكت على هضم حرية الشعوب، واستبداد غيرها بها.

٦ ـ ونريد بعد ذلك أن تعود راية الله خفاقة عالية على تلك البقاع التي سعدت بالإسلام حيناً من الدهر، ودوى فيها صوت المؤذن بالتكبير والتهليل، ثم أراد لها نكد الطالع أن ينحسر عنها ضياؤه، فتعود إلى الكفر بعد الإسلام.

٧ ـ نريد بعد ذلك ومعه أن نعلن دعوتنا على العالم، وأن نبلغ الناس جميعًا، وأن نعمَّ بها آفاق الأرض، وأن نُخْضِعْ لها كل جبار:

﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ (٤) بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة: ١٩٣).

﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ (٤) بِنَصْرِ اللَّهِ ﴾ (الروم: ٤ ـ ٥).

■ **المفهوم الثالث : الإخوان والحكم :**

الحكومة في فكر الإخوان المسلمين ركنًا من أركان هذا الدين، فالإسلام حكم وتنفيذ، كما هو تشريع وتعليم، وهو قانون وقضاء. وقد جعل المصطفى ﷺ (الحكم) عروة من عرى الإسلام، وعدّه الفقهاء من العقائد والأصول لا من الفروع والفقهيات (رسالة المؤتمر الخامس).

ويعتبر الإخوان المسلمون أنفسهم دعاة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، ويستهدفون من خلال دعوتهم تطبيق شرع الله كما أمر، وذلك من خلال الوسائل السلمية المتاحة: وعبر المؤسسات الدستورية القائمة، ولا يسعى الإخوان إلى الحكم طلبًا له وأملاً فيه كما يفعل الكثير من الناس هذه الايام.

والحكم لم يكن في يوم من الأيام هدفًا للإخوان المسلمين، ولن يكون، غير أنه إذا جاءهم عن طريق صناديق الاقتراع الحر النزيه فإنهم لا يرفضونه من منطلق أنهم أصحاب برنامج إصلاحي ذي مرجعية إسلامية، ويعتبرون ذلك مسئولية كُلِفُوا بها من قِبَل الشعب والمسئولية في فهمهم أمانة وتكليف وليست وجاهة وتشريفًا.

ويرى الإخوان أن المخاوف والشكوك التي يثيرها البعض ـ بقصد أو بغير قصد ـ حول الحكومة الدينية بالشكل الذي عرفه العالم عن الكنيسة في العصور الوسطى، ليس لها وجود في الإسلام ولا في فكر الإخوان المسلمين كما أوضحوا ذلك في كثير من كتبهم ورسائلهم.

فالحكومة التي تلتزم تطبيق شرع الله تعالى بكماله وشموله هي حكومة مدنية ذات مرجعية إسلامية، بمعنى أن نظامها السياسي يعتمد الشوري الملزمة، ولا يتحكم فيها رجال دين، وتقيم العدل وتصون الحريات العامة، وتقر التعددية السياسية، وللشعب حق مساءلتها وتعيينها وعزلها.

بيان الإخوان بتاريخ ١٨ يونيو ١٩٩٤م

وإن من أهم قضايا العمل السياسي معالجة قضايا الحكم، ومنهج أخذ هذا الأمر بالقوة، وهو أحد المفاهيم التي تحدث جدلاً في ساحة العمل الإسلامي . . .

فمن المُفَرِّط الذي يأخذ بالتهور دون حساب للنتائج والمصالح . . إلى المتطرف الذي ساءه فكر التكفير فجنح إلى الاتجاه الآخر ، ودعا إلى المصالحة ؛ أو الدعوة إلى الإصلاح والوعظ دون التطرق إلى العمل السياسي ، ورأي الإخوان ليس بهذا أو ذاك .

■ المفهوم الرابع : مناهج التغيير السياسي وموقف الإخوان منها :

١ ـ الدستورية :

الدستور : هو نظام الحكم العام الذي ينظم حدود السلطات ، وواجبات الحكام ومدى صلتهم بالمحكومين .

والقانون : هو الذي ينظم صلة الأفراد بعضهم ببعض ، ويحمي حقوقهم الأدبية والمادية ، ويحاسبهم على ما يأتون من أعمال .

ويعتقد الإخوان المسلمون أن نظام الحكم الدستوري (النيابي) هو أقرب نظم الحكم القائمة في العالم كله إلى الإسلام ، وعلى أساس ما تتضمنه من مبادئ الحكم الدستوري من القواعد التالية :

١ ـ المحافظة على الحرية الشخصية بكل أنواعها .

٢ ـ المحافظة على الشورى .

٣ ـ الأمة هي صاحبة الحق في التفويض .

٤ ـ مسئولية الحكام أمام الشعب ومحاسبتهم على ما يعملون من أعمال .

٥ ـ بيان حدود كل سلطة من السلطات .

وكل هذه تنطبق على تعاليم الإسلام ونظمه وقواعده في شكل الحكم .

ويرى الإخوان أن الأمر في هذا الخصوص يستلزم الاهتمام بالنصوص التي تصاغ في قالبها هذه المبادئ حتى تتوافق تمامًا مع شرع الله . . مع عدم الموافقة أو الرضا بالقوانين الوضعية التي تصطدم بالدين ونصوصه ، كما تصطدم بالقوانين القائمة نفسها ، ويعمل الإخوان بكل السبل على أن يحل التشريع الإسلامي العادل

محل هذه القوانين، وتخطي كل عقبة، وتوضيح كل شبهة.

والوسائل الدستورية المتاحة اليوم تشمل الحوار والتربية والإعداد والبحث والدراسة والإعلام وتكوين الأحزاب والجبهات والوقوف في المعارضة، أو الإسهام في الحكومات الائتلافية، وهي تختلف من بلد إلى بلد آخر، ومن زمن إلى آخر، وتحكمها المصالح المرسلة.

فالنضال الدستوري هو الخيار المفضل، وتحديداً للوسيلة الخاصة بتحقيق هذه الغاية يقول الأستاذ البنا:

«أما وسائلنا العامة.. ثم النضال الدستوري، حتى يرتفع صوت هذه الدعوة في الأندية الرسمية وتناصرها وتنحاز إليها القوة التنفيذية، وعلى هذا الأساس سيتقدم مرشحو الإخوان المسلمين حين يجيء الوقت المناسب إلى الأمة ليمثلوها في الهيئات النيابية، ونحن واثقون بعون الله من النجاح ما دمنا نبتغي بذلك وجه الله: ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (الحج: ٤٠)»، (رسالة المؤتمر السادس).

٢ـ الانقلاب:

لا يؤمن الإخوان بالانقلابات التي تستبدل حكماً ظالماً بغيره، وخاصة إذا كان أشد ظلماً.. وبدلاً من ذلك:

يسعى الإخوان لتحقيق القاعدة الصلبة الأساسية التي لا تقبل أن يستقر عليها إلا الحكم الإسلامي الصحيح، ووسائلهم الأساسية في ذلك هي: التربية، والإعداد للفرد والأسرة والمجتمع، متبعين طريق النصح والإرشاد، ثم الخلع والإبعاد بطرقه القانونية والدستورية.

٣ـ الثورات الشعبية:

لا يفكر الإخوان المسلمون في الثورة الشعبية، ولا يعتمدون عليها، ولا يؤمنون بها، ولا يثقون في نتائجها، تلك الثورات التي تكون من ضغط الظروف [illegible] اهمال مرافق الإصلاح.

والثورات الشعبية والانقلابات التي لا قاعدة إسلامية صحيحة لها يراها الإخوان جهداً غير مثمر على المدى الطويل، ورؤية الإخوان هي :

١ - إعداد القوة للتغيير وإصلاح المجتمع، وتحقيق الغاية :

إذ إن القوة هي شعار الإسلام في كل نظمه وتشريعاته، قال تعالى :

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ (الأنفال : ٦٠).

وقال رسول الله ﷺ : «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير**» (صحيح، رواه مسلم في القدر : ٢٦٦٤ / ٣٤).

ودرجات القوة كما يفهمها الإخوان هي :

- قوة العقيدة والإيمان.
- قوة الوحدة والارتباط.
- قوة الساعد والسلاح . . في حالة وجود احتلال أو عدوان.

٢ - العمل البرلماني والمشاركة في الانتخابات :

فرض العمل من خلال المجالس النيابية واقعه على ساحات العمل السياسي في كل الأقطار تقريباً الآن، والجماعة في إطار منهجها الشامل للإصلاح والتغيير لم تغفل ولوج هذا الميدان من قديم.

وقد كان للجماعة تجارب سابقة ولاحقة، كان أولها ترشيح مؤسس الجماعة الإمام حسن البنا نفسه مع مجموعة من الإخوان مرتين لعضوية مجلس النواب المصري عامي ١٩٤٢، ١٩٤٥ م، وذلك بالإضافة إلى تجارب الإخوان في كل من : سوريا، والأردن، وتونس، والجزائر، واليمن، والكويت، والسودان، ومصر، كما أن هناك تجارب إسلامية أخرى حركية مهمة في ماليزيا، وباكستان، وبنجلاديش، وأندونيسيا.

وقد تفاوتت آراء الناس حول جواز العمل من خلال المجالس النيابية بين المنع والتأييد، وزاد من دعم حجة المانعين ما حدث في الجزائر ومنع أصحاب التوجه الإسلامي من الحصول على حقهم في استلام الحكم، إلا أن خيار الجماعة بعد الاجتهاد والنظر في الأحكام هو الجواز لما يترتب عليه من تحقيق مصالح للدعوة وللناس، ولما ينطوي عليه من تحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإبلاغ دعوة الله من خلال منابر البرلمانات.

٣ـ الحركة عبر مؤسسات المجتمع المدني:

الإخوان المسلمون في أي قطر هُم شريحة من شرائح الشعب، ونسيج من أنسجته، ومن اليقين أن إصلاح المجتمع والنهوض به وتقويمه من أهم أهداف الجماعة، ولهذا فإن الإخوان المسلمين يقرون العمل من خلال مؤسسات المجتمع المدني القائمة، كالنقابات والجمعيات الطبية والتربوية والإغاثية، واتحادات الطلاب، وغيرها من الهيئات كسبيل من سبل إصلاح المجتمع وتغييره وتهيئته لقبول حكم الإسلام.

وتتلخص سياسات الجماعة من الحركة عبر مؤسسات المجتمع المدني في النقاط التالية:

- إيجاد منافذ دستورية وقانونية لدعوة الإخوان لكي تطل منها على كافة الشرائح في المجتمعات المختلفة.
- إيجاد احتكاك مباشر واتصال مستمر بين رموز وقيادات الدعوة والشعب.
- محاولة تقديم مشروعات تنموية حضارية ذات مرجعية إسلامية بهدف خدمة المجتمع من الناحية الاجتماعية والاقتصادية من جانب، والارتقاء بمستوى الخدمات والمهن من جانب آخر حيث تطوير العمل والأداء.
- إتاحة الفرصة لدعاة الإخوان من العلماء والمتخصصين في تقديم حلول للمشكلات والقضايا التي يعاني منها المجتمع.

ويدخل الإخوان انتخابات مؤسسات المجتمع المدني على المستوى المركزي

والفرعي تحت شعار «**الإسلام هوالحل**»، والذي يتضمن برامج الإخوان وتصورهم وآراءهم لخدمة أبناء المهنة وكيفية النهوض بها، والرقي بمستواها . . وتوظيف العمل النقابي لعلاج مشكلات وقضايا المجتمع، والاهتمام بالتحديات الداخلية والخارجية التي تواجه الأمة.

والتحرك الدعوي من خلال المؤسسات التشريعية ومؤسسات المجتمع المدني لدى الإخوان له ضوابط كثيرة أهمها :

- تهيئة المناخ العام لقبول الفكرة الإسلامية والاستعداد للتجاوب معها والالتزام بها.
- تقوية النوازع الإيمانية (وما يرتبط بها من أخلاق)، وإيقاظ الهمم، وإذكاء الشعور بالواجب، وتعميق الإحساس بالمسئولية تجاه المجتمع والأمة، وكلها خصائص لازمة وضرورية لحياة المجتمع الإسلامي.
- تدريب رموز الدعوة على قيادة الجماهير.
- تقوية الارتباط وتعزيز قنوات الثقة بين كافة شرائح المجتمع ورموز الدعوة.
- التعرف على طبيعة وحجم مشكلات المجتمع، ومواطن الضعف والخلل فيه . . ومحاولة القيام والتمرس على وضع الحلول لها.
- تقوية الدعوة لمواجهة محاولات النيل منها فكرياً وعضوياً.



شباب
النادي الشبابي



الباب الثاني

مرتكزات الدولة الحديثة

الباب الثاني

مرتكزات الدولة الحديثة

الإنسان . . هو المُكَوِّنُ الأول من مُكَوِّنات الدولة، ومادة وجودها، وهدف سعيها .

والوطن . . هو الوعاء الذي يضم الإنسان بين جنباته . .

والسلطة . . هي القوة التي ترعى حياة الإنسان: وتحمي وجوده، وتمنع عنه بغي الخلطاء وغوائل الغرباء .

وفي هذا الباب نتحدث في خمسة مباحث عن مرتكزات الدولة الحديثة وهي: الفرد ، والأسرة، والمجتمع، والدولة، والسلطة..

المبحث الأول

المواطن « الفرد »

إنا نؤمن أن الإنسان هو محور هذا الكون، فهو الذي خلقه الله تعالى بيده، ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته، وعلّمه الأسماء كلها، وسخر له ما في السماوات وما في الأرض جميعًا منه، وكرّمه وفضّله على كثير ممن خلق تفضيلاً، واصطفى منه رسله، وأنزل عليهم كتبه هداية وسعادة.

ومن ثمّ كانت سعادة الإنسان هي هدف كل تنمية وتقدم ورقي، وكان الإنسان هو وسيلة تحقيق كل تنمية وتقدم ورقي، لذلك كان لابد من تزكية كل ما يسمو بإنسانية الإنسان، ويرتفع بخصائصه التي يتميز بها عن غيره من المخلوقات .

ولما كان الإيمان بأركانه وقواعده، والأخلاق بمكارمها ومحاسنها، أسمى ما يتصف به الإنسان، إذ إنها تحيي الضمائر، فتمنع المنكر والحرام، وتحض على

المعروف والحلال؛ ولا تكتفي بأداء الواجبات، بل تدفع إلى الإتقان والبذل والتضحية والعطاء، ومن ثمّ كان لا مناص لمن يريد الإصلاح أن يسعى إلى تطهير جوهر هذه الشخصية وإعادة بنائها ولاسيما الأجيال الجديدة منها على أساس من الإيمان والاستقامة والأخلاق.

وفي مشروعنا الحضاري يحتل الإنسان - الفرد والمجتمع - المكانة الأولى في رؤيتنا الحضارية في حمل عبء هذا المشروع، والمضي به في طريق الإنجاز الحق.

ومع أن الإسلام قد أكد في كثير من نصوصه الربانية؛ على الدور الإيجابي الفاعل والمبدع للإنسان (الفرد)؛ من خلال انتظامه عضواً في جماعة، إلا أن حالة من (الوهن) و(السلبية) و(التواكلية) قد رانت على شخصية الإنسان المسلم، فدفعت بالأمة من خلال إنسانها إلى هامش الحياة، وانحدرت بها من يافع (العلم) و(السيادة) إلى حضيض الجهل والتبعية.

فقد الإنسان في بلادنا هويته، وأضاع ذاته، وسعى إلى أن يعيد طرح مشروع نهضوي يعيد إليه هويته، إلا أن الجهود في هذا المجال قد منيت بالإخفاق.

ولعل من الأسباب الرئيسة لذلك العجز عن إعادة التأهيل الحضاري لـ(الفرد) و(الجماعة). وفق معطيات التصور الإسلامي، والبناء التاريخي والنفسي للإنسان المسلم؛ وخلال ما يزيد على القرن، هو: قيام العديد والعديد من المحاولات لإلحاق إنساننا بحضارات أخرى، وقصارى ما يمكن أن تحققه من نجاح، هو أن يكون تابعًا للآخرين!!

حقيقة أساسية في مشروعنا الحضاري:

ومع إقرارنا بتفوق الحضارة الغربية في جانبها المادي، مما أدى إلى امتلاكها توأمي القوة والثروة، إلا أننا نسعى أن تمتلك أمتنا القوة والثروة أيضاً، فنحن نفتقد بالحقيقة هذين العنصرين من عناصر العمران البشري (القوة والثروة)، ولا يعني ذلك تضخيم هذين العنصرين، واعتبارهما كل شيء في بناء الحضارة.

إن مشروعنا الحضاري يرتكز على رؤية متكاملة، ترعى شؤون الإنسان كما ترعى شؤون الكون والحياة، وربط كل ذلك برب الإنسان، وخالق الكون، وواهب الحياة، بلا تفريط ولا إفراط.

الإنسان في الإسلام :

وفي مقابل هذه الرؤية الغربية للإنسان (الفرد) المنطلق في فضاء لا تحده غير قدرته، ولا تضبطه إلا إمكاناته، يقدم الإسلام، دين الوسطية والاعتدال، رؤية أخرى (للإنسان).

لقد أعلى الإسلام مكانة الفرد، وجعله مناط المسؤولية والتكليف، وقصة الخليقة كلها كما يصورها القرآن الكريم تدور حول شخص واحد، جعله الله خليفة في الأرض؛ ودعا الملائكة للسجود بين يديه؛ وسخر له ما في الأرض جميعًا، وخاطب أجيال البشر من خلاله، وأعلن كرامته في أكثر من نص، وخصّه بالتكليف وبالشرائع: ووضع على كاهله العبادات والفرائض، وهداه النجدين، وكتب عليه الابتلاء.

ولقد كرر القرآن الكريم تذكير الإنسان بمسئوليته الفردية، فلم يحمله وزر من سبقه، أو من عاش معه: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ (الانعام: ١٦٤).. ولكنه في الوقت نفسه أناط به مسئولية العيش ضمن جماعة، حدّد قوانينها ومناهجها، وطلب منه أن يقوم في نفسه بحقها، على حسب قدراته وطاقاته.

فللجماعة على الفرد - في التصور الإسلامي - حقوق عينية وحقوق كفائية: أوجب عليه الزكاة، وحضه على الصدقة، وإغاثة الملهوف، والعمل على نفع الخلق، والتعاون مع الآخرين على البر والتقوى، وندبه إلى إشاعة الخير، وإظهار البِشْر، وإماطة الأذى عن الطريق: في منظومة من شُعب الإيمان الجماعية التي لايتسع المقام لسردها.

كما حرَّم عليه دماء الآخرين وأعراضهم وأموالهم؛ إلا بحقها، حسب منظومة أخرى من شُعب العصيان التي تنتظم الكبائر رأس أمرها.

وإلى جانب الحقوق العينية (الأوامر والمنهيات)، قرر الإسلام على كاهل (الفرد)، أو (الجماعة) منظومة من الواجبات الكفائية، التي تعتبر بحد ذاتها أصلاً تشريعيًا فريدًا يميز حضارة الإسلام في نظرها للإنسان فردًا في جماعة.

وأكد الإسلام منظومة الحقوق المتبادلة بين الفرد والمجتمع، فأوجب له على (الأسرة) وعلى (المجتمع) وعلى (الدولة)، وأوجب عليه، على قواعد من العدل والمساواة، وندب ذا الفضل ليعود بما لديه على غيره، من غير أنانية أو استئثار.

وأرسى الإسلام كذلك القواعد للحياة العامة، والأخلاق الفاضلة، وجعل الالتزام بها حقًا من حقوق الله على العباد، فمقاييس الخير والعدل والحق والفضيلة واضحة ثابتة، لا تتغير تبعًا للأهواء والمصالح.

ويتميز التصور الإسلامي للإنسان بأنه ينظر إليه على أنه (خليفة) و(مستخلف)، أما التصور الغربي ـ ذي النزعة المغرقة في (تأليه الفرد) ـ فإنه يعتبر الإنسان المرجع في كل شيء، والحاكم على كل شيء، والمالك لكل شيء، ضمن دوائر فضفاضة لا تحدها إلا قدرته ودوائر وجود الآخرين. قال تعالى:

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ (البقرة: ٣٠).

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الأَرْضِ ﴾ (الأنعام: ١٦٥).

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ فِي الأَرْضِ ﴾ (فاطر: ٣٩).

﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ (الحديد: ٧).

﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ (هود: ٦١).

«إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون».

نعتقد أن هذه الأساسية في التصور الإسلامي، تعتبر نقطة المفاصلة الأساسية بين الإسلام وغيره من التصورات، وعلى أساس هذه الحقيقة ينشأ الكثير من قضايا التمايز.

والفرد الصالح المصلح المؤهل هو أساس التنمية والنهضة، وبدونه تغدو التنمية عملية خاسرة، لذا فإن برنامجنا يهدف إلى تحقيق نقلة نوعية في نفس الفرد وفي وعيه وإدراكه تؤهله لأداء دوره، وتَحَمُّل مسئولياته، وتنقله من دائرة التهميش واللافعالية

إلى دائرة الفعالية والحضور في قلب الحركة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية عنصراً صالحًا مصلحًا، وأداة فعالة في التغيير الاجتماعي من خلال الآتي :

- شحذ طاقات الفرد الروحية بترسيخ العقيدة السليمة بالله الواحد الأحد في عقله ووجدانه : وتعميق إيمانه بالله وتجلية تصوره للكون والإنسان والحياة، ليدرك الفرد مغزى وجوده وحقيقة مسئوليته فيعبد الله مخلصاً ويخافه وحده راجيًا، ويطيعه ويسلم إليه أمره راضيًا . . فيتحرر من شهوة الهوى وفتنة الطاعة في الضلال للسادة والكبراء وفتنة الموالاة والاتباع بالباطل لكل ذي قوة أو سلطان.

- تقوية الدوافع الإيمانية في نفس الفرد، والارتقاء بأخلاقه بتهذيبه وتزكية نوازع الخير والصلاح المركوزة في فطرته، حتى تنشط في وجدانه إرادة فعل الخير فيشارك في فعل الخيرات ويسابق فيها، وحتى تتعزز في نفسه دوافع الجهاد والتضحية وحمية الانتصار من البغي : .

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴾ (الشورى: ٣٩).

- إيجاد المناخ الملائم لإطلاق طاقات الفرد وإبداعاته، وإحاطته بالعدل، وتوفير الحماية القانونية والمادية الكفيلة بصون كرامته وحماية حريته، وحفظ حقوقه، وإتاحة الفرص المتكافئة أمامه : ليتحرر من كل الضغوط البيئية والاجتماعية، ومن القهر والغبن ومن الشعور بالإحباط.

- غرس الروح الجماعية لدى الفرد، وتربيته على الشورى، وتفتيق المرتكزات النفسية للتكافل الاجتماعي في نفسه بإحياء روح الأخوة وحقوقها، وإثارة نوازع الرحمة، وإشاعة روح المحبة وتنمية خلق الإحسان والإيثار، ومحاربة النزعة الفردية وروح الأثرة.

- بناء الفرد بدنيًا بالرعاية الصحية الشاملة؛ وبتوفير مقومات الحياة الأساسية (الماء والغذاء والكساء والسكن والدواء) : ومحاصرة أسباب المرض؛ ومحاربة الآفات الفتاكة ذات الخطر المزدوج التي لا تكتفي بتدمير الأبدان بل تدمر العقل والروح والإرادة والفطرة السوية، وتحط بإنسانية الإنسان إلى أسفل سافلين، مثل الخمر والمخدرات.

- غرس الروح الوطنية لدى الفرد، وتعزيز قيم الانتماء لوطنه وأمنه.
- تحرير الفرد من ترسبات عصور الانحطاط بما شاع فيها من خرافة وجمود وسلبية وتواكل، وتعميق وعيه بعصره وتهيئة الظروف الملائمة لنمو عقلية البرمجة والتخطيط والإبداع لديه.
- تأهيل الفرد مهنيًا ليكون قادرًا على المساهمة في نهضة المجتمع وتقدمه وليس كلاً عليه.

المرأة في المجتمع المسلم:

المرأة مخلوق طاهر كرمها الله تعالى كما كرم الرجل، قال تعالى:

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ (الإسراء: ٧٠).

والمرأة مخلوق عاقل رشيد ما لم يعتريها ما يعتري الرجل من الأمراض، وهي مخاطبة بالخطاب الإلهي في القرآن والسنة، كخطاب الرجل ومكلفة مثله، ومسئوليتها كاملة، وإن خالفها أقرب الناس إليها من الرجال، مسئوليتها الجنائية والمدنية كالرجل، وذمتها المالية غير منقوصة، وجميع تصرفاتها المالية صحيحة ونافذة دون الحاجة إلى الموافقة من الزوج أو الأب أو الأخ أو غيرهم.

وقوامة الرجل على زوجته محصورة في مسائل المشاركة الزوجية فقط، وهي قوامة توادٍ وتراحم وتشاور في مقابل مسئوليات يتحملها الزوج.

وعلى وجه العموم فليست المرأة جنسًا أدنى من الرجل، وللمرأة كما للرجل حق المشاركة في الانتخابات النيابية والمحلية والنقابات، كما أن لها الحق في أن تتولى مهام عضوية تلك المجالس، وكذلك الحق في تولي المناصب القيادية، ما عدا الإمامة العظمى وما يندرج تحتها، أما ما يتعلق بتولي المناصب القضائية فالباب مفتوح للاجتهاد.

المبحث الثاني

الأسـرة

الأسرة هي المؤسسة الاجتماعية الأولى التي يبدأ الفرد حياته فيها وينهل منها القيم والأخلاق، ونسعى لحفاظ كيان الأسرة وتقوية أواصر العلاقات بين أفرادها، وحمايتها من التفكك والانحلال، وتركيز الجهود لدعمها ومساعدتها على القيام بدورها لتظل النبع الفياض الذي يمد المجتمع بالأفراد الصالحين القادرين على بناء المجتمع الصالح، وصنع الحياة المتطورة.

وذلك من خلال الآتي :

- التأكيد على مكانة الأسرة، باعتبارها اللبنة الأولية الشرعية في البناء الاجتماعي، ودعمها والوقوف بحزم في وجه كل الدعوات التي تحاول النيل منها نظريًا بالطرح الثقافي، وعمليًا بالتشريع والتطويع.
- إشاعة القيم والأخلاق الفاضلة في الأسرة، وتثبيت دعائم المودة والرحمة والتكافل والعدل بين جميع أفرادها وإقامة البناء الأسري على التراضي والاختيار والتشاور وتعميق قيم الشورى في الأسرة.
- الحفاظ على تماسك الأسرة أساسًا للتماسك الاجتماعي، وحفظ المجتمع من التمزقات وحتى يُعطَى الفرد الفرصة الكافية لينمو نموًا متوازنًا في ظل محضن آمن.
- توفير كافة الشروط الكفيلة بحماية الأسرة من الانحراف، وتقديم الإعانات المناسبة للأسرة كلما زاد حجم الإعانة، ووجدت دواعي الإعانة تحقيقًا لمبدأ التكافل الاجتماعي.

- التعريف بدور الأسرة في مجال التربية والتعليم وإعداد الناشئة، وتوعية الآباء والأمهات بأهمية هذا الدور وتنفيذ الخطط والبرامج التي تساعدهم في القيام بدورهم التربوي والتنموي في إعداد الأبناء وتربيتهم على هدي العقيدة الإسلامية والدين القويم.
- توثيق علاقة الأسرة بالمدرسة وبالمجتمع بكافة مؤسساته، وإيجاد صيغ مناسبة تضمن تحقيق التقارب والتكامل في الأدوار وتوفير أجواء وعلاقات تساعد على التربية السليمة للأبناء، وتحميهم من الانحراف، وتجنبهم كل مظاهر التناقض والانقسام.
- تيسير الزواج المبكر للأبناء والبنات ومكافحة العقبات التي تقف في طريقه.
- العناية ببرامج الاقتصاد المنزلي، وتأهيل ربات البيوت للقيام بواجباتهن الأسرية في تربية الأبناء، وفي المشاركة في أعباء الأسرة، والإسهام بتنمية مواردها عند الحاجة.
- تعميم برامج الأسر المنتجة وتحويل البيوت إلى مراكز إنتاج حتى تنخفض نسبة الإعانة الاجتماعية إلى أضيق الحدود.
- حماية الطفولة والأمومة ورعايتهما، وتوفير الوسائل الكفيلة بسلامة الأطفال ونشأتهم.

وبالمقابل لابد من تحصين مجتمعنا المسلم، من كل الدعوات الهدامة التي تتبناها منظمات رأسمالية تحت رايات عميّة؛ مثل مؤتمرات الإسكان ومؤتمرات (المرأة)؛ التي تسعى حثيثًا لهدم الأسرة، وتعويم العلاقات الإنسانية بين الرجل والمرأة، وتدعو إلى أشكال من العلاقات الإنسانية المبتذلة، تحت شعارات الحرية الفردية، التي قادت (الغرب) إلى حالة من الانحلال الاجتماعي، والفوضى والإباحية، ونشوء جيل كامل من الأبناء ناقصي الإنسانية، مجهولي النسب.

المبحث الثالث

المجتمع

تتوقف عملية تغيير المجتمع وتطوره ورقيه الاجتماعي على إرادته العامة التي شاء الله سبحانه أن تأتي إرادته على وفقها: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ (الرعد: ١١).

وتتحدد قوة المجتمع وفاعلية إرادته العامة في إحداث التغيير نحو الإصلاح، وتحقيق النهضة المنشودة بمدى سلامة الفرد، وتنمية قدراته، وتماسك الأسرة ودورها الفاعل، وتوفر نظام اجتماعي تنسجم هياكله وأبنيته، وتتكامل في أدائها الوظيفي في ظل نسق من المبادئ والقيم الإسلامية المحفزة على العمل والبناء والإعمار، والتي تحفظ توازن الفرد والجماعات، وتحقق أعلى درجات الاندماج والانسجام والترابط العضوي بين أفراد المجتمع، وتجعل منهم بنيانًا مرصوصًا يشد بعضه بعضًا، وجسداً واحداً تنتظمه دورة إحساس مشتركة توحد عناصره في أفراحهم وأتراحهم وكل همومهم.

إن **جماعة الإخوان المسلمين** تسعى لتعبئة المجتمع وإعماره بقيم الخير والفضيلة، وتطوير بناه وتنظيماته الاجتماعية، وإطلاق طاقاته وتحريرها من كل عائق معنوي أو مادي ليكون مجتمعًا متكافلاً متحملاً لمسؤولياته؛ ساهراً على مصالحه، سابقًا على السلطة في مبادراته، قادراً على تنظيم نفسه وحماية مكتسباته وإنتاج مؤسسات وآليات حركته الذاتية.

مجتمعًا تشكل فيه مبادرات الأفراد ومساهماتهم في كافة أوجه نشاطاتهم المجتمعية أهم عناصر الفعل الاجتماعي الخلاق.

إن وجود مجتمع المؤسسات والفضيلة والخلق القويم هو الضمانة الجوهرية لترسيخ المسار الشوروي الديمقراطي، وتوسيع المشاركة الشعبية، والسبيل الأمثل لسلامة المسيرة التنموية؛ وعدم تحول برامج التنمية إلى بناء نخبوي يتم على حساب مطالب الفئات الاجتماعية وجماهير الشعب العريضة.

لذلك فإن رؤيتنا سوف تولي جملة القضايا المتمثلة ببناء المجتمع أهمية خاصة، وفي مقدمتها ما يلي:

- ترسيخ عقيدة الإسلام ومبادئه وأحكامه في المجتمع، وإقامة أبنيته ونظمه الاجتماعية، وصياغة كافة أو ضاعه عليها.
- تأكيد هوية المجتمع العربية الإسلامية وحمايتها من كل ما يتهددها، بتعميق أسسها والحفاظ على مقوماتها وترسيخ شعور الاعتزاز بها لدى أبناء المجتمع كافة.
- ترسيخ الأسس والمقومات التي تحقق متانة واتساق البناء الاجتماعي لمجتمعنا، بحيث تتسق هياكله ومؤسساته الاجتماعية مع أنساقه الفكرية والقانونية، وترتبط أبنيته التنظيمية بنمط القيم السائدة فيه لتتظافر دواعي الوعي والتربية وحوافز الأخلاق وضوابط القانون على صياغة البيئة الاجتماعية التي تتيح لأفراد المجتمع أن يعيشوا في توافق مع ناموس الفطرة التي فطرهم الله عليها، وتساعدهم على إطلاق مواهبهم، وتنظيم قدراتهم، وتعزيز مبادراتهم الذاتية الفردية والجماعية.
- الارتقاء بأخلاق المجتمع، وبث وتعميق قيم الفضيلة فيه، وتنمية أعرافه وقيمه، وتقاليده الحميدة.
- حماية الآداب العامة وتحصين المجتمع من الرذائل، وتطهيره من البدع والعادات والموروثات الاجتماعية السيئة، ومحاربة كل مظاهر الانحراف والفساد فيه.

- إقامة القسط في المجتمع، وتحقيق العدل كأهم مرتكز يحفظ توازنه المجتمع ويضمن تماسكه.

- توفير الخدمات الاجتماعية بما يكفل لكافة أفراد المجتمع حقهم في الرعاية الصحية والتعليم والأمن والسكن والغذاء تحقيقًا للحياة الإنسانية الكريمة على قاعدة ضمان الحق وأداء الواجب.

- ترسيخ الوحدة بين أفراد المجتمع وتقوية تماسكه الاجتماعي بدواعي العقيدة والمقاصد المشتركة، وروابط الجوار والقربى تحريراً للمجتمع من العصبيات المقيتة التي تمزقه وتضعفه.

- تنشيط وتقوية البواعث والدوافع الإيمانية التي تحمل المجتمع على القيام بالواجبات الكفائية المفروضة عليه، وتعميق وعيه بأهميتها وأبعادها، وغرس وإحياء القيم المحفزة على العمل والإنتاج والدافعة للحركة والنهضة وترسيخ مبدأ احترام العمل واعتباره عبادة تستحق المثوبة من الله، والتزامها أخلاقيًا يحرسه الضمير ووظيفة اجتماعية يرشدها العرف ويحميها التشريع، وهو حق مكفول وواجب مفروض وصولاً إلى المجتمع المنتج المستكفي بذاته.

- تعميق قيم الشورى، وتوسيع وترسيخ الممارسة والسلوك الشوروي في المجتمع، وتوفير أجواء الحرية السياسية فيه، وإفساح المجال للمشاركة الشعبية للإسهام في علمية البناء والتنمية.

- ضمان حق المجتمع في تنظيم نفسه وتقوية مؤسساته في كافة أوجه نشاطه الروحي والثقافي والاجتماعي والاقتصادي، وتوفير الظروف والمناخات التي تتيح لآليات التكافل أو التماسك الاجتماعي أن تعمل بانتظام واطراد في تنظيم المجتمع، وتعبئته لإنجاز مسيرة التحول الاجتماعي وتحقيق النهضة المنشودة.

- تنشيط كافة البنى والانساق التي يتكون بها التنظيم الاجتماعي المدني في بلادنا بما يحقق لها التكامل، وتبادل التفاعل، والتأثير بصورة تلقائية.

- الأخذ بمبدأ التخطيط الاجتماعي تجنبًا وتحاشيًا للآثار والتداعيات السلبية الناجمة عن ترك حركة التطور الاجتماعي للتلقائية والعشوائية.

المبحث الرابع

الدولــــة

قال تعالى :

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (الحديد : ٢٥).

﴿ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ (الحج : ٤١).

﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (القصص : ٨٣).

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ (النساء : ٥٨).

ضرورة الدولة :

الدولة ضرورة اجتماعية ووسيلة شرعية لازمة، غايتها حراسة الدين، وبسط العدل، ورعاية مصالح المواطنين، السلطة فيها وظيفة اجتماعية، وخلافة مسؤولة يتحملها الكافة، فكل فرد مسئول عليها ومحاسب عليها باعتبارها أداة المجتمع الهامة لتنمية الإنجاز الاجتماعي في خدمة أهدافه المشتركة، وتعزيز رصيده الحضاري والإنساني داخل المحيط الدولي، يجسد نظامها السياسي والقانوني قيم الحق والحرية والعدالة والشورى، ويضمن حقوق الإنسان ويصون كرامته، ويتحقق في ظله سلطان المجتمع وأسبقيته فتنبثق السلطة عن إرادته الحرة، يتولاها القائمون عليها بتفويض من الشعب ويمارسونها طبقًا للمبادئ والقواعد التي تمثل الثوابت

المحققة فيه للإجماع العام، ولهم من الولاء والطاعة بقدر التزامهم بتلك الثوابت وخضوعهم لها، واستقامتهم عليها: «**أطيعوني ما أطعت الله فيكم**»، فهي بحق دولة مؤسسات لا تتداخل شخصيتها بأشخاص الحاكمين.

مكانة الدولة:

في تحديده لمكانة الدولة، يقول الأستاذ البنا: «يفترض الإسلام الحنيف الحكومة قاعدة من قواعد النظام الاجتماعي الذي جاء به للناس، فهو لا يقر الفوضى، ولا يدع الجماعة المسلمة بغير إمام، فقد قال رسول الله ﷺ لبعض أصحابه:

«**إذا نزلت ببلد وليس فيه سلطان فارحل عنه**».

كما قال ﷺ لبعض أصحابه كذلك: «**وإذا كنتم ثلاثة فأمّروا عليكم رجلاً**» (كشف الخفاء للعجلوني: ٢٦٧، وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود).

وجميل قول **الإمام الغزالي** - رضي الله عنه -: (اعلم أن الشريعة أصل، والملك حارس، وما لا أصل له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع).

فلا تقوم الدولة الإسلامية إلا على أساس الدعوة، حتى تكون دولة رسالة لا تشكيل إدارة، ولا حكومة مادة صماء لا روح فيها، كما لا تقوم الدعوة إلا في حماية تحفظها وتنشرها وتبلغها وتقويها» (رسالة مشكلاتنا الداخلية في ضوء النظام الإسلامي).

وتقوم الدولة الحديثة، التي نتبناها وندعو إليها، على جملة من المرتكزات، نعتبرها الأساس الركين لبناء دولة قادرة على القيام بأعباء أي مشروع حضاري، تسعى الأمة إلى تحقيقه في مسيرتها الوطنية والقومية والإنسانية.

مفهوم الدولة الإسلامية:

الدولة الإسلامية هي ما نطلق عليه الدولة (الحديثة) بالصيغة التي نقدمها في مشروعنا هذا، وليست بالدولة (الثيوقراطية) ولا هي بالدولة (العلمانية).. وهي دولة فكرة تقوم على نشرها.. كما هي دولة تنفيذية.

ولعل أهم ما يميز الدولة الإسلامية عن غيرها هو : الأهداف العامة التي تتحمل هذه الدولة عبء القيام بها، والتي أو جزها المتقدمون بقولهم (القيام على أمر العباد بما يصلح معاشهم ومعادهم) . . فثنائية الاهتمام بالمعاش والمعاد هي أول مميزات هذه الدولة .

وفي سبيل ذلك تسعى هذه الدولة إلى تحرير العقل البشري من التقليد والخرافة والوهم، وذلك عن طريق بناء العقيدة السامية النقية القائمة على الإيمان بالله وحده، وتوجيه العقل نحو الدليل والبرهان والتفكير العلمي الحرّ . . وطالما ردد القرآن الكريم ﴿**لعلهم يعقلون**﴾ ﴿**لعلهم يتفكرون**﴾ ﴿**لعلهم يذكرون**﴾ .

كما تسعى الدولة الإسلامية إلى إصلاح الفرد نفسيًا وخلقيًا وتوجيهه نحو الخير والإحسان وأداء الواجب كي لا تطغى مطامعه وشهواته على عقله .

كما تسعى إلى إطلاق طاقات الفرد وفق ضوابط منهج قويم ليكون فاعلاً إيجابيًا، قائمًا بالحق، وربط نفسه بعقيدة الثواب والعقاب في الآخرة، لكي يكون في مراقبة دائمة لأعماله .

وتسعى الدولة الإسلامية ثالثًا إلى إصلاح المجتمع ليسود فيه الأمن والعدل، وتصان فيه الكرامة الإنسانية والحريات العامة، وتفتح أمام أبنائه فرص التنافس الحرّ الشريف للمشاركة في العمران البشري في ظلال الرحمة والكفاية والتكافل والدعوة إلى الخير .

بين الدولة الإسلامية والدولة الدينية:

إن الإسلام لم يقرر مصدراً غيبيًا (للسلطة) يولد مع الحاكم، بل حارب (أدعياء الألوهية والربوبية) بكل أشكالها وأنماطها، وقرر المساواة بين بني البشر فهناك خالق (هو رب العالمين) وهناك مخلوق (هم البشر أجمعون)، وأسقط كل دعاوى التكريم على أساس النسب «**يا فاطمة بنت محمد اشتري نفسك لا أغني عنك من الله شيئًا**» (رواه البخاري في الوصايا: ٢٧٥٣، ومسلم في الإيمان: ٢٦/ ٣٥١) فلا قداسة لحاكم بحكم مولده، أو نسبه .

وكذلك فقد أبطل الإسلام كل دعاوئ (العصمة) التي يتذرع بها حكام ادعوا في يوم من الأيام أنهم مقدسون أو ملهمون، والعصمة في التصور الإسلامي، وقف على النبي ﷺ فيما يبلغه عن ربه تبارك وتعالى.

ولم ينشئ في بنيانه أبدًا ما يعرف بالمؤسسة الدينية، لا في صورة فرد، ولا طبقة، ولا مؤسسة (كالبراهمة) مثلاً عند الهنود، (والأحبار) عند اليهود، و(الاكليروس) عند النصارئ؛ لأن العلاقة بين (الرب) و(العبد) في الإسلام علاقة مفتوحة بلا وسطاء:

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ (الفاتحة).

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ (البقرة: ١٨٦)

«.. **قل آمنت بالله ثم استقم**» (رواه مسلم في صحيحه).

وقرر الإسلام أن العقود الشرعية العامة والخاصة هي عقود مدنية كذلك.

ففي منظومة الضوابط الشرعية يبقى (العقد شريعة المتعاقدين) حسب ما تقرره اليوم أرقى الشرائع المدنية، و «المسلمون عند شروطهم، إلا شرطًا أحل حرامًا، أو حرَّم حلالاً» (روى البخاري مقدمته معلقة وجزم بها)، ويبقى الوفاء بالعقود، واجبًا شرعيًا ومدنيًا، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (المائدة: ١).

وقاعدة الضبط الذهبية لهذه العقود هي المرجعية العامة التي نحن بصدد الحديث عنها.. إننا أمام نظرية العقود الإسلامية إزاء شريعة مدنية تنضبط بضوابط عامة تعصم الإنسان عن أن يجور أو ينحرف عن سنن الفطرة، أو معالم الحق الأصيل، كما تحمي الإنسان الضعيف من جور القوي، والفقير من عسف الغني.

والفارق الأهم بين الدولة الإسلامية والدولة (الثيوقراطية) هوأن مصدر الولايات جميعًا في الدولة الإسلامية إنما هو الأمة.

ومصطلح أهل الحل والعقد هوالتعبير الإسلامي عن الآلية المعبرة عن إرادة الأمة، والتي يكون لها في كل عصر صورتها المؤدية للغرض منها.

فالأمة هي مصدر الولايات، وخيار الأمة وبيعتها هي التي تمنح الحاكم أو صاحب الولاية حقه في السمع والطاعة، أي تمنحه السلطة.

والسمع والطاعة للحاكم في التصور الإسلامي حق ذووجهين: مدني يستمد من العاقد ما وفّى المعقود له بالعقد، وشرعي ينبع من طاعة الله سبحانه الذي فرض على المؤمنين الوفاء بالعقود:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (المائدة: ١).

ولذلك يبقى حق السمع والطاعة مرتبطاً بموضوع العقد وشروطه الأساسية:

« **إنما الطاعة في المعروف** » (رواه الشيخان وأحمد والنسائي وأبوداود).

« **لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق** » (رواه أحمد والحاكم في مستدركه وصححه السيوطي)، أي خارج إطار العقد المتفق عليه بين الحاكم والمحكوم.

والخلاصة:

- أن الدولة الإسلامية دولة مدنية تتميز بمرجعيتها الإسلامية المتفتحة.
- دولة تعاقدية: (الدولة التي نطالب بها، ونسعى إليها، في إطار مشروعنا هي دولة تعاقدية، تقوم على الاختيار الحر المعبر عن إرادة الأمة).
- والإمامة عقد بين الإمام والأمة ممثلة بأهل الاختيار (الحل والعقد)، والأمة مشرفة ومراقبة للعقد، وتملك الحق في خلعه إذا لم يوف بشروط العقد.

■ **دولة مواطنة**: المواطن هو الفرد الذي ينتمي إلى كيان سياسي (دولة)، والانتماء الوطني غير الانتماء القومي أو الديني، ومصطلح مواطن تشمل كل إنسان ينتمي إلى الوطن، بعيداً عن الانتماء العرقي أو القومي أو الديني.

وكلمة مواطن تغني عن كلمة (ذمي)، **وتشمل من حيث الدين** (المسلم، المسيحي، اليهودي، المجوسي، الوثني... إلخ) شريطة أنه ينتمي إلى هذا الوطن.

كما تشمل من حيث العرق (العربي، والكردي، والأرمني، والشركسي، والصيني، والفارسي، والأوربي، والأميركي.. إلخ) شريطة أنه ينتمي إلى هذا الوطن.

وقد كانت وثيقة المدينة المنورة خير مثال على أن الدولة المسلمة دولة مواطنة، فاليهود والمسلمون (المهاجرون والأنصار) مواطنون متساوون في الحقوق والواجبات.

■ **دولة تمثيلية** : في بيعة العقبة الثانية طلب الرسول ﷺ أن يُخرِجوا له نقباءهم (ممثليهم) وقد أخرجوا اثني عشر نقيبًا كانوا كفلاء على قومهم، وأهل الحل والعقد، أو أهل الاختيار، هم الذين يمثلون في النظم الدستورية الحديثة السلطة البرلمانية.

■ **دولة تعددية** : في المدينة المنورة ومع أول يوم لقيام الكينونة الإسلامية ذات السيادة، كانت (التعددية الدينية).

والله عز وجل أقر التعايش بين المسلم وغير المسلم، وحسم هذا الأمر بقوله :

﴿ **لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** ﴾ (الممتحنة : ٨).

وفي وثيقة المدينة منح الرسول ﷺ اليهود أسس الحقوق المدنية والسياسة في إطار الاعتراف بالتعددية الدينية في الدولة الإسلامية، جاء في هذه الوثيقة :

(.. وإنه من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم، وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم: مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه، وأهل بيته...).

ثم تُعدد الوثيقة بطون يهود بطنًا بطنًا وتعطيهم من الحقوق ما أعطت يهود بني عوف.

لقد كانت هذه (الصحيفة) الوثيقة أولى الوثائق السياسية في تاريخ الدولة الإسلامية، التي أسست للاعتراف بالتعددية الدينية في إطار المرجعية الإسلامية، وانطلقت هذه الحقيقة مع الدولة الإسلامية لتستوعب الملل والنحل والحضارات، في دائرة من التسامح، اعتبرت أمثولة حضارية في التاريخ الإنساني.

والجماعة ترى أن الآية الكريمة :

﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (الشورى: ٣٨).

هذه الآية تتضمن أن الأمة هي مصدر السلطات فهي التي تولي من تثق بدينه وأمانته وخبرته وعلمه ومواهبه وكفاءته ليقوم على أمر من أمورها، وأن رئاسة الدولة لا تؤخذ غصبًا وبحد السيف، بل بالاختيار الصحيح، وأن الأمة الإسلامية تدين بالعبودية لله وحده، وتقدس أحكام القرآن الكريم والسنة المطهرة، وتؤمن بأن الناس لا يملكون الحكم إلا بما أنزل الله ـ تعالى ـ بمقتضى شريعة الإسلام، ومن ثم فهي لا تملك أن تفوض من أجازته ليَلِي أمرًا من أمورها إلا بما قرره الشرع الحنيف وأن يسوسها على مقتضى أحكام الدين.

وإننا ـ مع التسليم بأن أحكام القرآن الكريم والسنة المطهرة هما الدستور الأسمى ـ ولا يعتد ولا يقبل ما خالف أيهما ـ فإن الأمة لابد أن يكون لها دستور مكتوب تستنبط أحكامه من نصوص الشريعة الغراء، ثم من مراميها وغاياتها وقواعدها الكلية، ثم بحقها في تنظيم المباح، وأن الدستور يجب أن يضمن توازنًا بين اختصاصات مختلف المؤسسات التي تدير شئون الدولة، حتى لا يطغى بعضها على بعض، أو يستبد أحدها بالأمر.

وتؤكد الجماعة على أنها تؤمن بتعدد الأحزاب، وأنه لا حاجة لأن تضع السلطة قيوداً من جانبها على تكوينها ونشاطها، وإنما تكون ثمة جهة قضائية مستقلة هي التي يجري التحاكم إليها إذا لزم الأمر.

وتؤمن الجماعة أن مصلحة الأمة وأمنها واستقرارها يكمن في حرية العمل العلني للأحزاب والجماعات، وهذا لن يتم إلا بإقرار الحريات العامة، وإشاعة ثقافة الحوار في المجتمع بدل ثقافة الإقصاء وثقافة التعايش بدل ثقافة الاستئصال..

■ **دولة تداولية:** من التداول اشتق العرب كلمة (دولة)، والتعددية السياسية تؤدي إلى التداولية، وهي المقابل لحالة (المُلك العضوض) الذي جاء بولاية العهد بدلاً من اختيار الأمة بواسطة الاقتراع الحر والنزيه.. وهي المقابل الموضوعي لحاكم

مدى الحياة نجح أو أخفق . . والمبدأ: (**إن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم**) .

والتداولية هي تداول بين القوى والأحزاب السياسية بمناهجها واجتهاداتها . . وهو جوهر الشورى والديمقراطية وأسلوبها الأمثل لحل مشكلة الصراع على السلطة بمختلف مستوياتها .

ولن يكون النظام السياسي شوروياً ديمقراطياً ما لم يتضمن الآليات التي تتيح للجماعة السياسية التي تحظى بتأييد الأغلبية الشعبية بتولي السلطة لتنفيذ البرنامج الذي كانت تدعو إليه ، وذلك من خلال اقتراع دوري يحتكم الجميع إليه ، فالمجتمع وحده هو الذي يرجح هذا الاتجاه أو ذاك .

ولتجسيد هذا المبدأ لابد من العمل من أجل توفير جملة من الضمانات أهمها :

١ ـ تحييد المؤسسة العسكرية والأمنية والقضائية عن العمل الحزبي باعتبار ذلك أهم لوازم النظام السياسي الذي يقوم على أساس التعددية الحزبية وما يفضي إليه من تداول سلمي للسلطة خلال فترات موقوتة وضرورة من ضروراته .

٢ ـ إحاطة السلطة بضمانات تمنع استخدامها لخدمة القائمين عليها ، وتكريسها فقط لتحقيق أهداف المجتمع وتطلعاته .

٣ ـ ترسيخ التعددية السياسية والحزبية في المجتمع وتأسيسها على أرضية صلبة من الثوابت العقدية والوطنية التي تجعل من التعدد مدخلاً إلى التكامل والتكافل والتعاون .

٤ ـ ترسيخ النظام الإداري والقانوني في الدولة وإخضاعه لموازين وقواعد لا تتأثر بعملية التداول السلمي للسلطة ، الذي يجب أن يقتصر على المستويات السياسية العليا .

٥ ـ التنشئة السياسية السليمة لأفراد المجتمع لتوطين النفوس على التسليم بنتائج الانتخابات والقبول بتداول السلطة وانتقالها سلمياً .

■ **دولة مؤسسات :** يتم العمل فيها بروح وجهد الفريق، ويتولى أصحاب الاختصاص مهامهم في كل ميدان، وفي إطار المؤسساتية يتحول الجيش إلى جيش وطني (غير فئوي) يحمي الوطن (كل الوطن)، وتتحول المؤسسة الأمنية إلى مؤسسة تحمي حرية المواطن، وفي إطار المؤسساتية ستجد العقول المهاجرة مكانها في سياق وطني عام منتج.

ودولة المؤسسات تقوم على الشورى ؛ ضد الدولة الفردية، التي تقوم على الأهواء والمصالح الشخصية والعشائرية.

فالشورى في المفهوم الإسلامي ليست بمجرد مبدأ سياسي معزول يحكم أشكال العلاقات السياسية فحسب.. بل هي نمط سلوك ونظام عام يصنع مختلف جوانب الحياة بصيغته.. فبالإضافة إلى كونه قيمة إيمانية وخلقية توجه سلوك الأفراد وعلاقاتهم الاجتماعية، يتربى عليها الفرد والمجتمع لتصبح جزءاً من مكونات الشخصية المؤمنة وأحد مقوماتها.

هي مبدأ وقيمة سياسية وقانونية لازمة وملزمة تحدد طبيعة نظام الحكم، وأساس ومصدر السلطة، ونمط الإدارة وأسلوب اتخاذ القرار.

إن الشورى فريضة شرعية ملزمة ابتداءً وانتهاءً وهي الوسيلة العملية لإصلاح الحكم وحل مشكل السلطة في وقت يعصف فيه الاستبداد بأمتنا العربية والإسلامية ويقودها من إخفاق إلى إخفاق.

والشورى التي نؤمن بها ونسعى إلى تحقيقها وتأسيس نظام الحكم عليها ليست قالبًا جامدًا نتعسف إسقاطه على أوضاعنا الراهنة، ولكنها تعني المشاركة في الحكم، وحق الشعب في تقرير شؤونه واختيار حكامه ومراقبتهم ومحاسبتهم؛ وضمان التزامهم في ما يصدروه من قرارات ويحدثون من أو ضاع تحقق مصلحة المجتمع آخذًا برأي الشعب مباشرة أو عن طريق نوابه، حتى لا يستبد بالأمر فرد أو ينفرد به حزب أو تستأثر به فئة.

إن التجسيد الأمثل لمفاهيم الشورى في عصرنا الراهن يوجب الأخذ بأحسن ما وصلت إليه المجتمعات الإنسانية في ممارستها الديمقراطية من أشكال وقواعد

وطرق إجرائية وفنية لتنظيم استخلاص الإجماع وتحسين ممارسة السلطة وضمان تداولها سلميًا وتوسيع دائرة المشاركة الشعبية فيها وتفعيل المراقبة عليها . . ذلك أن التطبيق العملي المعاصر للشورى كمرتكز للنظام السياسي والدستوري لا تنقصه المفاهيم الشوروية، فهي مؤصلة ومؤكدة في شريعتنا الإسلامية، بل يصطدم بغياب الهياكل والمؤسسات التي تعبر عن هذه المفاهيم وتتجلى فيها ممارسات الشورى والاختيار وترسي سلوكًا شوريًا إيجابيًا قابلاً للتوارث والنماء .

■ **دولة القانون :** يتقدم فيها أمن المجتمع على أمن السلطة، ولا تحل فيها حالة الطوارئ محل القانون العام، ويحترم فيها الدستور من قبل الحاكم والمحكوم .

يستمد النظام القانوني في دولتنا المنشودة من الإسلام كقانون أعلى تجذر في المجتمع واستقر في وجدانه، فصار فيه الأساس الوحيد للشرعية، والمقياس المعتبر للمشروعية الصادرة عنه، ومن خلال هذه الحقيقة يتحدد المعنى الحقيقي لمبدأ سيادة القانون .

فالقانون كأداة اجتهادية مرنة للضبط الاجتماعي لا يكون له القبول والاحترام إلا بقدر اتساق أحكامه الجزئية مع مبادئ وقواعد القانون الأعلى في المجتمع فيتسق وينسجم مع ما ترسخ في ضمير الأمة ووجدانها من مبادئ وقواعد وقيم فيمتلك بالتالي أهلية السيادة ووجوبها عند التطبيق، بحيث يخضع له وينزل عنده حكمه جميع الأفراد بصرف النظر عن المكانة التي يحتلونها اجتماعيًا، أو المركز الوظيفي الذي يشغلونه سياسيًا أو إداريًا .

كما تخضع له سلطات الدولة بمختلف مستوياتها، وكذا الأعمال الصادرة عن مؤسساتها وأجهزتها، فتتحقق بالتالي دولة النظام والقانون .

إن مبدأ سيادة القانون هدف أساس نسعى لتحقيقه وترسيخه، ونعمل على تحقيق جملة من المهام تتضمن تعزيز هذا المبدأ وتجسيده في الواقع العملي من أهمها:

- ضمان صدور التشريعات كافة وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها العامة حتى يكون كل فرد في المجتمع حريصًا على تطبيق القانون حارسًا له .

- بسط سلطان القضاء وضمان استقلاله .
- ضمان خضوع سلطات الدولة للقانون وانضباطها به واحتكامها إليه، واعتبار كل تصرف يصدر من السلطات العامة مخالفًا للدستور والقانون باطلاً يستوجب المساءلة .

هذه أهم صفات الدولة في مشروعنا، وهي دولة مدنية مرجعها الإسلام، دولة حديثة، تقوم على التعاقدية، والمواطنة، والتمثيلية، والتعددية، والتداولية، ودولة مؤسسات وقانون.

شكل الدولة :

وترى الجماعة أنه كما يقول الأستاذ البنا :

«النظام الإسلامي في هذا لا يعنيه الأشكال ولا الأسماء متى تحققت هذه القواعد الأساسية التي لا يكون الحكم صالحًا بدونها، ومتى طبقت تطبيقًا يحفظ التوازن بينها ولا يجعل بعضها يطغى على بعض، ولا يمكن أن يحفظ هذا التوازن بغير الوجدان الحي والشعور الحقيقي بقدسية هذه التعاليم، وإن في المحافظة عليها وصيانتها الفوز في الدنيا والنجاة في الآخرة، وهو ما يعبرون عنه في الاصطلاح الحديث (بالوعي القومي) أو (النضج السياسي) أو (التربية الوطنية) أو نحو هذه الألفاظ . . ومردها جميعًا إلى حقيقة واحدة هي : اعتقاد صلاحية النظام، والشعور بفائدة المحافظة عليه، إذ أن النصوص وحدها لا تنهض بأمة كما لا ينفع القانون إذا لم يطبقه قاض عادل نزيه» (رسالة مشكلاتنا الداخلية في ضوء النظام الإسلامي) .

٤ ـ خصائص الدولة، وواجباتها، وحقوقها :

تتحدد خصائص الدولة وواجباتها وحقوقها فيما يلي :

■ **خصائصها :**

١ ـ الشعور بالتبعة .

٢ ـ الشفقة على الرعية .

٣ ـ العدالة بين الناس .

٤ ـ العفة عن المال العام .

٥ ـ الاقتصاد فيه .

■ **واجباتها :**

١ ـ صيانة الأمن .

٢ ـ إنفاذ القانون .

٣ ـ نشر التعليم .

٤ ـ إعداد القوة .

٥ ـ حفظ الصحة .

٦ ـ رعاية المنافع العامة .

٧ ـ تنمية الثروة وحراسة المال .

٨ ـ تقوية الأخلاق ونشر الدعوة .

■ **حقوقها :**

١ ـ الولاء والطاعة .

٢ ـ المساعدة بالنفس والأموال .

المبحث الخامس

السُلطة

تُشَكِل السلطة عنصراً مهماً من عناصر الدولة الحديثة .

والجماعة في هذا الميدان تود أن تعلن عن قناعتها المبدئية بمجموعة من الحقائق في هذا الخصوص، وهي :

الحقيقة الأولى: أن الأمة دائماً هي مصدر الولايات، ومنها يستمد صاحب الولاية شرعيته، ولقد كانت الكلمة الأولى لخليفة المسلمين الأول غاية في الإيجاز «أيها الناس وليت عليكم ولست بخيركم . . » فلم ير فيها حقاً مكتسباً، ولم ير في نفسه فذاً مميزاً على العالمين .

الحقيقة الثانية : أن السلطة في تصورنا الإسلامي، لا تتحرك في فراغ، بل إنها تتحرك في دائرة من الثوابت التي تعتبر الأساس لأي حياة إنسانية رشيدة وقويمة، وعلى أساس من مقاصد الشريعة العامة، تستطيع السلطة أن تتحرك في سن التشريعات أو القوانين في إطار المصلحة العامة للأمة، وبهدي من النصوص الشرعية التي جاءت عامة ومجملة حيث اقتضى المقام العموم، وجزئية مفصلة حيث احتمل المقام ذلك .

الحقيقة الثالثة : أن تجميع السلطات وتركيزها بيد فرد أو جهة يشكل أخطر وأوسع مداخل الاستبداد الذي يفسد الدولة والمجتمع معاً، ويهز بنيانها، ويقوض دعائمها، لذلك كان :

- توزيع وظائف الدولة بين سلطات ثلاث تشريعية وتنفيذية وقضائية، وإعمال مبدأ الفصل بينها ضرورة اقتضتها الحكمة منعاً للاستبداد وتحقيقاً للعدل .
- تحقيق مبدأ لا سلطة إلا بمسئولية حتى تتكافأ وتتوازن السلطة والمسؤولية .
- تقوية مؤسسات الحكم وإرساء بنيانها على أسس دستورية وقانونية راسخة لضمان ممارسة السلطة من خلال مؤسسات لا من خلال أفراد .

مفهوم السلطات الثلاث

ومكانتها في بناء الدولة

في مسيرة الفكر السياسي الإنساني، استقر بناء الدولة على دعامات ثلاث: السلطة التشريعية والسلطة القضائية، والسلطة التنفيذية، واعتبرت هذه السلطات وحدات مستقلة، وتعمل بشكل متواز، على تحقيق العدل ومنع الظلم، وفتح سبل التطور أمام المجتمع، وأشير إلى الصحافة بأنها سلطة رابعة، كما أشير إلى المجتمع المدني بمؤسساته السياسية والاجتماعية والثقافية على أنه سلطة خامسة، وتعدد السلطات يعين على توزيع المسئولية وكسر حدة احتكارها من قبل سلطة واحدة.

أولاً: مفهوم السلطة التشريعية:

في مفهوم الحاكمية.. وأسس الديمقراطية:

يعلم المسلم أن الله سبحانه وتعالى قد قصر أمر الحكم عليه وحده:

﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ﴾ (يوسف: ٤٠).

ولكن جملة الأحكام الربانية، تتمثل في قواعد عامة مجملة، ترك للمسلمين أمر الاجتهاد من خلالها، والبناء عليها، إلى جانب منظومة من الأحكام التفصيلية كانت دائماً أساساً لبناء فقهي، يعطيها صيغتها الزمانية والمكانية، ومن هنا كان هذا البناء الفقهي الضخم في التراث الإسلامي.

وبالتالي فقد تحدد دور المجتهد المسلم على مر العصور في البناء على القواعد الأساسية للأحكام الربانية لوضع الصيغ القانونية التي تحقق المقاصد العامة للشريعة أولاً، وفي صوغ الأحكام التفصيلية مثل أحكام الأسرة أو الميراث أو الجنايات أو البيوع، وصوغ القوانين الضابطة للأطر والجزئيات التي تحقق المصالح.

وليس للمجتمع المسلم أن يختار بين تطبيق شريعة الله تعالى أو لا..

[illegible] مسلم، ولكل مجتمع، ولكل حكومة مسلمة.

وهذا هو المعنى الذي قصد إليه مصطلح الحاكمية، يقول الحق جل وعلا:

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (الأحزاب: ٣٦).

ولا يتناقض ذلك مع مقولة: إن الشعب هو صاحب الحق الأصيل في اختيار حكامه، واختيار ممثليه ونوابه، واختيار النهج الذي يعبر عن طموحاته وأشواقه.. ومن هذا المنطلق، فإن الشعب هو صاحب الحق الأصيل أيضًا في محاسبة هؤلاء الحكام، بل وعزلهم إن هم قصّروا أو انحرفوا في أداء المنهج الذي تم اختيارهم على أساسه، أو تعاقد معهم الشعب على إنفاذه.

وهنا نذكّر بأن الديمقراطية التي نسعى إليها هي الديمقراطية التي لا تُحِلُّ حرامًا أو تُحَرِّمُ حلالاً.. هي الديمقراطية ذات المرجعية الإسلامية.. الديمقراطية التي لا تتناقض مع ثوابت الأمة وقيم المجتمع..

نحن لا نحتكر الإسلام، ولا نقول بأن جماعتنا هي جماعة المسلمين، وإن من كان خارجًا عنها كان كافرًا.. كلا.. كلا... نحن نعتبر أنفسنا جماعة من المسلمين، لنا برنامجنا في الإصلاح والحكم وإدارة شئون الدولة.. وقد يكون لغيرنا من الجماعات الأخرى برامجها كذلك..

ثانيًا: مفهوم السلطة القضائية:

تعتبر السلطة القضائية مرجع الأمة الأساس في تحقيق العدل، وملاذها من كل أشكال البغي والظلم. والظلم ليس فقط ما يمارسه قوي على ضعيف، أو غني على فقير؛ بل إن للظلم أشكاله المعنوية التي تتجاوز في كثير من الأحيان أشكاله المادية، كما أن الظلم الذي تمارسه المؤسسات العامة، ضد الأفراد أو الجماعات، هو الذي يشيع الفساد، ويحاصر الناس في زوايا القهر والشعور بالمهانة، ويدفعهم إلى حالات من السلبية واللامبالاة.

والسلطة القضائية المستقلة هي الركن الذي يأوي إليه القاضي في انحيازه دائمًا إلى جانب الحق والعدل، ورفضه لكل أشكال الضغوط المادية والمعنوية التي يمكن أن تمارس عليه بمعطيات الترغيب والترهيب، ولقد حفل تاريخنا الإسلامي بأمثلة نيرة لقضاة حاكموا الخلفاء الذين أسندوا إليهم مهمتهم، وحكموا عليهم لالهم، وكانت مرجعيتهم الأولى، قوة (الحق) الذي يمثلون، دون أن يأخذوا باعتبارهم أنهم سلطة فوق سلطتهم، وأن مستعليًا يمكن أن يخرج على حكمهم.

وفي مبدأ (فصل السلطات) يعتبر القضاء سلطة مستقلة قائمة بذاتها.. ولكن حين تذوب هذه السلطات في سلطة، وهذه السلطة في (فرد)، لا يبقى للشعوب ولا للمظلومين أو المحرومين من عاصم سوى ضمير القاضي وتساميه فوق كل الصغائر الذي تسعى لارتهان الصغار من بني الإنسان.

إن نقطة الإسناد الأولى في إصلاح القضاء إنما تكمن في تحديد مرجعية القاضي، ومصدر سلطانه، وقوته.

ثالثًا: مفهوم السلطة التنفيذية:

تمثل السلطة التنفيذية، الوجه المادي للدولة، والجهة المباشرة للمجتمع فيها، والمتحملة لعبء الموقف والقرار وتبعاته.

وإذا كانت مرجعية السلطة التنفيذية في الأصل، شأنها شأن بقية السلطات، قوة الإنابة العامة التي تحصل عليها من المجموع أو من ممثليه، فإن الواقع الأليم في عالمنا العربي والإسلامي أن هذه السلطة، قد قفزت على معطى الشرعية التاريخي المقرر نظريًا لتستمد قوتها مباشرة من القوة المادية المتمثلة في الجيش الذي أُسس ابتداءً للدفاع عن الوطن والمواطنين، لا لتطويعهم.


شباب
النادي الشبابي



الباب الثالث

مناهج الإصلاح في الشئون الداخلية

الباب الثالث

مناهج الإصلاح في الشئون الداخلية

يرى الإخوان أن الإصلاح الشامل هو مطلب وطني وقومي وإسلامي، وأن الشعوب هي المعنية أساسًا بأخذ المبادرة لتحقيق الإصلاح الذي يهدف إلى إنجاز آمالها في حياة حرة كريمة ونهضة شاملة وحرية وعدل ومساواة وشورى.

وأن البداية يجب أن تكون من الإصلاح السياسي الذي هو نقطة الانطلاق لإصلاح بقية مجالات الحياة كلها، والتي تعانى في الوطن العربي والإسلامي تدهوراً متسارعًا يكاد يصل بنا إلى القاع.

كما ترى الجماعة أن القيام بريادة هذا الإصلاح لا تقوى عليه حكومة ولا أى قوة سياسية منفردة، بل هو عبء يجب أن يحمله الجميع وأن المصالحة الوطنية العامة في القطر الواحد وفي عالمنا العربي والإسلامي التي تؤدى إلى تضافر الجهود جميعًا هي فريضة الوقت ليس لمجرد الوقوف ضد المخططات الهادفة إلى استباحة المنطقة، بل للنهوض من عثراتنا وعلاج مشاكلنا.

ويرى الإخوان المسلمون أن واجب الوقت يقتضي من كل القوى السياسية والنخب الفكرية والثقافية وكافة المهتمين بالشأن العام أن يلتفوا حول إطار عريض ينطلق من المقومات الأساسية لهذا المجتمع، وأن يتعاونوا في المتفق عليه - وهو كثير - وأن يتحاوروا حول المختلف فيه - وهو قليل - من أجل الصالح العام لهذه الأمة.

إن الثالوث المدمر لهذه الأمة من جمود سياسي، وفساد وظلم اجتماعي، وتخلف علمي وتقني يهدد مصر الآن في أمنها الوطني ومكانتها القومية وريادتها الإسلامية ودورها العالمي.

ومن منطلق أن هداية البشر إلى الحق، وإرشاد الناس جميعًا إلى الخير، وإنارة العالم بمبادئ الإسلام هي الغاية العليا لدعوتنا:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ (الحج: ٧٨).

وإيمانًا بأننا ندعو بدعوة الله، وهي أسمى الدعوات، وننادي بفكرة الإسلام، وهي أقوم الفِكَر، ونقدم للناس شريعة القرآن، وهي أعدل الشرائع:

﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾ (البقرة: ١٣٨).

فإننا نؤمن بأن العالم كله عامة، ونحن خاصة، في حاجة إلى هذه الدعوة، وإلى كل شيء يمهد لها ويهيئ سبيلها.

ومن منطلق: ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ﴾ (هود: ٨٨) نرى أن الغاية لدعوتنا هذه هي الإصلاح الحقيقي الشامل الذي يجب أن نتعاون عليه جميعًا، من خلال القنوات الدستورية والقانونية، لإقامة شرع الله، وفي ذلك صلاح الدنيا والدين: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الجاثية: ١٨).

ومن الحق أن نعترف أننا بَعُدْنا إلى حد كبير عن مقتضيات الإسلام الذي يحض على أن نقتبس النافع، وأن نأخذ بالحكمة أنَّى وجدناها، فهي ضالتنا، ولا أمل لنا في تحقيق أي تقدم يُذكَر في شتى نواحي حياتنا؛ إلا بالعودة إلى ديننا وتطبيق شرعتنا، والأخذ بأسباب العلم، والتقنية الحديثة، وحيازة المعرفة بأقصى ما نستطيع، في ظل ثوابت هذا الدين العظيم، ومن منطلق مبادئه وقيمه.

ولذلك فإن لنا مهمة محددة، نقدمها كتصور أساسي للإصلاح، من خلال حقنا الأصيل في المشاركة الجادة والفاعلة في الحياة السياسية لأمتنا.

وتتمثل هذه المهمة إجمالاً في العمل على إقامة شرع الله من منطلق إيماننا بأنه المَخْرَج الحقيقي الفاعل لكل ما نعاني منه من مشكلات داخلية وخارجية - سياسية كانت أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية - وذلك من خلال تكوين الفرد المسلم والبيت المسلم والحكومة المسلمة، والدولة التي تقود الدول الإسلامية، وتقيم شتات المسلمين، وتستعيد مجدهم، وترد عليهم أرضهم المفقودة وأوطانهم السليبة، وتحمل لواء الدعوة إلى الله، حتى تُسْعِدَ العالم بخير الإسلام وتعاليمه.

وعليه، فرؤيتنا لإحداث هذا الإصلاح، وتحقيق هذه الغاية تتحدد في الخطوط الرئيسية التالية :

المبحث الأول

الإصلاح السياسي والدستوري

١ - إصلاح السلطة التشريعية :

ولتحقيق كل ذلك وحتى تقوم السلطة التشريعية بدورها في منظومة سلطات الدول.. فإن الجماعة ترى :

- أن يقوم المجلس النيابي على أساس الانتخاب الدوري الحر النزيه، وتوفير كافة الضمانات اللازمة لذلك.
- تنشيط أداء المجلس الرقابي والتشريعي بصورة متوازنة حتى لا تستغرقه المهام التشريعية - رغم أهميتها - وتصرفه عن المهام الرقابية.
- تطوير قدرات المجلس الرقابية وتوفير المقومات التي تمكنه من الوفاء بمسؤولياته في مراقبة أعمال الحكومة ومساءلتها ومحاسبتها، أو سحب الثقة عنها من خلال الآتي :
- تقييم المجلس لأداء الحكومة سنويًا من خلال التقرير السنوي والحساب الختامي المقدم منها إليه وتجديد الثقة وسحبها في ضوء ذلك.
- تطوير أداء لجان المجلس الدائمة ومدها بالمعلومات والبيانات اللازمة والإمكانيات المادية والبشرية الضرورية حتى تتمكن من القيام بواجباتها ومسؤولياتها بإتقان وإحسان.
- توفير الإمكانيات الضرورية وبحسب ما تسمح به إمكانيات البلاد التي تمكن النائب من التواصل مع المواطنين عمومًا ومع مواطني دائرته على وجه الخصوص والتي تحقق التواصل الفعال بين المجلس والمواطنين كون ذلك من أهم عوامل إثراء وترسيخ التجربة الشوروية وتقوية المؤسسة النيابية.

مع كل السلبيات التي يمكن أن تقال عن التمثيلية كوسيلة لتكوين مجلس تشريعي، فإنها تبقى الصيغة الأمثل للتعبير عن رأي المجموع، ولكنها لا تؤدي بالنتيجة إلى الصيغة الأمثل في دراسة القرار الصحيح، وتوظيفه في مصلحة المجموع. ومن هنا فإننا في مشروعنا الحضاري، مع تمسكنا بالصيغة التمثيلية للتعبير عن رأي المجموع، والحد من سيطرة مجموعة من المتنفذين على القرار العام. نلح دائمًا على ضرورة أن يكون هناك في دراسة أي قرار، مجال لمداخلة شورية من أصحاب الاختصاص، وفي كل فن برجاله؛ بحيث لا تكون هناك مجموعة من القرارات المتضاربة التي لا تقدر مصلحة الأمة حق قدرها، ويمكن في هذا أن يصبح تمثيل الأمة في مجلسين: أحدهما للشورى والتشريع، وثانيهما لتحقيق مصالح الشعب من خلال ممثليه، كما هو قائم في عدد من الدول العريقة في الديمقراطية.

ومن الضروري أن نؤكد، أن حرية الاختيار، ونزاهة عمليات الترشيح والانتخاب، هي الكفيلة بالحد من سلبيات التمثيل العام، وبتقديم المخلصين القادرين على تقديم مصلحة الأمة على مصالحهم الذاتية.

٢ ـ الإصلاح الدستوري:

تعتبر سيادة القانون عنوان الحياة الإنسانية المتحضرة والرشيدة، وفي حال غياب (سيادة القانون) عن الحياة العامة فكل ما يكتب أو يقال في مضامير السياسة عبث ولغو وباطل.

في رؤيتنا الحضارية المستقبلية، أن الخطوة الأولى في سبيل الإصلاح الدستوري هي في توفير الاحترام التام لنصوص الدستور، والسمو به عن أن يكون ألعوبة بأيدي الممسكين بالسلطة، أو مادة للامتهان يفصلها أصحاب السلطان على مقاساتهم.

إن إقامة دولة (المؤسسة) التي يسودها القانون، هي جزء من المشروع الحضاري العام، الذي ينبغي أن تتضافر عليه جهود أبناء الأمة جميعًا، في موقف موحد تحت راية الحديث الشريف «**حتى تأطروهم على الحق أطرا**».

(أحمد: ١/ ٣٩١، وقال الشيخ أحمد شاكر (٣٧١٣): «إسناده ضعيف»)

هذا . . ولابد أن يمثل الدستور القيم العليا للأمة ، والنظام السياسي الذي يحكمها ، وحقوق المواطنين وواجباتهم تجاه وطنهم ، وأن يكون بعيدا عن الخوض في الجزئيات التي تضطر المشرع إلى النيل منه بالحذف والتعديل .

إن العمل على ضمان قيام السلطات وممارستها وفقًا للدستور والقانون المستمد من الشريعة الإسلامية ؛ هو المقدمة الضرورية لتحقيق مبدأ سيادة القانون ، فيخضع له وينزل عند حكمه جميع الأفراد بصرف النظر عن المكانة التي يحتلونها اجتماعيًا أو المركز الوظيفي الذي يشغلونه سياسيًا وإداريًا ، وتخضع له سلطات الدولة بمختلف مستوياتها وكذا الأعمال الصادرة عن مؤسساتها وأجهزتها فتحقق بالتالي دولة النظام والقانون ، وتتحدد الواجبات والحقوق والمسؤوليات والثواب والعقاب ، مما يؤدي إلى نشر العدل في المجتمع وتحقيق المساواة وإشاعة الطمأنينة ومناخات الثقة واستقرار المعاملات والوفاء بالالتزامات .

٣ ـ أهداف النظام السياسي العامة :

تسعى الشريعة الإسلامية من خلال مجموعة النظم العامة التي تضبط بها حياة الإنسان ، ومن خلال النظام السياسي بشكل خاص إلى تحقيق الأهداف التالية ضمن مشروع الاستخلاف الإنساني العام :

١ ـ الأمن :

يعتبر (الأمن) المقصد الأول ليس من النظام السياسي فحسب ، بل من الشريعة نفسها .

فمقاصد الشريعة ـ حسب فقهاء الإسلام ـ هي حفظ أو حماية (الدين ، والنفس ، والعقل ، والعرض ، والمال) .

مطلب أساسي في النظام السياسي العام أن يحفظ على الناس معتقداتهم ويحميها ويكفلها ويصونها ، وأن يحفظ حياتهم فلا تتعرض لأي شكل من أشكال العدوان الكلي أو الجزئي المباشر أو غير المباشر ، بالقتل المادي أو المعنوي ، ثم أن يحفظ عليهم عقولهم ، بتوفير المناخ الملائم لحياة عقلية منهجية سليمة بالتعليم

والتثقيف والتوجيه، ثم أن يحفظ على الناس أعراضهم، والعرض من التعبيرات التي تعني جميع أشكال الخصوصية الإنسانية.

والأمن من حقوق المواطنة الأساسية التي ينبغي أن يتمتع الإنسان بها بمجرد الانتماء إلى الوطن، وكم نصت عهود المسلمين في تاريخنا الزاهي على حفظ هذه الحقوق، وفي عهد رسول الله ﷺ لنصارى نجران: « **ولنجران وحاشيتها جوار الله، وذمة محمد ﷺ على اموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير** ».

٢ ـ المساواة:

يعتبر تحقيق المساواة العامة بين الناس هدفًا أساسيًا للنظام السياسي العام، الذي ينشده الإسلام.

ولقد أقر الإسلام في إطار الثوابت العامة التي رسمها للإنسانية حقيقة المساواة بين بني البشر: هذه المساواة التي تقرر وحدة (الجوهر) الإنساني، فتسقط بذلك كل نظريات الأجناس والأعراق والألوان، لتكرس مكانها المساواة بين بني الإنسان.

قال رسول الله ﷺ: « **ايها الناس إن ربكم لواحد، وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أحمر إلا بالتقوى** ».

(رواه أحمد، وأبونعيم في الحلية، والطبراني في الأوسط، والبزار، وقال الهيثمي: رجال البزار رجال الصحيح).

ومن المساواة في جوهر الإنسانية، ننتقل إلى المساواة في الحقوق المدنية العامة، التي تتيح للإنسان ضمن النظام السياسي العام لمشروع الاستخلاف، أن يتمتع بكافة الحقوق المدنية.

ونحن إذ نقرر هذه المساواة الحقوقية الدنيوية العامة منطلقين من شريعتنا الإسلامية، فإننا لا نرى أن ذلك يصطدم مع مفهوم التفاضل على أساس التقوى، لأنه تفاضل في حدود معينة، تفاضل بين الناس عند ربهم فقط، فأكرمهم عند الله أتقاهم، وكون التقي كريمًا على الله لا يعطيه حقًا عند الناس يزيد على ما لغيره من الحقوق.

إن شريعتنا الإسلامية تسوي في تطبيق نصوص الشريعة بين المسلمين وغيرهم في كل ما كانوا فيه متساوين، أما ما يختلفون فيه فلا تسوي بينهم فيه، لأن المساواة في هذه الحالة تؤدي إلى ظلمهم، ولا يختلف غير المسلمين عن المسلمين إلا فيما يتعلق بالعقيدة، ولذلك كان كل ما يتصل بالعقيدة لا مساواة فيه، وإذا كانت المساواة بين المتساوين عدل خالص، فإن المساواة بين المتخالفين ظلم واضح، ولا يمكن أن يعتبر هذا استثناء من قاعدة المساواة، بل هو تأكيد للمساواة.

وفي رؤية الجماعة نعتبر المواطنة انتماء شرعيًا يقوم على أساس هويتنا الإسلامية، ويعزز انتماءنا القومي، ومن هذا المنطلق نعرف للمواطنة حقوقها ونلتزم بواجباتها كواجبات إسلامية ووطنية وقومية.

وتبقى مقولة «**لهم ما لنا وعليهم ما علينا**».. سنة ماضية يسوس الإسلام بها كل من ارتضى أن يعيش بين جناحيه مما يعرف بالتعبير المعاصر بالأقليات.

يقول الأستاذ البنا - رحمه الله - :

«وموقفنا من إخواننا المسيحيين في العالم العربي موقف واضح وقديم ومعروف، لهم ما لنا، وعليهم ما علينا، وهم شركاء في الوطن، وإخوة في الكفاح الوطني الطويل، لهم كل حقوق المواطن: المادي منها والمعنوي، المدني منها والسياسي، والبر بهم، والتعاون معهم على الخير، فرائض إسلامية لا يملك المسلم أن يستخف بها أو أن يتهاون في أخذ نفسه بأحكامها؛ ومن قال غير ذلك، أو فعل غير ذلك فنحن براء منه ومما يقول، ومما يفعل».

(منشور بيان للناس - رسائل الإمام الشهيد حسن البنا)

٣- العدل:

العدل اسم من أسماء الله الحسنى، وقيمة علينا تفرض وجودها على حياة الناس، لتحمي حقوقهم، وتجسد مفهوم المساواة.. فهو حالة عامة: قانونية، وسياسية، واقتصادية، وثقافية، واجتماعية، وفي كل ميدان من ميادين الحياة.

لقد اعتبر القرآن الكريم العدل من الدواعي الأساسية لإرسال الرسل وإقرار الشرائع، قال تعالى:

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (الحديد: ٢٥).

كما اعتبر **أمير المؤمنين عمر** - رضي الله عنه - العدل بين الناس من العزائم التي لا رخصة فيها فقال: «أما العدل فلا رخصة فيه في قريب ولا بعيد، ولا في شدة ولا رخاء».

وقال **ابن تيمية** - رحمه الله تعالى -: «عاقبة الظلم وخيمة، وعاقبة العدل كريمة.. ولهذا يروى أن الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة».

ويقول ابن تيمية في موضع آخر من كتابه (الحسبة):

«العدل نظام كل شيء، فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل قامت، وإن لم يكن لصاحبها في الآخرة من خلاق، وإن لم تقم بعدل لم تقم، وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يُجزى به بالآخرة».

٤ - الحريـــة:

صيانة حرية الفرد والمجموع هو مطلب من مطالب النظام العام الذي يسود حياة الإنسان في مجتمع ما.. والحرية في منظورنا الحضاري حق إلهي أولي منح للإنسان مع خلقه الأول، بدون تمييز بين الناس بسبب أجناسهم وألوانهم، بل ترك للإنسان أن يزاول خياره المسؤول بين الإيمان والكفر:

﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ (الكهف: ٢٩).

تحت طائلة الإنذار الرباني:

﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا ﴾ (الكهف: ٢٩).

ولما كان تسلط الإنسان على أخيه بفعل ما يقع بيده من فضل قوة أو مال : يجعله قادراً على سلبه بعضاً من حريته أو كلها . . كان من أولى واجبات النظام العام في المجتمع الإنساني أن يحفظ للناس حقهم في الحرية الذي يحمي كرامتهم، ويصون وجودهم، ويحقق بالتالي أهليتهم للتكليف والمسؤولية .

على أن تنتظم هذه الحرية ضمن مجموعة من الضوابط تشكل بصيغها العامة الفاصل بين الحرية والفوضى . ذلك أن الحرية إذا تعدت حدودها صارت إلى الفوضى، وحينئذ تكون عدوانا على حرية الآخرين، وحتى في دول العالم الحر : لاتغيب الضوابط أو الخطوط الحمر عن قانون الدولة، ولكل دولة من دول العالم خصوصيتها الحضارية، والقيمية التي تسعى دائماً لصيانتها والحفاظ عليها .

سياسات وإجراءات :

تود جماعة الإخوان المسلمين في رؤيتها الحضارية الشاملة التأكيد على تبنيها للمبادي والسياسات والإجراءات التالية:

١ ـ إننا نؤكد تمسكنا بنظام الدولة نظاماً جمهورياً برلمانياً دستورياً ديمقراطياً في نطاق مبادئ الإسلام .

٢ ـ كما نؤمن بحق الفرد في المشاركة السياسية الفاعلة، كما نؤمن بأن هذه المشاركة أساس لاستقلال القرار السياسي، داخلياً وخارجياً، كما نؤمن بحقنا في علاقات دولية تقوم على الندِّية، وعلى الاحترام المتبادل للحقوق والسيادة الوطنية، واحترام القوانين والمواثيق الدولية، وتأكيد حق الشعوب في تقرير مصائرها، وأن هذا وغيره من جوانب الإصلاح الشامل لا يتحقق إلا من خلال تطبيق الديمقراطية التي نؤمن بها، ونلتزم بأصولها، وندعو الأحزاب والقوى السياسية الأخرى إلى تأييدها كميثاق وطني، تتمثل بنوده فيما يلي :

ـ الإقرار التام بأن الشعب هو مصدر جميع السلطات، بحيث لا يجوز لأحد أو حزب أو جماعة أو هيئة، أن تزعم لنفسها حقاً في تولي السلطة أو الاستمرار في ممارستها إلا استمداداً من إرادة شعبية حرة صحيحة .

- الالتزام واحترام مبدأ تداول السلطة، عبر الاقتراع العام الحر النزيه واتباع سياسة سليمة في تشكيل الحكومات، اذ بدون هذا وغيره من الامور الهامة في تشكيل الإدارة السياسية وما يتعلق بها، لن يكون هناك إصلاح سياسي حقيقي.
- التأكيد على حرية الاعتقاد الخاص.
- تأكيد حرية إقامة الشعائر الدينية لجميع الأديان السماوية المعترَف بها.
- تأكيد حرية الرأي والجهر به، والدعوة السلمية إليه في نطاق النظام العام والآداب العامة، والمقومات الأساسية للمجتمع، ويعتبر حرية التملك واستعمال وسائل الإعلام المختلفة ضرورة لتحقيق ذلك.
- تأكيد حرية تشكيل الأحزاب السياسية، وألا يكون لأية جهة إدارية حق التدخل بالمنع أو الحد من هذا الحق، وأن تكون السلطة القضائية المستقلة هي المرجع لتقرير ما هو مخالف للنظام العام والآداب العامة والمقومات الأساسيَة للمجتمع، أو ما يعتبر إخلالاً بالتزام العمل السلمي، وعدم الالتجاء للعنف أو التهديد به.
- تأكيد حرية الاجتماعات الجماهيرية العامة، والدعوة إليها، والمشاركة فيها في نطاق سلامة المجتمع، وعدم الإخلال بالأمن العام، أو استعمال أو التهديد باستعمال العنف أو حمل أي سلاح.
- تأكيد حق التظاهر السلمي.
- تأكيد ضرورة تمثيل الشعب عبر مجلس نيابي منتخب انتخابًا حُرًا، ولمدة محدودة، يُعاد بعدها الانتخاب، مع ضرورة أن تشمل قوانين الانتخاب الضمانات التي تؤكد نزاهتها وصحتها وحيدة القائمين على إجرائها، والإيمان بأن النظام السليم لإدارة الدولة والمجتمع هو نظام الحكم البرلماني الذي يجعل الحزب الحاصل على أعلى الأصوات في انتخابات حرة نزيهة، هو الذي يتولى تشكيل الحكومة.
- ضمان حق كل مواطن ومواطنة في المشاركة في الانتخابات النيابية، متى توفرت فيه الشروط العامة التي يحددها القانون.

- رجال القضاء هم الذين يشرفون على العملية الانتخابية ومجلس القضاء الأعلى هو الذي يختار القضاة المشرفين على كافة خطوات العملية الانتخابية دون أي تدخل من السلطة التنفيذية.

- لكافة المرشحين حق الإعلان والدعاية الانتخابية من عقد مؤتمرات وتوزيع مطبوعات انتخابية وتسيير مسيرات وتعليق لافتات.

- إبعاد الجيش عن السياسة ليتفرغ للدفاع عن أمن الدولة الخارجي، وعدم استعانة سلطة الحكم به بالطريق المباشر أو غير المباشر لفرض إرادتها وسيطرتها، أو التهديد بمنع الحريات العامة الشعبية، وأن يكون وزير الدفاع مدنيًّا سياسيًّا كسائر الوزراء.

- أن تكون الشرطة وجميع أجهزة الدولة الأمنية وظائف مدنية، وتحديد مهامها في الحفاظ على أمن الدولة والمجتمع ككل، وعدم تسخيرها للحفاظ على كيان الحكومة، أو اتخاذها أداة لقمع المعارضة، ووضع نظام يحكم عملها، ويحكم قيادتها، وعلى وجه الخصوص منع تدخلها في الأنشطة العامة والانتخابات.

- تحديد سلطات رئيس الدولة، فلا يترأس أي حزب سياسي، ويكون بعيداً كل البعد عن المسئولية التنفيذية للحكم، وتحديد مدة رئاسته، بما لا يتجاوز فترتين متتاليتين.

- إلغاء القوانين التي شلت حركة العمل الجاد في النقابات المهنية والعمالية وتبنّي مشروعات القوانين التي تؤدي إلى إعادة الحياة إلى النقابات والعمل النقابي، وتُعلي من قيمة أداء المهن الحرة، وتحقق لها المناخ الملائم للمشاركة السياسية والاجتماعية في نطاقها المهني.

- العمل على تمكين الطلاب من ممارسة حقهم في تشكيل مجالس تمثلهم واتحاد يجمعهم بحرية ومشاركة تامة.

- تحرير وسائل الإعلام العامة من هيمنة الرأي الواحد عليها وإتاحة الفرص المتكافئة لجميع الأحزاب والتنظيمات السياسية في المجتمع للمشاركة فيها والتعبير عن آرائها وبرامجها من خلالها.

- احترام حق المواطنين في اختيار انتماءاتهم السياسية وعدم إكراه الموظفين على الانتماء إلى حزب بذاته واعتبار الوظيفة العامة حق لكل كفؤ ومؤهل من أبناء اليمن جميعًا دون تمييز.
- منع تعطيل الصحف والنقابات والمنظمات والاتحادات إداريًا وحصر الحق في ذلك للقضاء وحده. وإعادة النظر في التشريعات واللوائح التي تفرض قيوداً غير دستورية أو قانونية على الصحف والنقابات والاتحادات والجمعيات الأهلية بما يضمن إعطاء المزيد من الحريات للصحف ومنظمات المجتمع المدني لممارسة دورها الايجابي في إرساء الشورى وقيم الحرية في المجتمع.
- نشر الوعي الحقوقي والقانوني في المجتمع.

٤ ـ الإصلاح القضائي:

إن مشروع الجماعة لنهضة الأمة يركز في إصلاح القضاء ويركز على بناء التشريع الجنائي الرادع.. والجماعة مع إيمانها المطلق بربانية التشريع الجنائي الإسلامي، وكفاءته المطلقة في تأمين الحياة الآمنة لأبناء المجتمعات، تعتقد أيضًا أن لهذا التشريع أجواءه من الصيانة والكفاية والحذر التي يمكن أن يطبق فيها، ويبقى التشريع الرادع مطلبنا الأساسي في كل مرحلة من مراحل الطريق إلى مجتمع العدل والتكافل والطهر والنقاء، بعيدًا عن مجتمع الجريمة والخوف الذي يهدد حياة الناس

فالإسلام قبل أن يأمر بإقامة حد السرقة.. أمر بإيتاء الزكاة، وإقامة العدل والتكافل في المجتمع، وقبل أن يأمر بإقامة حد الزنا.. أمر بتزويج الأيامى، وتيسير الارتباط بالحلال.

باعتبار أن السلطة القضائية هي صمام أمن المجتمع وأمان المواطن، وأن استقلالها ضرورة أساسية للقيام بوظائفها الحيوية لإقامة مجتمع الحق والعدل، فإننا نؤمن بأن الإصلاح القضائي من أساسيات الإصلاح الشامل، وإدراكا من الجماعة بأهمية ودور السلطة القضائية فإنها تؤكد على ضرورة ترسيخ حرمة القضاء في قلوب المواطنين وتمكين الثقة به ومد نفوذه وبسط سلطانه، وستعمل على تحقيق الآتي:

١ ـ كفالة استقلال القضاء بجميع درجاته، وبكل الإجراءات، ووضع كل الشروط لإبعاده عن أية مظنة أو مطمع، واحترام أحكام القضاء وعدم التحايل عليها، وألا يُحاكَم أحد إلا أمام قاضيه الطبيعي، وأن تُلغَىٰ جميع أنواع المحاكم الاستثنائية، ويقتصر اختصاص المحاكم العسكرية علىٰ جرائم ومخالفات العسكريين فقط.

٢ ـ الفصل بين سلطتَي الاتهام والتحقيق، وأن تكون النيابة مستقلة غير تابعة لوزير العدل، ويحق لكل من تحبسه احتياطيًا أن يتظلم فورا من قرارها أمام جهة قضائية.

٣ ـ تعديل القوانين وتنقيتها بما يؤدي إلىٰ تطابقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، باعتبارها المصدر الرئيسي للتشريع، إعمالاً لنص المادة الثانية من الدستور.

٤ ـ كفالة استقلال القضاء بجميع درجاته، وبكل الإجراءات، ووضع كل الشروط لإبعاده عن أية مظنة أو مطمع، واحترام أحكام القضاء وعدم التحايل عليها، وألا يُحاكَم أحد إلا أمام قاضيه الطبيعي، وأن تُلغَىٰ جميع أنواع المحاكم الاستثنائية، ويقتصر اختصاص المحاكم العسكرية علىٰ جرائم ومخالفات العسكريين فقط.

٥ ـ ترسيخ مبدأ استقلال القضاء وتجسيده في الواقع من جانبين أحدهما استقلال القضاء ماليًا وإداريًا، وثانيهما استقلال القاضي في قضائه حكمًا وتنفيذًا دون أن يكون لأحد عليه سلطان إلا للشريعة والقانون المستمد منها وسن التشريعات التي تضمن ذلك.

٦ ـ الفصل بين سلطتَي الاتهام والتحقيق، وأن تكون النيابة مستقلة غير تابعة لوزير العدل، ويحق لكل من تحبسه احتياطيًا أن يتظلم فورا من قرارها أمام جهة قضائية.

٧ ـ تعديل القوانين وتنقيتها بما يؤدي إلىٰ تطابقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

٨ ـ إيجاد شرطة قضائية تعمل تحت إمرة رجال القضاء لما في ذلك من ضمانات لحماية مبدأ استقلال القضاء.

٩ ـ ضمان تعيين رئيس مجلس القضاء الأعلى ورئيس المحكمة العليا والنائب العام من بين قائمة من المرشحين يتقدم بهم مجلس النواب إلى السلطة التنفيذية .

١٠ ـ إبعاد أجهزة القضاء عن الصراعات الحزبية والأهواء الضيقة لأنه مرجع الجميع عند أي خلاف .

١١ ـ استقلال مجلس القضاء الأعلى باختيار القيادات القضائية على أساس الكفاءة والاستقامة والحياد وبما يكفل إسناد العمل القضائي إلى الرجال الأكفاء الذين تتوفر فيهم شروط العجالة من العفة والنزاهة والقوة في الحق المؤهلين علمياً وأخلاقياً .

١٢ ـ تطوير النظام القضائي بما يعين على تحقيق العدالة وتيسير سبل التقاضي وضبط عمل القضاة وإظهار وجه الحق فيه وسرعة الفصل في القضايا المنظورة أمام المحاكم والنيابات واعتبار الزمن جزءاً من العدالة ، وضمان تنفيذ الأحكام النهائية الباتة وبسط العدل في ربوع الوطن .

١٣ ـ تطوير وتنظيم مهنة المحاماة لما لها من أهمية في مساعدة القضاء وخدمة العدالة من خلال إيجاد قانون يحدد الشروط والقيم التي ينبغي توفرها فيمن يمارس هذه المهنة ، وتنظيم أعمالها والحد من التحاق العناصر غير المؤهلة بها .

فدور المحامي الحرّ في صيانة الحريات، والدفاع عن الحقوق العامة للمواطنين، لا تقتصر على ساحات المحاكم، أو على من هم في قفص الاتهام، بل تتعدى ذلك للدفاع عن الحقوق العامة لجمهور الشعب، هذه الحقوق المتمثلة في الحريات العامة بكل أبعادها: العقائدية والسياسية والاقتصادية.

وبالتالي فإن من أخص خصوصيات نقابة المحامين ، أن تأخذ على عاتقها ، مهمة الدفاع عن إنسان الوطن من كل ظلم أو ضيم يقع عليه .

٥ ـ الإصلاح الإداري ومكافحة الفساد :

تعتبر الإدارة العامل الأساس في نجاح الدول وتقدمها أو عجزها وتراجعها، وقد أثبتت تجربة الدول النامية أن مشكلة التنمية فيها تتمثل في الفجوة الإدارية الناجمة عن وجود فرق كبير بين ما تتطلبه خطط التنمية من كفاءات وقدرات في تنفيذ متابعة هذه الخطط، وبين القدرة الإدارية الحقيقية للأجهزة الموكول لها هذه المهمة . . بالإضافة الى المشكلة الأخرى الناجمة عن الفساد وغياب الشفافية، ولذلك فقد تدنى مستوى تحقق خطط التنمية الى مستوى القدرة الإدارية لمجموع تلك الأجهزة .

ومن هنا فإن الدولة الحديثة يجب أن تهتم بتحسين أداء أجهزتها الإدارية تنظيماً وتشريعاً وعناصر بشرية لتتمكن من تنفيذ ومتابعة برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية بفاعلية ونجاح، وعلى رأس ذلك رئاسة الدولة الممثلة للسلطة التنفيذية.

مجالات الإصلاح الإداري :

ـ تنمية العنصر البشري نفسه .

ـ إصلاح الأنظمة والقوانين الإدارية .

ـ تطوير وتحسين الجوانب الفنية للإدارة .

٦ ـ الإصلاح الرئاسي :

ولإصلاح النظام الرئاسي ترى الجماعة ما يلي :

١ ـ أن يتم انتخاب رئاسة الدولة في ظل ومناخات يتعدد فيها المرشحون للرئاسة ويقدم كل مرشح برنامجاً انتخابياً يتعهد بالوفاء به على ألا يكون ذلك لأكثر من دورتين رئاسيتين .

٢ ـ ضبط العلاقة بين مختلف هيئات وأجهزة السلطة التنفيذية والتحديد الدقيق لمسؤولية وصلاحية كل منها، ومنع أي تداخل أو ازدواجية حتى لا تضيع المسؤولية بين الذين يتدافعونها .

٣ ـ إعادة هيكلة الحكومة وفقًا للقواعد الدستورية وبرؤية موضوعية تنطلق من الاحتياجات الفعلية لتسيير السياسة العامة في البلاد.

٤ ـ تحديد مخصصات القيادات العليا للسلطة التنفيذية وتقنين تصرفهم بالمال العام.

٥ ـ منع السلطة التنفيذية من إصدار لوائح تنفيذية للقوانين المتعلقة بحقوق المواطنين وأموالهم وحرياتهم ليقتصر دورها على إصدار اللوائح الإدارية فقط.

٦ ـ إيجاد الصيغ الكفيلة بتنسيق جهود الوزارات حتى يحل التكامل والتعاون محل التضارب والتناقض.

المبادئ العامة التي تحكم مؤسسات الدولة:

يرى الإمام حسن البنا ـ رحمه الله ـ لإصلاح المؤسسات الحكومية ضرورة الأخذ بالمبادئ التالية:

- بث الروح الإسلامية في دواوين الحكومة بحيث يشعر الموظفون جميعًا بأنهم مطالبون بذلك.
- تقديم مواعيد العمل في الدواوين صيفًا وشتاءً حتى يعين ذلك على الفرائض ويقضي على السهر الكثير.
- القضاء على الرشوة والمحسوبية والاعتماد على الكفاية والمسوغات القانونية فقط.
- أن تُوزن كل أعمال الحكومة بميزان الأحكام والتعاليم الإسلامية. فتكون نظم الحفلات والدعوات والاجتماعات الرسمية والسجون والمستشفيات بحيث لا تصطدم بتعاليم الإسلام، وتكون الدوريات في الأعمال على تقسيم لا يتضارب مع أوقات الصلاة.

(رسالة نحو النور).

وبناء على ذلك يجب العمل على تحقيق ما يلي :

- تبني فلسفة واضحة للتنمية الإدارية تشارك في وضعها وتنفيذها جميع الأجهزة المتخصصة .
- تحديث التشريعات ونظم اجراءات العمل بشكل يكفل زيادة فاعلية أجهزة الإدارة ويساهم في تقديم الخدمات العامة للمواطنين بيسر وسهولة .
- تبني سياسة واضحة المعالم للاهتمام بالعنصر البشري داخل أجهزة الدولة المختلفة من خلال تنمية القوى البشرية العاملة علميا ومسلكيا وتبني نظام رواتب وحوافز فعال يكفل الحد الادنى للحياة الكريمة للموظف ويوفر له الخدمات الاجتماعية والصحية المناسبة . . مع إعادة النظر في سلم الأجور والمرتبات بصفة مستمرة بما يتناسب والمتغيرات الاقتصادية الجديدة ويضمن للموظف الاستقرار المعيشي والوظيفي .
- تحقيق الاعتبار للوظيفة العامة والتطبيق الصارم للمبدأ الدستوري في حيادية الوظيفة العامة وعدم تسخيرها للمصالح الحزبية والشخصية واعتبار الوظيفة العامة حق لكل مواطن تتوفر فيه الشروط اللازمة لشغلها ، وإلغاء كل أشكال التمييز بين المواطنين في التوظيف أو التعيين والترقية . . ونشر الوعي بمفهوم الوظيفة العامة وأنها تكليف لا تشريف .
- وضع نظام توصيف وترتيب الوظائف لكافة الوزارات والمؤسسات والهيئات والأجهزة العامة في الدولة ، بحيث يتم تحديد مهام ومسئوليات كل وظيفة وشروط شغلها والترقية إليها وحقوق الموظف وواجباته وإصدار قانون بذلك .
- التطبيق الصارم لمبدأ التخصص في العمليات الإدارية بما يضمن احترام المسؤولية وعدم التداخل في الاختصاصات والحد من القرارات المتضاربة التي تؤدي إلى إعاقة العمليات الإدارية وإرباك العمل .
- ضمان حيادية الجهاز الإداري للدولة وعدم تسخيره للمصالح الحزبية أو الشخصية .

- تطوير معايير وطرق قياس أداء الموظفين في الجهاز الحكومي، وفقًا لأسس موضوعية - وتطوير أنظمة الرقابة والتقييم لأداء الموظفين في الجهاز الحكومي وتعميم تطبيقها بصورة تكفل تحسين الأداء ومكافأة المحسن ومجازاة المقصر تجسيداً لمبدأ الثواب والعقاب.
- التوسع في برامج التدريب للموظفين، وتطوير مهاراتهم، ورفع كفاءتهم وضمان تكافؤ الفرص لجميع الموظفين في الحصول على التدريب اللازم محليًا وخارجيًا.
- إدخال الوسائل الحديثة والملائمة لتنظيم الإدارة وتيسير وتبسيط الإجراءات الإدارية لإنجاز معاملات المواطنين بحيث تتم بصورة تلقائية ولا يضطر صاحب المعاملة لمتابعة معاملته شخصيًا.
- مراجعة وتقييم الهياكل الإدارية الحالية ودمج الأجهزة والمؤسسات والإدارات المتشابهة بما يضمن تأديتها للمهام المنوطة بها بكفاءة واقتدار ومراعاة التوزيع العادل للكادر البشري داخل المؤسسات والدوائر الحكومية ومعالجة التضخم الوظيفي.
- تطبيق قاعدة المنافسة في الأداء الوظيفي ومكافأة الإدارات الناجحة.
- تبني سياسة واضحة لتوزيع القوى العاملة بشكل متوازن على أجهزة الدولة وفق خطة محددة المعالم لاحتياجات الأجهزة الإدارية من الكفاءات المختلفة. وضبط عملية التوظيف بما يحقق العدالة والمساواة بين الباحثين عن العمل.
- تحديث قوانين التقاعد بهدف انصاف الموظف المتقاعد والمساواة بين المتقاعدين القدامى والجدد، وان لا يكون التقاعد سيفا مسلطا على رقاب العاملين في الدولة، بالحد من السلطة التقديرية الواسعة للمسؤول في الاحالة على التقاعد.
- استثمار أموال صناديق التقاعد بما يعود بالفائدة اقتصاديًا وماليًا على المجتمع والمتقاعد بدلاً من تجميدها في البنوك المركزية أو ما يسمى بأذون الخزانة.

٧ ـ إصلاح الإدارة المحلية :

- بناء الإدارة المحلية على مبدأ الاختيار الشعبي الحر وتوسيع صلاحياتها .
- تحديث تشريعات الإدارة المحلية لتحقيق مفهوم اللامركزية والعمل على تفويض السلطة والمشاركة في اتخاذ القرار .
- إعادة توزيع موظفي الدولة بين السلطة المركزية والسلطات المحلية وإعادة تدريبهم وتأهيلهم للمهام الجديدة ، وإنشاء صندوق للعمالة الفائضة ، وإعادة تدريبها لاستيعابها في الوظائف الشاغرة .
- وضع معايير محددة تضمن حسن الاختيار لمسؤولي الوحدات المحلية (محافظات ، مديريات) .
- توسيع صلاحيات المجالس المحلية وتمكينها من مراقبة ومحاسبة مسؤولي الوحدات المحلية وعزلهم عند ثبوت المخالفات عليهم .
- تحديد وحدات الإدارة المحلية والتقاسيم الإدارية على أسس عملية تراعي الحجم السكاني والاتساع الجغرافي والظروف الاقتصادية والاجتماعية والخدماتية للسكان والبنى والمقومات الأساسية للوحدات الإدارية ويحفظ للمجتمعات المحلية وحدتها وتضامنها ولحمتها .
- تقنين العلاقة الإدارية بين هيئات وأجهزة السلطة المركزية وهيئات وأجهزة الإدارة المحلية على أساس اللامركزية الإدارية . ـ اتباع الوسائل الكفيلة بتوفير وتطوير الموارد المالية التي تمكن الإدارة المحلية من القيام بالوظائف المناطة بها وإشباع حاجات الموظفين في مختلف وحداتها الإدارية .

تعزيز دور المجتمع المدني وتقوية مؤسساته

العمل على ضمان حق المجتمع في تنظيم نفسه وتقوية مؤسساته في كافة أوجه نشاطه وتوفير كافة الظروف والمناخات الكفيلة بإطلاق طاقات المجتمع ، وتحريرها من كل عائق معنوي أو مادي ، ليكون مجتمعًا مؤسسيًا متكافلاً متحملاً لمسؤولياته ، ساهراً على مصالحه ، سباقًا في مبادراته ، قادراً على تنظيم وإنشاء مؤسسات وآليات حركته الذاتية ، بحيث تشكل فيه مبادرات الأفراد ومساهماتهم في مختلف أوجه نشاطاتهم المجتمعية أهم عناصر الفعل الاجتماعي الخلاق .

وذلك من خلال الآتي:

- ضمان حرية العمل النقابي وحق المواطنين في تنظيم أنفسهم بإقامة مختلف المنظمات والمؤسسات المدنية على أسس ديمقراطية شوروية في مختلف ميادين النشاط السياسي والاقتصادي والثقافي والاجتماعي.
- توفير الظروف المساعدة على تعزيز وترسيخ تقاليد العمل المؤسسي الديمقراطي الشوروي داخل مؤسسات المجتمع المدني بعيداً عن هيمنة السلطة والهيمنة الحزبية.
- إفساح المجال للمبادرات الخاصة ـ الفردية منها والجماعية ـ في مختلف جوانب الحياة وميادين النشاط الإنساني.
- دعم الأنشطة الخيرية وتعزيز دورها في المجتمع بإعادة بناء وهيكلة النشاط الخيري وفق رؤية عصرية من خلال عمل ما يلي:

أ ـ إعادة تنظيم النشاط الخيري على المبادئ والأحكام الشرعية والاستفادة من الأدوات الاقتصادية والأساليب الإدارية الحديثة.

ب ـ نشر القيم الإسلامية في المجتمع ومحاربة الرذائل وتوجيه الدعاة والمرشدين ووسائل الإعلام لغرس حب الخير والفضيلة في النفوس وإشاعة روح التكافل والتراحم والحث على بذل الصدقات والقربات من خلال التذكير بما أعده الله للمحسنين من خير وثواب.

جـ ـ التزام المؤسسات والجهات الخيرية بالشفافية الكاملة في نشاطها وتقديم خدماتها الخيرية لكل المحتاجين بحيادية تامة دونما تمييز، أو محاباة.

د ـ التشجيع على الوقف الخيري، وإعادة الاعتبار للوقف الإسلامي، الذي من خلاله تم بناء الطرق، والمساجد، والمدارس، والمستشفيات وملاجئ الأيتام، وتقديم العون لكثير من الفقراء والمحتاجين والمنقطعين.

المبحث الثاني

إصلاح النظام الاقتصادي

قال تعالى : ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾ (البقرة: ٢٧٦).

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ ﴾ (الأعراف: ١٠).

وقال تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ (٣٢) وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ (٣٣) وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ (إبراهيم).

«من المعلوم أن المال هو (عصب الحياة)، وأن الاقتصاد ركن أساسي من أركان الدولة، ومن الصعوبة بمكان أن يقوم الاقتصاد بدوره الفعّال في النهضة والتنمية الشاملة في ظل نظريات اقتصادية غريبة عن المجتمع وهويته وثقافته.

وعليه فلابد من برنامج ينطلق من مبادئ الإسلام وقيمه، ويعبئ طاقات الشعب الروحية وقواه الاجتماعية، ويتبنى سياسات اقتصادية جادة وجريئة تعتمد الواقعية، وتحقق التوازن بين الإنتاج والاستهلاك، وبين الاستثمار والادخار، وبين الصادرات والواردات، وتأخذ في الحسبان مرحلة التطور الاجتماعي والاقتصادي والإمكانات المتاحة للمجتمع من أجل التغيير المنشود وتحقيق السلام الاجتماعي والرفاه الاقتصادي، والاستقرار السياسي» (الإخوان وقضايا معاصرة).

مدخـــل :

يمر الاقتصاد العالمي المعاصر بأزمة خانقة ، سواء على صعيد النظم والنظريات أو على صعيد الواقع العملي لاقتصاد السوق .

والنظام الاقتصادي الإسلامي يمتلك بقدراته المكنونة والمتميزة الحلول لأزمة الاقتصاد المعاصر قطرية كانت أو دولية ، محلية أو عامة .

وتعتبر المعضلة الاقتصادية الأبرز حضوراً، والأشد إلحاحًا على الأجندة القومية والقطرية لدول العالم الثالث، ومن ضمنها أقطار العالم العربي والإسلامي، على وفرة ما حباها الله سبحانه وتعالى من ثروات.

والإسلام يقدم ضمن منظومته القواعد العامة لنظام اقتصادي متكامل ، تؤلف فيه الشريعة الإسلامية ، وأخلاقيات السلوك الإسلامي الحضاري ، الإطار العام لآلية السوق ، مع الاعتراف بواقع المسلمين الاقتصادي المتخلف .

والنظام الاقتصادي الإسلامي ، يحاكي متطلبات العصر ، ويستجيب إليها بمرونة ، وهو في الوقت نفسه بعيد عن استغلال الإنسان لأخيه الإنسان ، لأنه يزاوج في اتخاذ القرارات الاقتصادية بين متطلبات السوق ، والمتطلبات الاجتماعية والأخلاقية .

وإذا كان ثمة تقصير في جلاء ملامح الصورة لهذا النظام ، فإن مرجع ذلك يعود إلى تقصير حركة الفقه الإسلامي المعاصر في إعادة اكتشاف سمات النظام الاقتصادي ومزاياه وإيجابياته ، وقدراته الحركية على التصدي للأزمات والمشكلات الاقتصادية بكفاءة عالية .

فقد كان الإسلام في السوق مع **التاجر**، ووضع الإسلام التاجر الصدوق مع النبيين والصديقين . . وحض على الكسب والإنتاج :

« ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده »

(رواه البخاري وأحمد) .

وكان في الحقل مع **الزارع** فحض على الزراعة والإنتاج :

« **إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها** » (رواه أحمد) .

« **ما من مسلم يزرع زرعًا أو يغرس غرسًا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة**» (رواه الشيخان وأحمد والترمذي) .

« **من أحيى أرضًا مواتًا فهي له** » (رواه البخاري وأحمد وأبوداود والترمذي والطبراني) .

وكتب **عمر بن عبد العزيز** إلى أحد ولاته :

(انظر ما قِبَلكم من أرض الصافية فأعطوها بالمزارعة بالنصف، وما لم تزرع فأعطوها بالثلث، فإن لم تزرع فأعطوها حتى تبلغ العشر ، فإن لم يزرعها أحد فامنحها ، فإن لم يزرع فأنفق عليها من بيت مال المسلمين ولا تُبيرن قِبَلك أرضًا) أي لا تدعها بورًا بلا زراعة .

واعتبر الإسلام اليد العليا، وهي اليد التي تعمل وتكد لتكسب ما تفيض به على الآخرين من فضل كسبها وجهدها وعرقها، خيرًا من اليد السفلى التي يعجز صاحبها أو يضعف أو يكسل فيقع سعيه دون ضروراته فيندفع ليتكفف الناس.

كما كان حاضرًا في المصنع مع **الصانع** :

« **إن الله يحب أحدكم إذا عمل عملاً أن يتقنه** » (رواه البيهقي في شعب الإيمان)

وكان حاضرًا على **المائدة** مع الذي يتناول اللقمة يفرض سلطانه ، ويلقن الجميع دروسًا في (الاقتصاد) .

والاقتصاد هنا إنما يعني الاعتدال والتوسط وعدم تجاوز الحد ، وينهي عن الإسراف ، ويدعو إلى المشاركة في الطعام ، ويقرر أن طعام الواحد يكفي الاثنين ، وطعام الاثنين يكفي الثلاثة ، وأنه ما ملأ ابن آدم وعاء شرًا من بطنه ، يؤدب في تصغير اللقمة ولعق الصفحة .

يحض على الزينة والنظافة، وينهي عن المبالغة ويحذر من ثوب الشهرة، ومن إطالة الإزار كبراً . .

ينهى عن السرف حتى فيما يظن أنه من الدين، ويحبب إلى الناس التوسط والاعتدال في كل أمورهم :

﴿ وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ (الإسراء: ٢٩).

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ (الفرقان: ٦٧).

﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٢٦) إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ (الإسراء: ٢٦-٢٧).

ويحرم الغش والتدليس وألواناً من البيوع الجائرة، كما يحرم الاحتكار والربا، ويأمر بالصبر على المعسر، وبمساعدة الغارم :

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ (البقرة: ٢٨٠).

القيم الاقتصادية العامة في ميدان حياة الفرد والجماعة أكبر من أن نحيط بها، ولكن الذي يجب أن نؤكد أن الإسلام قد شرع نمطاً للسلوك الاقتصادي للفرد والجماعة، تحض على الإنتاج والكسب، وتصون الثروة، وتحفظها ثم توظفها فيما هي أو لى به، وهي حالة (القوام) التي أشارت إليه الآية القرآنية الكريمة (القوام) بين التقتير والإسراف، الذي يقوم به أمر الناس والحياة.

قواعد وأصول الاقتصاد الإسلامي

القاعدة الأولى : المال مالُ الله، والإنسان مستخلف فيه :

﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ (الحديد : ٧).

فالملكية المطلقة هنا هي لله تعالى وحده، وفي ظل هذه الملكية المطلقة يستخلف الإنسان ليتصرف في هذا المال حفظًا وتنمية وإنفاقًا.

وحرم الإسلام كنز المال وتجميده، قال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (التوبة : ٣٤).

ثم فرض في المال الزكاة التي تقدر بِرُبْعِ العشر، وشرع الإسلام لتنمية المال سبلاً وأبوابًا، وأغلق على أشكال الكسب غير المشروع الذي يقوم على انتهاب ثروات الآخرين.

القاعدة الثانية: تحديد أولويات دوائر (الإنتاج والإنفاق) :

قَسَّم الفقهاء المسلمون الاحتياجات الإنسانية إلى دوائر ثلاث، في ترتيب يقوم على تقديم الأولوية لكل دائرة من الدوائر على حساب الأخرى : (الضروريات) و(الحاجيات) و(التحسينيات).

فجعلوا الحصول على الضروريات حقًا عامًا لكل إنسان يحصلها بجهده وكده، فإن عجز تعلق حقه بالدولة أو المجتمع، أو بجاره الذي يجاوره، مصداقًا لقول رسول الله ﷺ : **«ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به»** (رواه الطبراني والبزار وحسنه السيوطي).

وفي دائرة تأمين الضروريات يسقط كل حق بفضل، حتى يشبع الجائع، ويُكسى العاري، ويُداوى المريض.

ولأهل كل عصر أن يعيدوا تقويم ما يعتقدون أنه ضروري في عصرهم.

وحين يحوز كل إنسان في المجتمع سهمه من الضروريات تنداح دائرتا: الحاجيات والتحسينات، لينال كل فرد نصيبه منهما حسب جهده وكده.. دون أن ينسى أبداً أن المال مال الله، وأنه مستخلف فيه، وأن للفقراء والمساكين حقهم فيه.

القاعدة الثالثة: حق الملكية:

يعتبر حق الملكية الفردية، حقًا من الحقوق الأساسية للإنسان. ويجعل الإسلام من حق الملكية حافزاً للإنسان ليعمل ويجهد وينافس:

﴿ **هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا** ﴾ (هود: ٦١).

وضبط الإسلام وسائل التملك وسبله، وحدد قوانينه، وحذر من تكدس المال بيد فرد أو أيدي مجموعة، فنهى عن أن يكون المال ﴿ **دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ** ﴾ (الحشر: ٧)، كما أنه في الوقت نفسه وضع الشرائع والقوانين لتفتيت الثروة وامتصاصها، وذلك بتشريع الزكاة والصدقة والوصية، ثم بتشريع الميراث الذي يفتت الملكية تلقائياً، إلى عدد من أصول الإنسان وفروعه.

القاعدة الرابعة: المخاطرة:

يقوم النظام الاقتصادي الإسلامي على أساس المخاطرة، وقاعدة الفقهاء الذهبية في ذلك أن (الغنم بالغرم).

إن النظام الربوي القائم على الفائدة المضمونة لصاحب المال، إنما يعني أن يؤول المال في صيرورته النهائية إلى المرابين الذين يربحون دائمًا ولا يخسرون، ولاسيما في ظل نظام عالمي مفتوح، تقع الكوارث والجوائح على الصناع والتجار ورجال الزراعة والتعدين، بينما صناديق البنوك تغص بعرق وجهد هؤلاء.

فإن الإسلام سبل الكسب وحددها وراقبها مراقبة دقيقة، فجعل التراضي أساس المبادرات التجارية، ولكن التراضي ينبغي أن يكون دائماً في بحبوحة الشرع بين المسلمين: **«والمسلمون عند شروطهم إلا شرطا أحل حراماً أو حرم حلالاً»**.

(روى البخاري مقدمته معلقة وجزم بها).

القاعدة الخامسة: التكافل :

يعتبر التكافل بآفاقه الإسلامية السامية وتشريعاته المتعددة: (الزكاة ـ والصدقة ـ والوصية ـ والوقف والكفارات . .) قاعدة أساسية من قواعد الاقتصاد الإسلامي.

فقد نص القرآن الكريم على أن في مال الأغنياء حقًا هو (حق معلوم):

﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ (الذاريات: ١٩).

فشرع الزكاة نصيبًا مقدراً في ضروب المال وأشكاله. . ثم حض على الصدقة، وندب إليها، وقرر أن في المال حقوقًا غير الزكاة، ثم شرع الوصية وكتبها على الإنسان إن ترك خيراً لغير الورثة من الأقربين والفقراء، زيادة في تفتيت الثروة وتوزيعها . . ثم كانت (الكفارات) بأنواعها لتحول ما يجترحه الإنسان من حقوق الله تعالى إلى عباده الضعفاء والمجهدين. ثم كان الوقف شكلاً من أشكال التكافل والتعاون على البر والتقوى.

ويُروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« **إن الله فرض على الأغنياء في أموالهم بقدر ما يكفي فقراءهم وإن جاعوا وعروا وجهدوا فبمنع الأغنياء، وحق على الله أن يحاسبهم يوم القيامة ويعذبهم عليه**» (رواه البيهقي، انظر: فقه السنة للشيخ سيد سابق، بداية فقه الزكاة).

وهكذا يعتبر التكافل الذي تقوم على حق الله فيه (الدولة) أو مؤسسات المجتمع أو الأفراد أحد ركائز النظام الاقتصادي الإسلامي في سد الثغرات: وإصلاح الخلل، والمشاركة في بناء التوازن الاجتماعي حيثما أصابه وهن أو خلل.

القاعدة السادسة: حق العمل :

إن العمل الإنساني هو الأساس الرئيس للدخل في المجتمع، وهو حق لكل قادر عليه، وقد جاء في الحديث: «**أفضل الكسب بيع مبرور، وعمل الرجل بيده**» (رواه أحمد والطبراني في الكبير وحسنه السيوطي).

وفي الأثر عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: «الرجل وبلاؤه، والرجل

وحاجته» قاعدة اقتصادية عظيمة ، أي : لكل فرد حق التمتع بثمار جهده ، والحق في الحصول على حاجته في كل الأحوال .

القاعدة السابعة: التوزيع العادل للثروة :

إن التوزيع العادل للثروة هو جزء من قضية العدل العام الذي دعا إليه الإسلام ، وأن التفاوت الاجتماعي الواسع هو نتيجة طبيعية لتراكم الظلم ، وسبب للصراع المدمر بين فئات المجتمع ، والقضاء على الفوارق المبنية على الاستغلال والاكتناز أمر أساسي لصيانة أمن المجتمع واستقراره .

وفي المجمل يقوم النظام الاقتصادي الإسلامي، على الأصول العشرة التالية:

الأصل الأول : اعتبار المال الصالح قوام الحياة ووجوب الحرص عليه .

الأصل الثاني : إيجاب العمل والكسب على كل قادر .

الأصل الثالث : الكشف عن منابع الثروات الطبيعية ووجوب الاستفادة منها .

الأصل الرابع : تحريم موارد الكسب الخبيث .

الأصل الخامس : التقريب بين الطبقات ليقضي على الثراء الفاحش والفقر المدقع .

الأصل السادس : حرمة المال واحترام الملكيات .

الأصل السابع : تنظيم المعاملات المالية ، والتدقيق في شؤون النقد .

الأصل الثامن : الضمان الاجتماعي .

الأصل التاسع : تقرير مسؤولية الدلة في حماية هذا النظام .

الأصل العاشر : حظر استغلال النفوذ .. من أين لك هذا؟

وفي ضوء كل هذا تؤكد الجماعة على جملة المعاني والمفاهيم التالية :

- نحن نؤمن بالنظام الاقتصادي الذي ينبثق من إسلامنا كدين ونظام حياة شامل وكامل، يؤكد على حرية النشاط الاقتصادي، وعلى دور الفرد في هذا النشاط، محترمًا للملكية المتعددة، والتي تشمل كأساس الملكية الخاصة؛ شريطة قيامها بوظيفتها الاجتماعية، وملكية الدولة بالنسبة للمرافق العامة، والمنشآت الخيوية.
- وعلى ذلك فنحن نعمل على تشجيع القطاع الخاص، وذلك من خلال برنامج مدروس للخصخصة يتسم بتقييم عادل للمشروعات العامة موضع الخصخصة، وشفافية كاملة عنه، مع الحفاظ على الحقوق الكاملة للعمال، كما نؤمن بضرورة إقامة المشروعات العامة الكبرى، شريطة دراسة متأنية لجدواها الاقتصادية، والتمويلية والفنية، ومشاركة عامة في الإحاطة بها ودراستها واعتمادها.
- كما نؤمن بضرورة التعاون مع بقية دول العالم لخير البشرية، ومن ثمَّ نعتمد تحرير التجارة والانفتاح أسلوبًا رئيسيًّا لعلاقاتنا مع الدول الأخرى، في ظل الاعتماد المتبادل، وثورة المعلومات والاتصالات، ولكننا ضد الهيمنة والتبعية التي تهدف إليها حركة العولمة المعاصرة، ومن ثمَّ سوف نعمل على تعظيم إيجابيات اتفاقية الجات، ومنظمة التجارة العالمية، والحد من سلبيات هذه الاتفاقيات.

ووفقا لكل هذا .. فإننا نرى لتحقيق نهضتنا الاقتصادية ضرورة:

أولاً : السياسة الاقتصادية والمالية والنقدية :

ترى الجماعة أنه من الضروري اتخاذ الإجراءات التالية في هذا الميدان الحيوي:

- تطوير وتعديل التشريعات الاقتصادية والمالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- السعي إلى تحقيق التكامل الاقتصادي العربي وتفعيل وتطوير وتحديث التشريعات الخاصة بالسوق العربية والإسلامية المشتركة والتوائم مع التكتلات الاقتصادية العالمية..

- الاهتمام بقطاع الخدمات، ومراقبة الاستثمار الاجنبي والحد من سيطرته على الاقتصاد الوطني وحماية الصناعة الوطنية من السياسات الإغراقية في مختلف القطاعات للتأكيد على عدم سيطرة رأس المال الأجنبي وهيمنته.
- ضبط العجز في الميزان التجاري والسعي نحو التوازن في الاستيراد وزيادة الصادرات ودعمها وتشجيعها والتقليل من المستوردات وضبط النفقات.
- المعالجة الجادة لمشكلة الفقر من خلال المسح الدقيق لحجم الظاهرة، ووضع خطة وفقا لقيمة سلة السلع الأساسية الشهرية للأسرة ومن خلال دعم مشاريع التأهيل الإنتاجي وإقامة مؤسسة متطورة للزكاة والعمل على وضع تصور شامل لتوحيد المصارف ذات العلاقة بمعالجة ظاهرة الفقر في الدولة الواحدة في مؤسسة مركزية متطورة وفعالة.
- وضع الخطط القطرية الجادة للتعامل مع ظاهرة البطالة، وتطوير بنك المعلومات لتحديد حجمها ومسح فرص العمل في مختلف المؤسسات الرسمية والوطنية والقطاع الخاص، وإنشاء جهاز مركزي فاعل للتعامل مع هذه المشكلة وإقامة المشاريع الرأسمالية المكثفة للعمالة، وتشجيع الاستثمارات الإنتاجية وتوجيه التعليم الجامعي بما يخدم حاجات السوق الوطني والعربي والإسلامي.
- ضبط المديونية الخارجية وعدم اللجوء إلى الاقتراض الخارجي إلا في حدود الضرورة القصوى وضبط الائتمان الداخلي ضمن سقوف تخدم التنمية الحقيقية.
- السعي الجاد والمستمر لتقليص عجز الموازنة، من خلال ضبط النفقات ومن خلال البحث عن الثروات الطبيعية واستثمارها، وتحقيق سياسة الاكتفاء الذاتي في تنمية الايرادات المحلية لتغطي النفقات الجارية، والسعي التدريجي نحو تغطية النفقات الرأسمالية.
- تحسين أساليب تحصيل الإيرادات وضبط الإنفاق الحكومي في حدوده المشروعة.
- ضبط الأسعار وخاصة ما يتعلق بمواد الحاجات الأساسية للمواطن..

- السعي إلى كبح جماح التضخم، والعمل على تحسين رواتب الموظفين والعاملين بما يتناسب ومعدلات التضخم.
- دعم وتطوير عمل أجهزة المحاسبة، وتفعيل رقابته على الإنفاق الحكومي، وضبطه ضمن الحدود القانونية والشرعية، ووضع التشريعات اللازمة لذلك.
- إخضاع موازنات المؤسسات العامة وشبه العامة للرقابة البرلمانية.
- تنمية الإيرادات العامة وصيانتها من الاختلاس والنهب وضمان وصولها إلى خزينة الدولة كاملة بأيسر جهد وأقل كلفة.
- تطبيق مبدأ العدالة والكفاءة الضريبية والجمركية وإعادة النظر في أوعية الضرائب والجمارك ونسبها وطرق تحصيلها ومحاربة التهرب الضريبي والجمركي.
- الحد من الإنفاق الترفي بكل أشكاله وترشيد استهلاك السلع الترفيهية والكمالية
- تنويع سبل الاستثمار في المجالات المشروعة حسب أولويات حاجة الإنتاج وضرورات الاستهلاك.
- ترشيد الاستخدام والإنفاق في مجال المستلزمات السلعية والخدمية وإيجاد وسائل المحافظة والصيانة لكل ممتلكات الدولة من آليات وأدوات ووسائط نقل وأثاث وغير ذلك بما يكفل طول خدمتها.
- إنشاء الأوعية والمؤسسات المالية الإسلامية التي يطمئن لها الجمهور لاستقطاب وامتصاص فائض السيولة الكبيرة المتوفرة لديه وتشجيعه على الادخار وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد وتبصيرهم بحق الأجيال القادمة.
- العمل على إنشاء الأسواق المالية التي تعمل وفقًا لقواعد المعاملات الإسلامية.
- الاهتمام بالبنوك المتخصصة، وإعادة النظر في رؤوس أموالها وسياساتها الائتمانية بما يخدم أغراض التنمية والاستثمار.
- وضع السياسات واتخاذ الإجراءات الكفيلة بمساعدة الجهاز المصرفي على تطوير أدائه ورفع كفاءته؛ وتوسيع قاعدته وتنويع قنواته وترسيخ ثقة المتعاملين معه داخليًا وخارجيًا، وتشجيعه على توظيف موارده لخدمة التنمية.

- الحد من الاستدانة من الجهاز المصرفي لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة وحصرها في أضيق الحدود والامتناع عن سياسة التمويل بالعجز.

- اتخاذ الإجراءات والتدابير الكفيلة بجعل سياسات أسعار الصرف منسجمة مع الواقع الاقتصادي بما يساعد على استقرار الرساميل الوطنية وجذب الاستثمار، والحد من المضاربة في العملات، وإيجاد القنوات الشرعية والقانونية لمن يرغب في مزاولة أعمال الصرافة.

- العمل على تشجيع الصادرات ودعم الصناعات التصديرية والعمل على فتح أسواق جديدة، مع ترشيد الواردات دون مساس بمتطلبات التنمية المتوازنة لقطاعات الاقتصاد الوطني، والضرورات الأساسية من مواد غذائية ودواء.

- عدم الاعتماد على الاقتراض من الخارج لتمويل الفجوة الادخارية (الفرق بين الاستثمار المطلوب والادخار القومي) وذلك من خلال تشجيع الاستثمار المباشر العربي فالإسلامي، ثم من بقية دول العالم ومؤسساته.

- تغليظ العقوبات على جرائم الفساد الاقتصادي والمالي من الغش والنصب والاحتكار واستغلال النفوذ والمنصب واغتصاب أموال الدولة وأراضيها والتهرب من الضرائب والعمولات والرشاوى إلى غير ذلك من صور الفساد والإفساد.

ثانياً: القطاعات الاقتصادية:

- العمل على تنظيم الإنتاج بدءاً بالضرورات ثم الحاجيات ثم الكماليات، وذلك عن طريق تشجيع الاستثمار ومنح التسهيلات والإعفاءات لكل مستوى حسب أهميته، فالإنتاج الغذائي والكسائي، والمساكن ومستلزمات الإنتاج يجب أن تحظى بأكبر قدر من الإعفاءات والتسهيلات

- الاقتصاد في الاستهلاك بصورة عامة، وربطه بالإنتاج، ومنع الإسراف والتبذير والإنفاق الترفي والمظهري عن طريق:

- إعادة النظر في النفقات الحكومية ولاسيما ما يتعلق منها بالحفلات والمناسبات . . . إلخ

- ربط سياسة التعليم والتدريب بخطة إنشاء هذه المشروعات .

- ربط سياسة البحث العلمي بحل مشكلات هذا القطاع وتطويره .

- تشجيع الابتكارات والاختراعات في هذا المجال .

- الاهتمام بضبط كافة السلع المدعمة وضمان وصولها لمستحقيها من أجل ترشيد الدعم .

- استخدام الصناديق الاجتماعية في إقامة المشروعات الصغيرة وتمليكها للعاملين فيها .

- إيجاد نظام لتسويق منتجات هذه المشروعات داخليا ، وتيسير إجراءات التصدير إلى الأسواق العربية والأفريقية والخارجية .

- ربط الصناعات الصغيرة المغذية والوسيطة بالصناعات الكبرى لدعمها وتطويرها واستهلاك منتجاتها ، ودعم هيئة الرقابة على الجودة للالتزام بالمواصفات العالمية لضمان استمرار تسويق منتجات هذه المشروعات وذلك عن طريق :

- تشجيع رؤوس الأموال القطرية والعربية والإسلامية على الاستثمار في هذا المجال .

- إحداث تنمية زراعية جادة وشاملة ، رأسية وأفقية ، وتوفير التمويل اللازم لتحديث العملية الزراعية ، خاصة لصغار المزارعين ، وإتاحة فرص التسويق التعاوني ، ودعم مستلزمات الإنتاج الزراعي ، وتطوير التصنيع الزراعي .

١ ـ قطاع الصناعة :

١ ـ بناء استراتيجية صناعية تستهدف الآتي :

ـ تلبية الحاجات الأساسية للسكان وتحقيق فائض للتصدير خاصة في فروع الصناعة التي يتمتع فيها القطر بميزة نسبية .

ـ دعم وتشجيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة ووضع برنامج فعال لتطوير الصناعات الحرفية اليدوية الحديثة والتقليدية المحلية وتشجيع استمرارها وإزالة المعوقات التي تعاني منها بما تحفظ الميزة التاريخية لبلادنا في هذا المجال .

ـ التكامل بين القطاعات الإنتاجية المختلفة وتشجيع الصناعات القائمة على المواد الخام المحلية .

٢ ـ الاهتمام بتنمية وتطوير المعارف والخبرات التكنولوجية بما يضمن تحقيق تنمية صناعية متقدمة للبلاد من خلال:

ـ الاهتمام بإنشاء المعاهد الفنية المتوسطة والعالية .

ـ إنشاء الجامعات التكنولوجية والكليات التطبيقية .

ـ الاهتمام بالبحوث والدراسات العلمية ، التركيز على الجانب التطبيقي .

ـ دراسة ومراجعة أوضاع الصناعات القائمة للقطاعين العام والمختلط بما يكفل تحسن أدائها الاقتصادي وحل مشاكلها الإدارية والمالية والفنية .

٣ ـ وضع السياسات الكفيلة بتحقيق توسع صناعي من خلال الإجراءات التالية :

ـ تبسيط الإجراءات الإدارية في الأجهزة الإدارية المشرفة على قطاع الصناعة في جهاز واحد للحد من ظاهرة تضارب الاختصاصات والتداخل في السلطات التي نفرت المستثمرين الصناعيين ، ومنحها السلطة الكاملة بعد تحديد اختصاصاتها بدقة ووضوح في لوائح وتشريعات مبسطة .

ـ تشجيع إنشاء وإقامة شركات مساهمة في القطاع الصناعي .

- إصدار التشريعات التي تضمن حقوق المستثمرين وتمدهم بالعديد من المزايا .

٤ ـ تعد الصناعات الصغيرة من أهم المجالات الواعدة التي يمكن أن تستوعب قدراً كبيراً من العمالة العاطلة.. ومن أهم ماتراه الجماعة لتنمية هذا القطاع، القيام بالادراءات التالية :

- تدريب العمال على الطرق الحديثة لإقامة وإدارة الصناعات الحرفية .
- إقامة المعارض للصناعات الحرفية .
- دعم الجمعيات الحرفية .
- تشجيع ودعم الصناعات المنزلية والحرفية .

٥ ـ الاهتمام بالتكامل العربي والإسلامي في المجال الصناعي. :

- قطاع الثروات المعدنية من نفط وغاز ومعادن
- حسن استغلال الاحتياطي المتوفر من هذه الثروات .
- تكثيف البحث والتنقيب عن هذه الثروات بهدف زيادة صادرات المجتمعات منها وتوفير فرص عمل جديدة .
- الاستخدام الأمثل لعوائد صادرات الثروات المعدنية في مجالات التنمية الأساسية والخدمات الاجتماعية .
- وضع قواعد وضوابط بهدف تخفيض تكاليف استخراج الثروات الطبيعية من خلال التحري الدقيق على نفقات الشركات المنقبة والمنتجة والتفتيش على أعمالها من قبل لجان تخصصية مشاركة .
- الاهتمام بالصناعات القائمة على الخامات النفطية والمعدنية المحلية ودعم وتشجيع قيام شركات مساهمة للاستثمار في هذا المجال .
- الاهتمام باستغلال مصادر الطاقة البديلة كالطاقة الشمسية والهوائية وطاقة السدود المائية .

٢ـ قطاع الزراعة :

- دعم العمل العربي والإسلامي المشترك في مجال تكامل الإنتاج الزراعي وربط التنمية الزراعية في الأقطار المختلفة لسد الفجوة الغذائية التي يتعذر تحقيقها في قطر وحده، وكضمان ضد خطر التبعية وتهديد الأمن القومي بفقدان الغذاء .

- زيادة مساحة الأرض الزراعية وتحسين إنتاجها ورفع جودتها ومقاومة التصحر، وتأجير أراضي الدولة والأوقاف لمن يفلحها . . ووقف الزحف العمراني على الاراضي الزراعية .

- إنشاء هيئة متخصصة في التعامل مع الكوارث الطبيعية وإنشاء صندوق الطوارئ لدعم المزارعين، وتمكينهم من تحمل ظروف المخاطرة التي تكتنف العمل الزراعي بين الحين والآخر .

- تبني نظام إقراض زراعي بديل للنظام الربوي بحيث ينسجم ومبادئ شريعتنا السمحة وتشجيع الاقراض الزراعي العيني مقابل الثمن المؤجل أو تقاضي بدل خدمات محسوبة وتطبيق المبادئ الإسلامية في المرابحة والمضاربة وغيرها .

- توجيه البحث العلمي الزراعي وتنسيق الجهود المبذولة فيه بين المؤسسات المعنية من جامعات ومراكز أبحاث مع التركيز على البحوث التطبيقية، والعمل على ربطها بمشاكل القطاع الزراعي، وتكثيف البحوث الخاصة بالزراعة في المناطق الجافة .

- العمل على اعتماد اسلوب التنمية الريفية الشاملة والمتكاملة كاطار للتنمية الزراعية من خلال توفير البنى التحتية الضرورية لانجاح المشاريع الزراعية، والعمل على استغلال طاقات الاسر الريفية وتطوير نشاطاتها .

- العمل على زيادة الرقعة المزروعة بالحبوب الاستراتيجية خاصة القمح والعمل على زيادة إنتاجية الوحدة المساحية منها باستخدام التقنيات الحديثة والتركيز على الري التكميلي في المناطق التي تقل فيها المياة الصالحة للزراعة .
- تشجيع مشاريع التصنيع الغذائي لامتصاص فوائض الإنتاج .
- التنسيق بين الدول العربية والإسلامية في مجال التسويق والتكامل الزراعي .
- تنمية وتطوير الموارد المائية واستخدام أساليب الري الحديثة والتوسع في إقامة السدود الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وشبكات الري الحديثة الموفرة للمياه .
- تشجيع قيام شركات المساهمة الزراعية والجمعيات التعاونية الزراعية وخصوصاً في مجال التخزين والتسويق .
- إعطاء الحوافز والتسهيلات وتوفير الضمانات القانونية الكافية لتشجيع رؤوس الأموال على الاستثمار في القطاع الزراعي .
- إعفاء الآلات والمعدات الزراعية ومدخلات الإنتاج الزراعي من الضرائب والرسوم الجمركية .
- تنشيط دور البنوك التجارية والمتخصصة في تقديم القروض لتمويل احتياجات مشاريع القطاع الزراعي وفق قواعد المعاملات الإسلامية .
- دعم وتشجيع المشاريع الزراعية والحيوانية التي تقوم بتصدير منتجاتها إلى الخارج وإعفائها من الضرائب والرسوم وتسهيل الإجراءات اللازمة لاستمرارها وانتشارها وتطورها .
- التوسع في التعليم الفني الزراعي والبيطري .

٣ ـ قطاع الثروة الحيوانية والسمكية :

١ ـ زيادة الاهتمام بالثروة الحيوانية وزيادة إنتاجها والعمل كذلك على تخفيض كلفة الإنتاج ومستلزماته لمواجهة الانخفاض في نسب الاكتفاء الذاتي من اللحوم الحمراء والألبان ومنتجاتها بالتركيز على :

- إنشاء مزارع حديثة ومكثفة للأبقار الحلوب والأغنام الملائمة لزيادة إنتاجها من الحليب ووقف استيراد الحليب المجفف عدا حليب الأطفال. . وتشجيع قيام مزارع تربية الحيوانات ومزارع الدواجن وتشجيع التربية المنزلية لها وتنمية موارد الأعلاف وصناعتها.
- تطوير المراعي الطبيعية والعمل على تنميتها من خلال زيادة مساحة وعدد المحميات الرعوية وإقامة السدود الترابية والحفائر المائية والاستفادة منها في عملية استصلاح المراعي وحمايتها من التصحر واستغلالها حسب خطة مدروسة، وإدخال زراعة البذور المناسبة والملائمة لظروفنا.
- تشجيع زراعة الحبوب العلفية اللازمة للصناعة العلفية كالذرة البيضاء والصفراء والشعير، وتشجيع صناعة استخراج الزيوت من البذور التي تصلح كسبتها للصناعات العلفية، والاستفادة من مخلفات المسالخ لهذه الصناعة.
- توسيع نطاق الخدمات البيطرية والخدمات البيطرية المتنقلة وتدعيم جهود محاربة الأمراض الوبائية ونشر الوعي البيطري بين المزارعين.

٢ ـ العمل على تعميم مشاريع تربية النحل لفائدتها الكبيرة في إنتاج العسل وزيادة الإنتاج النباتي.

٣ ـ تشجيع صغار المزارعين لتكوين وحدات إنتاج صغيرة للحوم والألبان وإعطائهم أولوية للقروض البيضاء من خلال تكوين صناديق دعم الإنتاج الزراعي والسمكي.

٤ ـ تخفيض الرسوم الجمركية على مدخلات إنتاج الدواجن.

٥ ـ إصدار التشريعات والأنظمة الضرورية لحماية الموارد المائية والثروة الحيوانية والأراضي الزراعية .

٦ ـ الاهتمام بالثروة السمكية وحمايتها باعتبارها مصدراً هاماً من مصادر الغذاء وبديلاً صحياً عن اللحوم المستوردة ووضع استراتيجية بعيدة المدى للمحافظة عليها وتنميتها .

٧ ـ تشجيع الشركات الوطنية والأجنبية والجمعيات التعاونية على الاستثمار في مجال صيد الأسماك وخاصة في مجال البنية الأساسية وتسويقها داخليًا وخارجيًا وتصنيعها وتصديرها إلى الخارج .

٨ ـ السعي لبناء أساطيل بحرية للتوسع في الاصطياد في المياه الإقليمية والدولية وإنشاء معامل تجهيز السمك وحفظه .

٩ ـ إنشاء ودعم مؤسسات البحث العلمي المتخصص في الأحياء المائية وأساليب وطرق تنميتها وتطويرها نوعًا وكمًا

١٠ ـ تكوين جمعيات للصيادين وتشجيعها على تسويق منتجاتهم ومنح القوارب تقديم القروض لصغار الصيادين بأسعار مناسبة .

٤ ـ قطاع التجارة والتموين :

ـ تحديد أولويات الاستيراد وفقًا لاحتياجات السكان من المواد الغذائية الأساسية ومتطلبات التنمية الاقتصادية من السلع الرأسمالية ومدخلات الإنتاج الزراعي والصناعي والخدمي .

ـ إنشاء جهاز معلومات يساعد الجهة المختصة على التنبؤ باحتياجات البلاد من السلع المختلفة .

ـ فتح باب الاستيراد لكل التجار الذين تنطبق عليهم الشروط القانونية ، وتبسيط إجراءات الاستيراد والإجراءات الجمركية ..

ـ تشجيع التجارة الداخلة وإزالة العوائق عنها بما يضمن توفير السلع للمستهلك واستقرار الأسعار .

- تشجيع وتنويع الصادرات وفق استراتيجية تنموية طويلة الأجل تعمل على تصحيح الاختلالات الهيكلية في جهاز الإنتاج، وتبسيط وتسهيل إجراءات التصدير.
- عقد اتفاقات تجارية تفضيلية بين البلدان العربية والإسلامية وسائر الدول الأخرى وإقامة مناطق تجارة حرة بين البلدان العربية والإسلامية بعضها البعض وبينها وبين الدول المجاورة.
- تقديم إعانات إنتاجية لتمكين الصادرات الوطنية من المنافسة في الأسواق الخارجية والاهتمام بترويج سلع التصدير الوطنية بالمشاركة في المعارض التجارية والصناعية العربية والإسلامية والدولية.
- دعم جمعيات حقوق المستهلك والجمعيات التسويقية والاتحادات والجمعيات التجارية والصناعية.
- إنشاء مراكز للتدريب على تقنيات التجارة وضوابطها الشرعية.
- توفير الأسواق المناسبة لصغار المنتجين وصغار التجار.
- ضبط حركة التجارة الداخلية والخارجية بمنظومة من التشريعات والقوانين الإسلامية.

٥ - قطاع السياحة:

يُعَدُّ القطاع السياحي من أهم القطاعات الواعدة التي يمكن أن توفر فرص عمل جديدة للعاطلين إذ أن هناك إمكانية كبيرة لتطوير السياحة الداخلية والخارجية وخصوصاً تلك التي تعتمد على المناخ والمناظر الطبيعية والآثار والمعالم الإسلامية والتاريخية.

وترى الجماعة في هذا الخصوص أنه من الأهمية أن يكون النشاط في هذا القطاع منضبطا بقيم وثوابت مجتمعاتنا المسلمة ومراعيا لهذه القيم وتلك الثوابت.. وترى الجماعة أن تشجيع السياحة البينية بين الدول الإسلامية والعربية تأتي في المقام الأول من الاهتمام بناء على العديد من الاعتبارات الدينية والأخلاقية والأمنية.

وترى الجماعة أن وجود صناعة سياحية مزدهرة يتطلب :

- تطوير المناطق السياحية الواعدة في البلاد في إطار من الضوابط التي تمليها قيم وثوابت المجتمع .
- إعطاء حوافز للاستثمار في القطاع السياحي .
- تدريب العمال على إدارة المنشآت السياحية .
- زيادة الاستثمارات في البنية التحتية في القطاع السياحي .
- الاهتمام بالآثار التاريخية والمحافظة عليها .
- الاهتمام بأساليب الترويح والتنمية السياحية من قبيل تشجيع سياحة المؤتمرات والسياحة الإسلامية وزيارة الأماكن الإسلامية .

٦ـ قطاع الخدمات :

تشكل الخدمات أحد عناصر التنمية الأساسية للنهضة الصناعية والزراعية وأحد المقومات الأساسية في استقرار المجتمع وتحقيق حياة أفضل للمواطنين ؛ بيد أنها في معظم دول عالمنا الإسلامي والعربي لا تزال تعاني من التخلف الشديد في أنظمتها الإدارية والمالية ، وكل ذلك ناتج عن الفساد الإداري والمالي مما جعل واقع هذه الخدمات ينعكس سلباً على حياة المواطنين بشكل مباشر وغير مباشر .

ولهذا فإن الجماعة وهي تضع رؤيتها التنموية الشاملة هذه لتود التأكيد على المنطلقات التالية لبرنامجها في هذا الخصوص :

- ضمان التوزيع العادل للمرافق والمشاريع الخدمية والعناية بخدمات الريف حتى لا تستأثر المدينة بالخدمات ، وحتى تكون الخدمات عاملاً في تحقيق التوازن السكاني والحد من النزوح المتزايد من الريف إلى المدينة .
- اعتماد أسلوب التخطيط العلمي في توزيع الخدمات وتطويرها وصيانة مرافقها .
- الاهتمام بتطوير الكادر الإداري والفني في كل المجالات الخدمية بما يتمشى ومتطلبات الخطط التنموية وبرامجها التنفيذية .

- إشراك القطاع الخاص والتعاوني ودعمه للإسهام في هذا المجال.
- العناية بخدمات الطوارئ.

وسوف تسعى الجماعة لتحقيق السياسات الخدمية التالية:

- صيانة وتطوير وتوسيع شبكة الطرق داخل المدن وفيما بينها.
- تطوير المطارات والموانئ وتحسين خدماتها بتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في هذا المجال.
- إتاحة الفرصة للقطاع الخاص للاستثمار في النقل الجوي.
- تقديم حوافز ضريبية وجمركية لتحديث وسائل المواصلات داخل المدن وفيما بينها.
- تحديث وتوسيع شبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية وتشجيع الاستثمارات الخاصة بما يحقق زيادة المنافسة ورفع كفاءة الخدمة.
- تطوير نظام النقل العام الداخلي في الأقطار المختلفة ورفع كفاءته لتقديم خدمة أفضل للفقراء وذوي الدخل المحدود.
- صيانة وتوسيع الشبكات العامة للمياه في المدن والتوسع في مشاريع مياه الريف وصيانة وتطوير وتوسيع شبكات الصرف الصحي ومحطات المعالجة الحالية.
- إعطاء الأولوية لمشاريع المياه، والبحث عن مصادر مختلفة لتوفير المياه النقية الصالحة للشرب لعموم المواطنين في المدينة والريف، وإقامة السدود والمنشآت المائية للاستفادة من مياه الأمطار في تغذية مصادر المياه المختلفة.
- إنشاء شبكات صرف صحي للمدن الرئيسية وتحسين القائم منها والعمل على مد هذه الخدمات إلى المدن الثانوية.
- الإسراع في بناء محطات المعالجة التي تتناسب مع النمو السكاني المطرد في مختلف المدن الرئيسية والثانوية لضمان الحفاظ على صحة البيئة وسلامة الموارد المائية من التلوث والاستفادة من منتجات تلك المحطات في المجال الزراعي.

- استغلال موارد الوقود المتوفرة في توليد الطاقة الكهربائية بحيث تغطي حاجة المواطنين في المدن والريف وبأسعار مناسبة.

- إنشاء شبكات كهربائية متطورة وتحسين القائم منها للحد من نسبة الفاقد في الطاقة المولدة.

- الاهتمام بالصيانة المستمرة لمحطات التوليد الحالية والتوسع بها للحفاظ على مستوى إنتاجي أفضل لها.

- ترشيد استخدام الطاقة الكهربائية عن طريق تطبيق نظام الاستهلاك المقنن.

- تشجيع رؤوس الأموال الوطنية والعربية للاستثمار في هذا المجال.

- إعطاء الأفضلية في تنفيذ مشاريع ومنشآت الدول العربية والإسلامية للقطاع الوطني وفقًا لعقود تضمن حقوق الطرفين بصورة عادلة . . مع العمل على رفع مستوى قطاعات التشييد والبناء في الأقطار المختلفة حتى يتمكنوا من المساهمة الفعالة في تنفيذ المشاريع التنموية المختلفة.

- إصدار التشريعات المنظمة لقطاع الإنشاء والتعمير وبما يكفل تطوير الأساليب والتقنيات الحالية في هذا المجال.

- تشجيع القطاع الخاص والتعاوني للاستثمار في مجال المشاريع الإسكانية لتلبية احتياجات الأسر ذات الدخل المحدود.

- تشجيع رؤوس الأموال الوطنية والعربية للاستثمار في مشاريع البنية التحتية وحل قضية الإسكان المستعصية في العديد من اقكراعالمنا العربي والإسلامي.

- تطوير خدمات البلديات وتحسين المدن من خلال تشجيع إقامة الحدائق العامة والمتنزهات وتعميم التشجير والسفلتة والنظافة العامة في مخلف المدن واستنهاض الجهد الشعبي إلى جانب الجهل الرسمي في المشاركة الفعالة في إدارة هذه الخدمات وتطويرها والمحافظة عليها.

- استصدار التشريعات المنظمة للعلاقات بين الملاك والمستأجرين بما يحقق للمستأجرين الاستقرار النفسي والذهني ويحفظ للملاك حقوقهم.
- تأهيل وتدريب كادر فني متخصص يتولى القيام بإعداد المخططات وفقًا للأسس السليمة بما يحقق الحد من عشوائية البناء، والمحافظة على التوسع المتوازن للمدن.

٧ـ سياسة العمل والعمال:

لقد كرم الإسلام العامل وقدر العمل، وحارب القيم الجاهلية التي تحتقر العمل، معتبرا أن العمل من القيم العليا التي يجب احترامها ولهذا فانه من الأهمية بمكان السعي لتحقيق ما يلي:

- نشر الثقافة العمالية والوعي العمالي بين جميع العاملين في كل القطاعات وبشتى الوسائل والاساليب.
- شمول العاملين في جميع القطاعات تحت مظلة التأمين الصحي الشامل.
- تطوير قوانين العمل والعمال بما يواكب تطورات المرحلة وتحقيق العدالة لجميع العاملين في شتى قطاعات الإنتاج، ويحمي حقوق جميع اطراف الإنتاج، ويمنع الفصل التعسفي للعمال.
- صون الحريات النقابية، والمحافظة على استقلال النقابات، والابتعاد بها عن كل اشكال الهيمنة والتدخلات في شؤونها والتأثير على قرارها.
- السماح للعاملين في كل القطاعات الخاصة والعامة بالانضمام إلى النقابات لحماية حقوقهم والدفاع عن مصالحهم.
- تشجيع العمل المهني والتوسع في فتح المعاهد والمدارس المهنية ورفع مستوياتها التخصصية للوفاء بحاجات الأردن من العمال المهرة والفنيين.

المبحث الثالث

التربية والتعليم والبحث العلمي والمعلوماتية

أولاً : السياسة التربوية :

إن التربية والتعليم هي أداة المجتمع والأمة في إعداد الأجيال الصالحة، وتأهيلها لقيادة المستقبل وتطوير الحياة.. ولذا كان ضرورياً حسن اختيار برامج التعليم المختلفة، من المدرسة إلى الجامعة بما يحقق الأهداف التربوية المستندة إلى عقيدة الأمة وثقافتها وحاجاتها، وكذلك إحسان اختيار القائمين على هذه المهنة الجليلة، ممن يجمع بين العلم والإيمان والخلق القويم، وتأمين المستلزمات التعليمية التي توفر البيئة التعليمية المناسبة.

والجماعة في هذا الخصوص تود التأكيد على :

- الأسس التي تستند اليها فلسفة التربية والتعليم في مجتمعاتنا وأولها الإيمان بالله عز وجل، إلى جانب التأكيد على أن الإسلام نظام فكري سلوكي يحترم الإنسان ويعلي مكانة العقل، ويحض على العلم والعمل والخلق، وتأكيد العلاقة العضوية بين الإسلام والعروبة لتحقيق التربية وبناء الشخصية الإسلامية المتميزة وغرس المدلولات الإسلامية الصحيحة لمفاهيم الوطن والقومية والعالمية.

- تطوير المناهج والكتب المدرسية بما يتلاءم مع فلسفة التربية والتعليم وأهدافها، ووقف محاولة إفراغها من محتواها بالتركيز على قيم ومناهج غريبة عن روح الأمة وعقيدتها وثقافتها العربية الإسلامية . . وإعداد مناهج التربية التي تعتمد ترسيخ الهوية العربية الإسلامية باعتبارها شرطًا من شروط النهضة . .

وبما يعمل على:

١ ـ تربية الأجيال على قواعد الحياة الاجتماعية المنظمة، واحترام حقوق الغير وحرياته.

٢ ـ إعلان الأخوَّة الإنسانية (رسالة بين الامس واليوم) التي تسمو فوق روابط اللون والجنس واللغة، في مسيرة متناغمة، لتعمير الأرض وتجميلها، والمحافظة على خيراتها وثرواتها.

٣ ـ التربية على إيثار مصلحة الوطن العليا، والحد من الروح الفردية الموروثة في مجتمعاتنا منذ عصور الانحطاط.

٤ ـ الانفتاح على الفكر العالمي، والاستفادة من التجربة البشرية المتراكمة على مر السنين، التي لا تتعارض مع ثوابت الإسلام، فالحكمة ضالة المؤمن، أنَّى وجدها إكتسبها.

٥ ـ مواجهة ضغوط العولمة الثقافية، والعمل على نشر الثقافة الإسلامية بطرق عصرية جذابة.

٦ ـ مواجهة ضغوط التطبيع مع العدو بكل أشكاله، وتهيئة الأسس النفسية والفكرية، وتوفير السبل العملية لتقوم الحكومات والشعوب بدورها في هذا السبيل.. والتركيز على قضايا الأمة العربية والإسلامية وفي مقدمتها قضية فلسطين في المناهج والكتب المدرسية باعتبارها قضية العرب والمسلمين الاولى ،وبيان مخاطر التحدي الصهيوني.

- تعميق التربية الإسلامية والتركيز على اللغة العربية في مختلف المراحل، والعمل على أن لا يبدأ تعليم اللغة الاجنبية قبل مستوى الرابع الابتدائي، حتى لا يؤثر على تعلم اللغة الام لدى الطفل أخذاً بالدراسات الفنية العالمية في هذا الشأن.

- العمل على إصدار التشريعات التي تصون العملية الأكاديمية والتعليمية في الجامعات ومؤسسات التعليم العالي من العبث والمزاجية والمحسوبية؛ واعتماد المعايير العلمية والأكاديمية النزيهة.

- الاهتمام بالموهوبين من الطلاب والتركيز على اوجه النشاط المدرسي التي تنمي

لدى الطلبة الابداع وتوفر الترويح الإيجابي، والابتعاد عن ما يتنافى مع أحكام الإسلام.

- العمل على منع الاختلاط في المؤسسات التعليمية المختلفة لما لذلك من أضرار وأخطار تهدد أخلاق الافراد والمجتمع.

- وضع الخطط الكفيلة بالتخلص من الأمية وتوفير الاعتمادات والإمكانيات اللازمة للتخلص من هذه الظاهرة في مدة زمنية معقولة.

- اعتماد أسس عادلة ومعلنة لقبول الطلاب في الجامعات أو في البعثات التعليمية بما يحقق المساواة وتكافؤ الفرص وعدم التمييز بين أبناء الوطن الواحد، والغاء الاستثناءات في قبول الطلبة في الجامعات.

- تحسين أوضاع المعلمين الوظيفية والمادية حتى يستغني المعلم بدخله الرسمي من وظيفته عن الحاجة للدروس الخصوصية، فيستعيد مكانته الأدبية والاجتماعية، ودوره الغابر كقدوة ومربٍ للأجيال.

- تحسين واقع المعلمين المعيشي وتحسين أوضاعهم المهنية وتوفير الحوافز المجزيه للعاملين في قطاع التربية.

- إقرار تشريعات واضحة تتعلق بأخلاقيات مهنة التربية والتعليم تصون كرامة المعلم، وتفرض احترامه على الطلبة وفي المجتمع.

- تطوير مناهج التدريس في كليات التربية ودور المعلمين والقيام ببرامج التدريب المستمر حتى يتخرج المعلم مؤهلاً لوظيفة محبا لها مستشعرا لعظمة مهمته في الحياة.

- رفع نسبة الأموال المخصصة للتعليم من الدخل القومي.

- الاهتمام بالرياضات البدنية والتدريب العسكري، وتجهيز المدارس بالملاعب والأجهزة الرياضية.

- اتباع نظام التعليم الإقليمي الذي يزود التلاميذ بما يقفهم على شئون إقليمهم الخاص ويزيد من قدرتهم على استغلالها والانتفاع بها.

- الحرص على تعريب وأسلمة العلوم والمعرفة مع عدم التفريط بتعليم اللغات الأجنبية الأخرى لأنها مفاتيح لعلوم وحضارات الأمم الأخرى التي سبقتنا في هذا المضمار . . والعمل على إيجاد مناهج دراسية موحدة بين الدول العربية كخطوة نحو وحدة الأمة ويكون ذلك من خلال جامعة الدول العربية أو الاتفاقات الثنائية بين دول الجامعة .
- تأمين المدارس بكل مستوياتها ، حتى تشمل المدن والقرى والأرياف ، ويأخذ كل مواطن فرصته في تعليم مجاني قريب من مسكنه .
- التأكيد على حق المرأة في التعليم الأساسي ، وتشجيع نصف المجتمع هذا على الاستمرار في التعلم في المستويات الأعلى ، بتأمين المدارس والكليات المناسبة لهن ، في جو أخلاقي رزين .
- تشجيع القطاع الخاص على المشاركة في عملية التنمية العلمية في البلاد من خلال السماح بإنشاء المدارس والمعاهد والجامعات الخاصة في شتى أنحاء الوطن .
- التوسع في فتح الكليات المتخصصة في علوم : هندسة الحاسب الآلي والاتصالات تمنح درجات البكالوريوس والماجستير والدكتوراه في هذا التخصص ، وذلك باستقطاب أصحاب التخصص المهاجرين وابتعاث الخريجين الجدد ، والتأهيل المستمر للكوادر الأكاديمية الموجودة ، وكذلك إحداث معاهد متوسطة متخصصة قادرة على تخريج تقنيين متميزين في المعلوماتية ، بشقيها البرمجي والتجهيزي .
- إحداث أنظمة التعليم المستمر في المعاهد والجامعات التي تسمح للعاملين والموظفين بمتابعة تعليمهم العالي وتدريبهم التخصصي بعد أوقات العمل ، وإنشاء مدارس وجامعات التعلم عن بعد عن طريق شبكة المعلومات العالمية مما يتيح الاستمرار في التطور الذاتي لمن يريد وفي الوقت الذي يريد .
- احترام حق غير المسلمين بخصوصيتهم التعليمية والثقافية .

ثانياً : البحث العلمي :

- تشكيل وزارات مستقلة للبحث العلمي تقوم بتحديد التوجهات العامة للبحث العلمي ، بما ينسجم مع الظروف المحلية ، والمحيط العلمي التقني والاقتصادي العالمي ، وكذلك رسم سياسة البحث العلمي ، والتنسيق مع الوزارات الأخرى خاصة التعليم العالي ، والصناعة والدفاع ، وتوجيه البحوث بما يخدم استراتيجية الدولة وخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

- التنسيق والتعاون العربي والإسلامي لتحقيق التكامل في البحث العلمي مع هذه الدول ، وكذلك التعاون الدولي لإنجاز البحوث المشتركة .

- تشكيل وقف إسلامي يكون من مهماته استثمار أموال الوقف ، والإنفاق من ريعها على مشاريع البحث العلمي ، وتسويق منتجاتها .

- توفير مستلزمات البحث العلمي من بنية تحتية ومراجع وتجهيزات وتدريب مستمر ، وتنشئة وتخريج أجيال من الباحثين المتخصصين من خلال خطط مبرمجة وإعداد مستمر تكون الكفاءة العلمية الشرط الوحيد له ، والاستفادة من كل الوسائل الممكنة لرفع مستوى الوعي الوطني بأهمية البحث العلمي ، كالمدارس والجامعات ووسائل الإعلام المختلفة .

- الحد من نزيف الأدمغة وهجرة العقول ، وتشجيع المهاجرين من العلماء ، وأهل الخبرة والاختصاص ، على العودة إلى بلدهم ، وإيجاد الحوافز التي تشجعهم على ذلك .

- تشجيع الشركات الخاصة على القيام بأبحاث خاصة فيها وتقنين رصد الشركات لنسبة من ميزانياتها لصالح البحث العلمي الخاص فيها ، واعتبار هذه النسبة معفاة من الضرائب .

- تأسيس شركات تقوم بإنتاج وتصنيع وتسويق لنتائج أبحاث مراكز البحث العلمي.
- إنشاء مركز وطني للمعلومات تصب فيه جميع الأبحاث وتكون مرجعًا وطنيًا للباحثين في متناول الجميع.
- رفع نسبة المخصص للبحث العلمي من ميزانية الدولة.
- تحرير مجالات البحث العلمي من سيطرة البيروقراطية.
- التوسع في مجال إرسال البعثات إلى الدول المتقدم فيها مناهج وموضوعات البحث العلمي.
- توفير حياة كريمة ومستوى مادي مريح للعاملين بالبحث العلمي.
- زيادة الاحتكاك العلمي عن طريق المؤتمرات العلمية وتبادل الزيارات بين الأساتذة والباحثين على المستوى الداخلي والعالمي.
- ربط البحث العلمي بالإنتاج، واستحداث أسلوب المشروعات البحثية المتخصصة التي تنفق عليها وحدات الإنتاج.
- حل مشكلات المجتمع سواء في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي أو التعليمي... إلخ عن طريق البحث العلمي والاستغناء عن استيراد الحلول الجاهزة التي قد لا تتناسب مع ظروفنا.

ثالثًا : في الثقافة والإعلام :

يشارك الإعلام المؤسسة التربوية في تكوين الرأي العام، والموقف العام من القضايا الكبرى وبالتالي توظيف كل ذلك في خدمة مشروع الأمة النهضوي.

والإعلام الفاعل في القرن الحادي والعشرين ينبغي أن يقوم على المصداقية، والموضوعية، والالتزام بقضايا الأمة وثوابتها، وبالتالي ينبغي أن يكون إعلام حقيقة لا إعلام حكومة.

والمطلوب من الإعلام أن يتابع السياسي توضيحًا وتسديدًا وتفنيدًا لا أن يكون حامل مكبر الصوت بين يديه بالمعنيين المادي والمعنوي.

ومن هنا ينبع الهدف الآخر للإعلام، هدف الإشارة إلى مواطن الضعف والخلل حيثما وقع.

والإعلام في بُعْدِهِ الثالث، ليس إعلام حكومة أو فئة، إنه إعلام دولة، ووسائله بهذا المفهوم ينبغي أن تعبر عن آراء المواطنين جميعًا.

هذه الوسائل التي ينفق عليها من المال العام هي جزء من الحق العام أيضًا: وفي ظل هذه الحالة يكون الإعلام خادمًا للحقيقة، لا مزورًا لها يضع بين يدي المواطن أبعاد الموقف، ويقلب وجوه القضايا، ويعبر عن الآراء المختلفة، ويترك له أن يختار موقفه على بصيرة.

والجماعة تؤمن بضرورة أن تنبثق ثقافتنا من مصادرها الإسلامية، تنمية للفرد والمجتمع، وهذا يتطلب إصلاحًا جادًا لمفردات الثقافة القائمة ووسائلها من صحف ومجلات وإذاعة وتلفاز، بحيث تتأسس مادتها وتنطلق من المبادئ والقيم الإسلامية، تربيةً للفرد، وتعميقًا لهذه المبادئ والقيم في وجدانه، وذلك لحمايته من التغييب والتغريب، وبما ينأى بها عن مواطن العبث بالمبادئ الأخلاقية والسقوط في هاوية الفحش والبذاءات: وتقوية هذه الوسائل بما يجعلها قادرة على مواجهة عصر السماوات المفتوحة والفضائيات الوافدة، والاتصالات والمعلومات فائقة الزخم والسرعة.

إن رؤية الجماعة للإصلاح الإعلامي والثقافي تتمثل في السياسات التالية:

أ - إصلاح القوانين الإعلامية لكي :

* تخدم حرية الفكر والتعبير، وتتوافق مع الثوابت الأساسية للأمة، والقيم الإنسانية الفاضلة.

* تنهي احتكار السلطة لوسائل الإعلام، وتفسح المجال الإعلامي للقطاع الخاص، والكفاءات، والتنافس الحر.

* تستشعر المسؤولية في البناء الفكري والثقافي، وتشجيع روح الإبداع الفني الهادف.

* تحصر الرقابة الإعلامية في حدودها الدنيا المتعلقة بثوابت الأمة، معتمدة في ذلك على الوازع قبل الرادع وتتصدى للعولمة الفكرية والحضارية، التي تهدف إلى محو خصوصية الأمة ورسالتها.

ب - توفير الوسيلة الإعلامية المتطورة في معداتها وتقنيتها، والمنفتحة في فكرها، والتي تستطيع الوصول إلى أقصى الأبعاد الجغرافية، لإيصال رسالة إعلامية واضحة وسريعة وواقعية ومؤثرة، وتحمل الأهداف التالية:

* توفير المعلومة الصادقة والدقيقة للفرد والأمة، تتساوق مع رؤيتها وموقفها الحضاري من الأحداث والتطورات على الساحتين المحلية والدولية.

* إحياء روح الحوار مجدداً بين فئات وشرائح المجتمع، وسلطاته المختلفة.

* إعادة بناء المجتمع وفق أسس سليمة، وتمتين وحدته الداخلية عبر استعادة التوازن المفقود بين مؤسسة الدولة والمجتمع، وإحياء وتفعيل دور المجتمع المدني المغيب، وترسيخ مبدأ الفصل بين السلطات، وتوعية المواطن إزاء حقوقه وواجباته في مجتمعه، ووجوب احترام القانون وسيادته، وإعادة الثقة المفقودة للمجتمع بانتخاب سلطاته.

* دعم وترسيخ حرية التعبير والتفكير والإبداع والتنمية والتطوير، على مختلف الأصعدة السياسية والثقافية والفنية وغيرها، بما لا يتعارض وثوابت الأمة.

* نشر الخلق السليم، والدعوة للقيم العليا للأمة وإبراز دور الفكر الإسلامي في بناء المشروع الثقافي للامة.

* تعزيز وترسيخ الهوية العربية الإسلامية للأمة، والدفاع عنها، وعن قضاياها الحية، والوقوف في وجه التحديات التي تواجهها على شتى الأصعدة.

* دعم وتشجيع ونشر مختلف أشكال الفن والترفيه الهادف والبريء.

* القيام بواجباتها الكاملة في التنمية السياسية والمجتمعية، ولاسيما دورها كسلطة رابعة في المراقبة والمحاسبة، إزاء عمل السلطات الثلاث (التنفيذية، والتشريعية، والقضائية)، وفي التوجيه والإرشاد للمجتمع ككل، وتحسين أدائه وصولا لمجتمع أفضل.

* تسهيل حصول الصحافيين والإعلاميين على المعلومات في سبيل تمليك الحقائق للجمهور، ومراقبة سائر السلطات بما يحقق مصلحة الوطن.

جـ - توفير وتدريب كادر إعلامي يؤمن بالأهداف المبينة سابقاً:

* ويتزود بالخبرة المهنية التي تمكنه من أداء عمله، وفق أصول التخصص والاحتراف.

* ويتمتع بالأخلاق الفاضلة التي تعصمه من الانحراف.

* ويتحلى بروح الفريق التي تجعل منه جزءاً من المنظومة الإعلامية المتكاملة.

* وضع أسس عادلة في التعيين والترقية في المؤسسات الإعلامية ومنع التدخلات الأمنية في التوظيف في مؤسسات الإذاعة والتلفزيون.

د - وضع فلسفة إعلامية منبثقة من عقيدة الأمة وحضارتها وقيمها، تهدف إلى:

* ترسيخ الانتماء للأمة العربية والإسلامية وحضارتها وتاريخها، والاعتزاز بها.
* تحصين المواطنين وخاصة الشباب الناشئ من الإفساد والتغريب والغزو الثقافي.
* مقاومة التطبيع الثقافي والإعلامي مع العدو الصهيوني ومحاولات الاختراق الأجنبية، وتعزيز ثقافة الممانعة والمقاومة للمشروع الاستعماري الأجنبي.

هـ - وقف تدخلات الأجهزة الأمنية في منح رخص النشر ومراكز البحوث والدراسات والمطبوعات ومؤسسات قياس الرأي العام، وفي حرية التعبير في الصحافة وغيرها.

و - تخفيض الجمارك على ورق الصحف وسائر وسائل الكتابة والثقافة.

- حرية وتدعيم نشر الكتاب.
- تشجيع الندوات والمؤتمرات والمعارض.
- تشجيع السياحة العلمية وسياحة المؤتمرات.
- ترشيد دور السينما والمسرح، بما يتفق ومبادئ وقيم الإسلام.

رابعاً : سياسة الوعظ والإرشاد :

للوعظ والإرشاد رسالة عظيمة، في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي المحافظة على هوية الأمة وقيمها وشخصيتها الحضارية، وتحقيق الأمن النفسي والاجتماعي، ومن أجل ذلك فإن الجماعة ستسعى لتحقيق هذه الرسالة من خلال :

- رفع كفاءة الوعاظ والمرشدين وإيجاد الحوافز المجزية لهم.
- إعادة النظر بقوانين الوعظ والإرشاد بما يتيح لأصحاب العلم والكفاءة الفرصة لتأدية واجبهم.
- تطوير وسائل الوعظ والإرشاد واستعمال التقنيات الحديثة.
- رفع الحصار المفروض على المساجد لتحقيق رسالة المسجد في الهداية ومحاربة الرذيلة، ونشر الأخلاق والفضائل.
- تفعيل صندوق الدعوة الإسلامية في وزارات الأوقاف بمشاركة القطاع الخاص من أهل الخبرة والشركات لينفق منه على تطوير خدمات الوعظ والإرشاد.
- التعاون مع الجمعيات النسائية ودوائر المرأة في الوزرارات والمؤسسات والجمعيات الخيرية، لتقوم المرأة بدورها العظيم في الدعوة إلى الله تعالى وبناء المجتمع والنهوض به في جميع المجالات.
- التوسع في إنشاء الكتاتيب والحضانات مع التركيز على حفظ القرآن الكريم وجزء من السنة النبوية الشريفة وتعلم الأخلاق الفاضلة.
- دعم معاهد تعليم الدين الإسلامي بالمعلمين الأمناء الأكفاء، ووضع المناهج التي تناسب ظروف العصر.
- دعم الكليات الشرعية بما يؤهل المتخرجين منها للدعوة والتدريس والفتيا والاجتهاد في علوم الشريعة.
- إعادة تشكيل هيئات كبار العلماء بالانتخاب من العلماء.

- الاهتمام بالكليات الإسلامية المدنية المشتركة حتى تخرج الطبيب والمهندس والمحاسب . . إلخ الداعية الذي يدعو إلى المعروف بلسانه وكيانه وسلوكه كما كان مستهدفًا منها .

- اختيار المرجعيات الإسلامية يكون بالانتخاب من هيئة كبار العلماء ويقتصر القرار التنفيذية على تسمية من ينتخبه العلماء .

- إعادة أو قاف المسلمين إلى هيئة أو قاف مستقلة عن ميزانية الدول، وصرف عوائدها فيما أوقفت عليه؛ وبالذات مخصصات الأزهر ومرتبات شيخه وعلمائه وطلبة العلم فيه .

- إطلاق حرية الدعاة والأئمة والوعاظ في شرح مبادئ الإسلام وشريعته وقيمه وأخلاقه وتنظيمه لشئون الحياة وحله لمشكلاتها دون تدخل من السلطة الإدارية إلا بما يقتضيه العلم والخلق الإسلامي .

المبحث الرابع

السياسات الصحية

تعتبر الصحة من أولويات التنمية في المفهوم الحديث، حيث إنها ترتبط بالإنسان الذي هو أساس التنمية وهدفها.. وإيماناً من الجماعة بأهمية توفير أسباب الصحة للمواطن وقاية وعلاجاً، فإنها ترى العمل على تحقيق الأمور التالية:

- توفير مظلة التأمين الصحي الشامل لكل المواطنين.
- زيادة المراكز الصحية الشاملة تيسيراً للعلاج وتخفيفاً على المواطنين في القرى والمدن الصغيرة.. ودعم الجمعيات الخيرية والأهلية لإنشاء المستوصفات والمستشفيات غير الربحية لتقديم الخدمات الطبية للفقراء مجاناً، أو بأسعار مخفضة.
- التوسع في إنشاء مراكز الأمومة والطفولة وتوزيعها بشكل عادل.
- وضع الخطط اللازمة للتوسع في بناء المستشفيات المتكاملة.
- توفير الدواء وضبط التسعيرة الدوائية بما لا يرهق المواطن ويحد من الربح الفاحش، وتحقيق شعار (الدواء خدمة لا سلعة).. دعم الصناعات الدوائية، وإقامة صناعات دوائية متقدمة، وتشجيع البحث العلمي الدوائي.
- العمل على إيجاد توازن في التخصصات والخبرات لدى مستشفيات الحكومة المختلفة بحيث لا تنحصر الكفاءات والتجهيزات في العواصة والمدن الكبرى.
- رسم سياسات صحية (تعليمية ووقائية وعلاجية) مناسبة لحاجات المجتمع وإمكانياته مع التركيز على المستوى الأخلاقي والعلمي والتقني والتدريبي، وتطبيق المناهج الإسلامية في أساليب الوقاية والعلاج، لما لها من رصيد في نفوس الشعوب المسلمة، ومردود إيجابي على الأداء الصحي ومنها:

- نشر مفاهيم الصحة الوقائية بدءاً من المناهج الدراسية، إلىٰ ثقافة الجماهير علىٰ أوسع نطاق للتخلص من التدخين والخمور والمخدرات، وتنمية الوازع الديني للتخلص من هذه الآفات.. ونشر مفهوم مراعاة حق النفس والجسم علىٰ الإنسان، وأن الجسم وديعة من الله، يجب علىٰ الإنسان المحافظة عليه، بالامتناع عما يضره، وحفظه بما يقويه علىٰ طاعة الله.
- تنمية الجانب الأخلاقي والإنساني في المهنة الطبية، وبث قيم الرحمة والأمانة في سلوكيات أبنائها، ووضع قوانين رادعة للفساد، والإهمال، وسوء الممارسة.
- نشر مفاهيم الصحة النفسية، والاستعانة بالطاقة الإيمانية المذخورة في الإنسان لمعالجة أمراضه النفسية.
- نشر مفاهيم الصحة البيئية بالمحافظة علىٰ سلامة الماء والهواء والمناطق الخضراء.
- دعم وتطوير برامج التثقيف والإعلام الصحي الهادفة إلىٰ رفع مستوىٰ الوعي الصحي لدىٰ المواطنين والدعوة إلىٰ تجنب العادات الصحية السيئة والمحرمات التزاماً بمبادئ الإسلام الحنيف.
- إنشاء المراكز المتخصصة والمؤهلة لمعالجة الأمراض المستعصية مثل السرطان ـ أمراض القلب ـ الفشل الكلوي.. الخ. للحد من السفر للمعالجة في الخارج والتي تكلف المواطن والدولة تكاليف باهظة.
- تفعيل دور الرقابة الصحية للحد من انتشار المبيدات والسموم كأحد الأسباب الرئيسية للكثير من الأمراض.

وفي نطاق التعليم الطبي تدعو الجماعة إلى ما يلي:

- الالتزام بضوابط الكفاءة لقبول الطلبة في كليات الطب، وإلغاء الاستثناءات.

- توفير الحوافز المناسبة لجذب الكفاءات الطبية والعلمية المهاجرة، ومساهمتها في رفع سوية التعليم الطبي، والخدمات الصحية في البلاد.

- اعتماد نظام التعليم الطبي المستمر، للمحافظة على تحديث المعرفة الطبية، ومسايرة التطورات المستمرة في أساليب التقنية والتدريب.

- دعم البحث العلمي الطبي لإيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الصحية والبيئية.

- الموازنة في التدريس ما بين تعريب الطب، وبين إتقان لغة أجنبية تساعد الطبيب على متابعة الأبحاث والمكتشفات الجديدة.

- دعم وتطوير برامج التثقيف والإعلام الصحي الهادفة إلى رفع مستوى الوعي الصحي لدى المواطنين والدعوة إلى تجنب العادات الصحية السيئة والمحرمات التزاماً بمبادئ الإسلام الحنيف.

المبحث الخامس

السياسات الاجتماعية

إن إعادة الثقة للمجتمع بنفسه وباحترام إنسانيته، وإعادة حرياته الدينية والاقتصادية والسياسية، هو وحده كفيل بتفجير طاقاته، وإعادته إلى طريق العمل والإبداع، وإقامة التوازن المطلوب بين ضمان الحق، وأداء الواجب.

ونحن نؤمن بأن التماسك والسلام الاجتماعي ضرورة لكل تقدُّم، وهذا يتطلب العمل الجاد والمستمر على القضاء على مظاهر الفقر والحد من آثارها، كما يتطلب القضاء على العشوائيات، ومحاربة الإدمان والمخدرات، ورفع مستوى الفئات المُهَمَّشة، وتضييق الفجوة في توزيع الدخل والثروة، من خلال مؤسسات الزكاة في ظل نظام إسلامي متكامل.

وحيث إن بناء المجتمع بناءً سليما متماسكا هدف كبير يسعى لتحقيقه كل المخلصين في هذا الوطن، وعليه فيتمثل الإصلاح الاجتماعي ـ في نظرنا ـ فيما يلي:

سياسات الإصلاح الاجتماعي :

- تحقيق الربانية والتدين في المجتمع لإحياء قيم الخير والأخلاق الفاضلة النابعة من الإيمان العميق بالله عز وجل: والبحث عن الرزق الحلال، والقيام بالتكافل الاجتماعي، والبذل في سبيل الله حتى يسود المجتمع روح التآخي والتراحم.
- تشجيع القدوة الحسنة في كل المجالات، وعلى مستوى المسؤولين قبل عامة الشعب.
- صيانة الأخلاق بالنظام والقانون من جهة، وبتحقيق الحرية والعدالة والضمان الاجتماعي من جهة أخرى.

- مكافحة الجريمة، ومعالجة مقدماتها وأسبابها، وكذلك محاربة الخمور والمخدرات، وأندية القمار، وأماكن الفحش والدعارة.
- محو الأمية والقضاء عليها طبقًا لخطة موضوعة تحدد الفترة الزمنية، والميزانية الكافية، وجميع وسائل التنفيذ لتخليص البلاد من الأمية، وما تجره على الشعب من تخلف في كل ميادين الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.
- توفير العمل لكل القادرين عليه، فالعمل حق وشرف، وهو الأساس الرئيس للدخل في المجتمع.
- إقامة دولة التضامن الاجتماعي التي تضمن الكفاية للجميع، فلكل مواطن الحق في مسكن يؤويه، وغذاء يكفيه، وزواج يعفه، وكفالة في حالتي الشيخوخة والبطالة، أو ضعف الموارد، وتراكم الدين.
- بسط الرعاية الاجتماعية وتوسيعها وتعميمها، واعتبارها مسؤولية تضامنية للمجتمع ككل، ممثلة في أجهزة الدولة، وأنظمتها من جهة، وفي المؤسسات الخيرية والتطوعية، ومؤسسات الزكاة والوقف، والجهود الفردية من جهة أخرى.
- - الحفاظ على كيان الأسرة الشرعية أساسًا للمجتمع ومحضنًا للنشء، وبيئة صالحة للتربية، والتصدي لمحاولات الخروج عليها والالتفاف من حولها لإقامة علاقات غير شرعية بكل أشكالها، وقيام الدولة بتشجيع الأسرة ودعمها بالعلاوات العائلية، وإعانات الطفولة والأمومة.
- العمل على تنفيذ برنامج الاسرة المنتجة من خلال توفير الدولة لوسائل الإنتاج للاسرة الفقيرة لسد حاجاتها وانهاء عوزها.
- محاربة المخدرات والمسكرات والفساد بكل أشكاله بالثقافة والتوعية والتربية وتفعيل القانون.
- إنشاء صندوق للزواج، تشارك فيه الدولة لمساعدة الشباب الراغبين في الزواج، من خلال منحهم قروضًا حسنة ميسرة، وتقديم الدعم المناسب للجمعيات المتخصصة في هذا المجال.

- إنشاء مؤسسات خاصة لرعاية الطفولة والأمومة، ومنع استغلال الأطفال في العمل، والقيام برعاية الأيتام والأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، وتأمين سبل تعلمهم، وإعداده‍م المهني الذي يتناسب مع إمكانياتهم.
- زيادة عدد دور الأيتام وتطويرها وتحقيق التعاون والتكامل مع القطاع الخاص، والوصول في ذلك إلى برنامج وطني تشارك فيه كل قطاعات المجتمع.
- التأكيد على حق الوالدين في الرعاية التامة ولاسيما في مرحلة الشيخوخة، وتعميق مفاهيم البر بهم ومحاربة العقوق. ودعم دور رعاية المسنين.
- تطوير ودعم مؤسسات وبرامج العناية بالمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة.
- الحفاظ على الآداب العامة، وتعزيز مؤسسات النظام الاجتماعي.
- دعم مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية.
- إحياء نظام الحِسْبة.
- العناية بالصحة العامة.
- إصلاح التربية والتعليم.
- تنظيم السياحة، وخاصة السياحات العلمية والثقافية والعلاجية والبعد عن أنواع السياحات المشبوهة.
- تأهيل العاطلين مهنيًا، وتوفير فرص العمل المناسب لهم.

مكافحة ظاهرة الفقر:

شاعت ظاهرة الفقر في مجتمعاتنا، وعليه يتعين أن نوجه اهتمامنا إلى معالجة جادة لهذه الظاهرة، وذلك من خلال توفير المقومات الأساسية لحياة كريمة لعموم شعبنا، وبالذات للطبقات الفقيرة، وذات الدخل المحدود.

وتشمل هذه المقومات:

١ - المسكن الملائم الذي تتوافر فيه ضروريات الحياة الكريمة من إضاءة ومياة نقية وصرف صحي ومساحة مناسبة لأفراد الأسرة.

٢ ـ الغذاء المتوازن بسعر مناسب وبكمية ونوعية تحفظ بنية الجسم وحيويته .

٣ ـ الملبس المناسب الذي يستر الجسم ويحفظ للإنسان آدميته وكرامته .

٤ ـ الخدمات الصحية التي توفر رعاية صحية حقيقية من تطبيب ودواء في متناول هذه الفئات .

٥ ـ الخدمات التعليمية الجادة والمجانية حقا والتي تعمل على رفع المستوى الثقافي لهذه الطبقات .

٦ ـ العمل على اقامة العدل وتوزيع الثروة ، والإصلاح التشريعي والاقتصادي ، ومن خلال تشجيع الجمعيات الخيرية ورفع القيود عن نشاطاتها .

قضية الشباب :

يمثل الشباب الطاقة الفاعلة في المجتمع ؛ وهم شركاء في صنع المستقبل والحاضر ، كما أن اتجاهات النمو السكاني في دولنا تؤكد أن اعداد الشباب في تزايد ، وهم بذلك يمثلون حضوراً كمياً ، إضافة إلى حضورهم النوعي فهم يملكون طاقة للعمل والوقت الكافي ومثالية الطموحات ، وإذا ما أحسن توجيههم وفتحت أمامهم الأبواب تحولت طاقاتهم ومثاليتهم إلى إنتاج وعلم وتنمية ، أما إذا أسئ التوجيه ، وأغلقت الأبواب تحولت الطاقة إلى هدم وفراغ وفساد .

ولابد من أن يتمثل الشباب قيم الإسلام حتى يتمكن من بناء شخصيته وتحقيق ذاته ، والإسهام في بناء وطنه ، ولابد من تنمية الجوانب الروحية ، والفكرية والبدنية والاجتماعية بشكل شامل ومتوازن . . ومن هنا فإنه يجب :

ـ إيجاد فرص حقيقية للشباب المقبل على سوق العمل ، بإنشاء المشاريع الحيوية القادرة على استيعابهم .

ـ تطوير النوادي الرياضية التي تحافظ على اللياقة البدنية ، وتنمي الروح الرياضية ، وتصرف الطاقات الحيوية للشباب فيما ينفعهم ، وينفع المجتمع .

- إنشاء المؤسسات والنوادي الثقافية التي تهتم بالتطوير الفكري لدى الشباب، وتزودهم بثقافة أصيلة تحصنهم ضد المذاهب الفكرية الخبيثة، والممارسات الشهوانية الهدامة.

- التوسع في إنشاء المؤسسات الشبابية وترشيد القائم منها لينسجم مع عقيدة الامة، التي تعمل على تحقيق الشخصية الشبابية في مختلف ابعادها الروحية والعقلية والجسمية والاجتماعية. - العمل على إعداد الشباب جهاديا من خلال التدريب العسكري والتعبئة الروحية، كما لابد من ممارسة العمل المنتج من خلال معسكرات التدريبية: زراعيه وخدمة اجتماعية وبيئية وغيرها.

- تقديم جوائز مجزية للمبدعين في مختلف المجالات وخاصة الثقافية.

- تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص الذي يؤدي إلى تعزيز شعور الشباب بالانتماء لوطنهم، ويسمح بتنمية قدراتهم الإبداعية، ويؤمن لهم الحياة الكريمة.

- إنشاء الجمعيات التي تشجع الشباب على الزواج وتقدم لهم المساعدات المالية والعينية ومعالجة غلاء المهور.

- محاربة الرذيلة والفساد وأماكن الدعارة من خلال البرامج الهادفة وتنمية الطاقات الدينية وكشف الآثار المدمرة للرذيلة صحياً ونفسياً على الفتى والفتاة.

قضية المرأة:

يرى الإسلام في كل من الرجل والمرأة جوهر الإنسانية، ووحدة الخلق والنشأة، ويسوي بينهما في الكرامة والإنسانية والمسؤولية، فالنساء شقائق الرجال: والأصل في الأحكام الشرعية المساواة بينهما إلا ما استثناه الشارع وهو قليل.

والاختلاف بين الرجل والمرأة اختلاف وظيفة، وتبقى رعاية الأسرة أولى المهمات الأساسية للمرأة ولا أحد غيرها يستطيع أن يقوم مقامها فيها، أما فائض

الجهد والوقت فإن للمجتمع فيه حقًا ونصيبًا ، وعلى المرأة فيه واجب تشترك فيه مع الرجل ، وهو واجب يتحدد نطاقه باختلاف ظروف المرأة وظروف المجتمع ومراحل تطوره .

والعلاقة بين الرجل والمرأة علاقة تكامل وليست علاقة صراع ، وحقوق المرأة مفروضة من الله سبحانه وتعالى وليست منتزعة من الرجل .

وعماد الأسرة المسلمة (المودة والرحمة والاحترام المتبادل) ، وحينما تفتقد الأسرة المودة والرحمة والاحترام وتستحيل فيها العشرة بالمعروف فإن الطلاق من جانب الرجل والخلع من جانب المرأة يصبحان رحمة ، تتمثل في درء آثار الشحناء والنفور عن الزوجين .

وإن مشاركة المرأة للرجل في أنشطة الحياة المختلفة أمر لابد منه لأداء مهمتها في الحياة والإسلام لا يوجب التأثم من هذه المشاركة ، وإنما يسبغ عليها آدابه الشرعية كما أسبغها على سائر ميادين النشاط الاجتماعي .

ومن هنا كانت قضايا زي المرأة وحجابها وآداب المشاركة الاجتماعية أمور تحمي وتصون نشاط المرأة ولا تمنعه .

منهج الجماعة في معالجة قضية المرأة:

إن المرأة هي نصف المجتمع وهي القائمة على تنشئة الأجيال رجالا ونساء ، فلا ريب في استحقاقها أن تكون الجنة تحت أقدامها ، وهي مخلوق طاهر مكرم كرمه الله تعالى كما كرم الرجل ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ .. ﴾ (الإسراء : ٧٠) .

والمرأة مخلوق عاقل ورشيد ، وهي مخاطبة بالخطاب الإلهي في القرآن والسنة كخطاب الرجل ومكلفة مثله ومسئوليتها كاملة ، فمسئوليتها الجنائية والمدنية كالرجل وذمتها المالية كاملة ، وجميع تصرفاتها المالية صحيحة ونافذة دون الحاجة إلى موافقة زوج أو أب أو أخ أو غيرهم ، ونطاق قوامة الرجل على زوجته محصور في مسائل المشاركة الزوجية - فقط - وهي قوامة مودة وتراحم وتشاور في مقابل مسئوليات يتحملها الزوج .

ولهذا المقام الكريم نرى ـ إن شاء الله ـ :

- حقوق الأحوال الشخصية : حق اختيار الزوج دون ضغط أو إكراه أو وصاية ، حق المهر والحضانة والإرضاع وحق السكن والنفقة في العدة ، حق التملك والميراث كما حدده الشرع .
- حقوق الأحوال العامة : حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حق التعليم الذي هو فريضة على كل مؤمن ومؤمنة وهو ينمي الشخصية ويزيد الجرأة في مواجهة الحياة والتعامل مع الزوج والأولاد والقدرة على الكسب لتنمية موارد الأسرة عند الحاجة ، حق العمل فعمل المرأة حق لها وليس واجب عليها إلا عندما تتعين المرأة لعمل معين فيصبح فرضًا عينيًا أو كفائيًا .
- أن من حق المرأة المشاركة في انتخابات المجالس النيابية وما هو في مثلها .
- من حقها أن تتولى عضوية هذه المجالس في نطاق ما يحفظ لها عفتها وحيادها وكرامتها دون ابتذال .
- من حقها تولي الوظائف العامة ، عدا الإمامة الكبرى وما في حكمها .
- القضاء على الأمية المتفشية بين النساء ولاسيما في الريف .
- تضمين مناهج التعليم ما يتناسب مع طبيعة المرأة ودورها وحاجتها .
- صيانتها في كل مكان : في وسائل الانتقال وفي أماكن العمل .
- إنشاء ودعم الجمعيات النسائية التي تعمل في تحسين ظروف المرأة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وتدافع عن حقوقها في هذه المجالات .
- تشكيل فريق عمل نسائي على خبرة ودراية بمشاكل المرأة في العالم لتمثيل وجهة النظر الإسلامية في مؤتمرات المرأة والسكان التي تنظمها الأمم المتحدة .

كيفية التعامل مع المواطنين من غير المسلمين :

إننا نؤكد أن موقفنا من هذه الفئة من المواطنين في المجتمعات الإسلامية المختلفة كما سبق أن أوضحناه هو موقف مبدئي ثابت مفروض على المسلمين بموجب إسلامهم وإيمانهم مؤكد بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة (قولية وعملية) وهذا الموقف يتلخص في النقاط التالية :

- هم جزء من نسيج مجتمعاتنا .
- هم شركاء الوطن والمصير .
- لهم مثل ما لنا وعليهم مثل ما علينا .
- حرية الاعتقاد والعبادة محترمة للجميع ، والتعاون في كل ما يخدم الوطن ويحقق الخير لكل المواطنين أمر لازم .
- الحرص على روح الأخوة التي ظلت تربط على مدى القرون بين أبناء الوطن الواحد جميعاً وإشاعة الأصول الداعية إلى المحبة والمودة .
- تأكيد الوحدة الوطنية وعدم السماح لأي نشاط يؤدي إلى إثارة مشاعر التفرقة الدينية أو التعصب الطائفي .
- الحرص على روح الأخوة الوطنية وإشاعة الأصول الداعية إلى المحبة والمودة بين طوائف المجتمع الواحد ، لتمكين الأمة من العمل المتكامل لبناء مستقبلها ، وحماية لها من ويلات التعصب الطائفي المقيت ، وعدم السماح لأي محاولات تؤدي لإثارة مشاعر التفرقة أو التعصب الطائفي بين أبناء الوطن الواحد .

أبعاد أساسية في الإصلاح الاجتماعي :

وإذا كانت حلقات الإصلاح الاجتماعي ، لا يمكن أن تؤخذ منفردة ، بل لابد أن تأتي متداخلة مع الإصلاح السياسي والإصلاح الثقافي والإصلاح الاقتصادي ؛ فإننا في سياق مشروعنا الحضاري الاجتماعي نؤكد على الأبعاد التالية :

١ ـ نبذ التقليد :

يقوم مشروعنا الحضاري في إطاره المجتمعي على رفض التقليد الاجتماعي ؛ الذي لا يقوم على أساس من نصوص الشريعة ، ولا يدعمها مؤيد من نور العقل والحكمة ، فالتقليد للأمم الغالبة في كل أمرها ، وتتبع خطواتها ولو كانت خاطئة !! أمرٌ مرفوض .

وإن الاستقلال العقلي ، الذي يزن كل شيء بميزان الحق ونور العلم : هو المنهج الذي يجب أن يضبط الخلق الاجتماعي الأول ، ليسير المجتمع في طريق البناء والإنجاز والتقدم .

٢ ـ الإباء ورفض الظلم :

لقد أوهنت قرون الاستبداد المتطاولة ، روح الإباء في مجتمعاتنا ، وطوعتها لإرادة الظالمين ، وغاب عن الأمة قول مولاها في كتابه العزيز :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴾ (الشورى : ٣٩) .

ولعل من روائع الحكمة في هذه الآية أن سابقتها تتحدث عن الشورى على أنها أساس للعلاقة بين المؤمنين ، وكأنها تقرر أن من معاني البغي المقصود في هذه الآية ، هو «بغي» استبداد المستبدين :

﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ (٣٩) وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٤٠) ﴾ (الشورى) .

إن مشروعًا حضاريًا متكاملاً ، لابد أن يكرس في أولياته بناء شعور الأنفة في نفوس أبناء المجتمع ، الشعور الذي يتصدى للظلم ، ويرفضه ويأباه ، ويمتلك الجرأة الأدبية والمعنوية ليقوم مقام المناصحة الإيجابية ، والمبادأة الحضارية ، ولو ذهبت حياته فداء ذلك ، وبذلك يجاور مقام سيد الشهداء ، قال رسول الله ﷺ : **«ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه فقتله»** (رواه الحاكم والضياء وصححه السيوطي) .

٣ ـ بناء المجتمع المدني :

إن الإسلام الذي وضع على كاهل (الدولة) المسؤولية العامة في رعاية الفرد والمجتمع، حتى ليقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لوأن دابة عثرت بشط العراق، لخشيتُ الله أن يسألني عنها لِمَ لَمْ أُعَبِّدْ لها الطريق».

هذه المسؤولية الشاملة المنوطة بالدولة، لم تحل دون تقدير الشارع الحكيم لحالات: تغيب فيها الدولة، أو تقصر، أو تضعف، أو تعجز، وحين يحصل هذا، فلا يجوز أن يترك أمر المسلمين سدى، أو يحال إلى كرم أصحاب الضمائر، وإحسان المحسنين، **ومن هنا جاء الواجب الكفائي، أو الواجب الجماعي**، ليلقي على كاهل من حضر وقدر من المسلمين عبء إزالة الضرر، ورفع الإصر، والدفع في طريق الإنجاز.

الفروض الجماعية أو (الكفائية) دعوة إلى القيام بالواجب لمن حضر وقدر، وتوفرت فيه الأهلية، وهي فروض شرعية، قد تتقدم على الواجب العيني بحق بعض الناس، إذ تكون بالنسبة إليهم عينية عامة، بينما الواجب العيني يبقى فرديًا خاصًا.

فمن الفروض الكفائية: إنقاذ الغريق، وإطفاء الحريق، وإسعاف المشرف على الهلاك، وتولي الولايات العامة لأهلها وبأنواعها، والجهاد في سبيل الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والأخذ على يد الظالم، والقيام بالحرف والصناعات الضرورية للناس، وتعلم العلوم التي يحتاجها المسلمون بأنواعها، والبراعة فيها.

والإمام الغزالي كان يعتب على مسلمي عصره، انصرافهم عن علم (الطب) مع مسيس الحاجة إليه، وانصرافهم إلى علم (الفقه) الذي كان يتيح لمن تعلمه تولي القضاء والولايات.

وحين يجوع أهل بيت في الإسلام تقع المسؤولية المباشرة على الجار الشبعان، حال تأخرت الدولة، وغابت الجماعة، قال رسول الله ﷺ: **«ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهويعلم به»** (رواه الطبراني والبزار وحسنه السيوطي).

«أيما أهل عرصة أصبح فيها امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمة الله تعالى» (رواه أحمد في مسنده).

٤ - التكافل والتراحم:

يهمنا أن توطد الدولة نفسها على تحمل العبء الأكبر من سهم المعونة الوطنية، ومن سهم التعليم والصحة والإسكان، والتعويض العائلي للأسرة الكبيرة - التخطيط الرسمي يسير في الاتجاه المعاكس - إلا أن جهود الدولة لا تغني عن بناء وحدات المجتمع على أساس من التكافل والتراحم الاجتماعي، وهذا مطلب أساسي لبرنامجنا في المشروع الوطني، حيث ينبغي أن يتربع نظام الزكاة الذي هو حق لا يقل في مكانته عما تفرضه الدولة من رسوم وضرائب، وربما يكون في إيجاد المؤسسات الوسيطة بين المعطي والآخذ، معنى نفسي نفيس طالما حرص الإسلام عليه بحماية نفسية الآخذ من الشعور بالدونية، وطالما حض المعطي على ألا يبطل صدقاته بالمن والأذى.

في المجتمع المتكافل المتراحم، الذي يميت الفقر والحاجة بين ظهرانيه، تنطلق المسيرة مؤزرة في طريقها الإنساني الحاني، نحو مشروعها الحضاري الرشيد.

المبحث السادس

تحديات اجتماعية

١ ـ النمو السكاني

لا ريب أن قضية النمو السكاني هي إحدى القضايا المهمة عند الحديث عن أي مشروع نهضوي، ذلك أن الدولة الحديثة أصبحت تتحمل العبء الاقتصادي الأساسي لتنشئة المواطن، وصار عليها مسؤولية تقديم الخدمات في مجالات التعليم والصحة والسكن وإقامة البنى التحتية للمجتمع، وأخيرا تأمين فرص العمل لمواطنيها.

إلا أن هذه القضية المهمة لا تنفصل عن قضية التنمية والتخطيط والتوزيع العادل للثروة وتوقف الفساد.

وفي محاولة للحد من هذا التفاوت بين القضيتين، تطرح بعض المنظمات الدولية قضية تحديد النسل كحل مفترض، بيد أن هذا الحل يأخذ لدى المتدينين بُعداً شرعيًا دينيًا، إضافة لأبعاده الإنسانية والنفسية، إذ إنه يبدو شكلاً من أشكال الوأد الخفي، الذي تأباه قيمهم وضمائرهم.

إننا نرفض هذه الحلول الافتراضية العقيمة لأننا لا ننظر من منظار أصحابها إلى الفرد الإنساني على أنه عبء على الدولة أو على المجتمع، فهذه نظرة قاصرة تتعلق بنصف الكأس الفارغ فقط

بل ننظر إليه على أنه عامل من عوامل الإبداع والإنجاز، وحمل العبء الوطني في مرحلة لاحقة من مراحل التربية والإعداد !!

كما أن النظرة الغربية إلى الفرد الإنساني على أنه ـ شريك إضافي ـ في الثروة أو الموارد الوطنية المحدودة، هي نظرة فردية رأسمالية استئثارية، تقوم على أساس

تضخيم حقوق الفرد على حساب المجموع، إن تزيين حالة الطفل الواحد الذي ينال أقصى درجات (الرفاهية) على حساب شقيقه الموؤود، أو الذي لم يعط فرصته في الحياة، هي أعتى أشكال المنطق الرأسمالي القائم على الأثرة والأنانية.

إن توجيهًا ثقافيًا سليمًا يجمع بين الحرص على توفير أساسيات الحياة الكريمة لأعضاء الأسرة شيء، ولنقف عند لفظ كريمة، والدعوة إلى تأمين الحد الأعلى من الرفاهية والإمكانات للفرد الواحد على حساب الذي سيحرمون من حظهم في الحياة شيء آخر. ورحم الله زمانًا كانت الأسرة تقتسم اللقمة، وكان الأخ الصغير يلبس من ثياب أخيه الأكبر.

إن وجود أخ للإنسان معنى يستحق أن يضحي الفرد من أجله ببعض رفاهيته، وما ينطبق على الأسرة الصغيرة يمكن أن ينطبق على المجتمع بأسره.

إننا نرى في الإنسان وجودًا مكرمًا يستحق الوجود لذاته، وأنه هدف سام من أهداف الخلق المكرس أصلاً لعبادة الخالق وللخلافة في الأرض:

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴾ (الذاريات: ٥٦-٥٧).

وننظر بالتالي إلى الوجود الإنساني في إطار التكريم هذا على أنه نعمة وثروة وطنية وإنسانية أكثر منه عبءً ينبغي التخلص منه، أو الحد من وجوده، وندين كل محاولات التفرد الرأسمالي بثروات الأرض، التي تهدر في غير مصارفها الطبيعية على أشكال من الترف البحثي، والسلع الاستهلاكية، على حساب وجود الآخرين وجوع الجائعين وحاجة المحتاجين.

إننا نتفهم ربط المنظمات العالمية بين النمو السكاني والتنمية ونتقبله، ولكننا لا نوافق أن العلاقة بين القضيتين علاقة عكسية!

إننا نحكم نظرتنا الإسلامية إلى قضيتي التنمية والنمو السكاني من خلال الحديث النبوي الشريف: «... **ثم يُؤْمَر المَلَكُ بكتابة أربع: عمله ورزقه وأجله وشقي وسعيد**» (البخاري في بدء الخلق: ٣٢٠٨، ومسلم في القدر: ٢٦٤٣/ ١).

فكل مخلوق قدر الله له الوجود، قدر له رزقه المكتوب طيلة حياته، ومن خلال الحديث الآخر:

«لن تموت نفس حتى توفى رزقها وأجلها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب» (رواه ابن ماجه في التجارات: ٢١٤٤، وصححه الألباني في الصحيحة: ٢٦٠٧).

ومهمة الدولة في كل زمان ومكان أن تعمل على تهيئة هذا الرزق، والتخطيط له ببرامج وخطط تنمية.

وفي رؤيتنا الحضارية لموضوع النموالسكاني نؤكد على ما يلي:

- ضرورة المحافظة على كيان الأسرة وتماسكها، والتصدي للدعوات التي تحاول النيل من بنائها ليحل مكانها الفوضى والاضطراب والانحلال الخلقي.

- أن كل الدعاوى التي تطلق على عدم كفاية كوكبنا (الأرض) لأبنائه، إنما هي دعاوى رأسمالية سببها حمى التملك في نفوس بضعة أفراد يحتجزون أقوات الشعوب ويتصرفون بمصائرهم، ويريدون أن يغلقوا في وجه الإنسان الطريق إلى الوجود والحياة.. وقد قال ربنا:

﴿ وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا ﴾ (فُصِّلَتْ: ١٠).

﴿ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلاَّ بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴾ (الحجر: ٢١).

- إن تطبيق نظام الزكاة الإسلامي، ونظام النفقات والصدقات الذي يحقق في النهاية الوفرة، ويقضي على الفقر، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: **«إن الله فرض في أموال الأغنياء ما يسع الفقراء، وما جاع فقير إلا بما طغى به غني»** (حلية الأولياء لأبي نعيم: ٣/ ١٧٨).

٢ ـ التعددية العرقية والدينية..
وتحدي الوحدة الوطنية

يتكون النسيج الاجتماعي في بعض دولنا من مجموعات من الطوائف الدينية والعرقية، وتنظر الجماعة إلى هذا التنوع على أنه عامل قوة وغنى، وليس عامل تفتيت.

وقد شارك في تاريخ أمتنا رجالات من مختلف الأعراق والطوائف، لأنهم كانوا يحملون الأهلية والوفاء والانفتاح على الآخرين، كما شارك في قوائم الإخوان المسلمين الانتخابية في السابق مرشحون من غير المسلمين.

وفي إطار التعددية.. فلا نرى من منظور إسلامي في هذه الانتماءات مشكلات أقلية تحتاج إلى علاج، بقدر ما نرى خصوصيات أنبتها واقع متخلف ومستبد فكانت شكلاً من أشكال الاحتجاج عليه، وعندنا فإن المطالبة بالحقوق في سياقها الوطني، مطالبة عامة تشمل أبناء الوطن جميعًا.. وما يزال الثابت الإسلامي يشكل مظلة أبعد مدى تشتمل على أبناء الأمة أجمع: الإنسان والتطلعات.

ومن هنا ترى الجماعة أن التعامل مع التنوع العرقي والطائفي يقوم على عدة مبادئ:

١ ـ احترام حرية العقيدة والعبادة التي كفلها الإسلام بشكل بين وجلي: ﴿لاإكْرَاهَ في الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦). ولكل فرد الحق في ممارسة شعائره الدينية وفق الضوابط العامة للمجتمع.

٢ ـ تعميق روح الحوار والتسامح والانفتاح على الآخر والتأكيد على أن لكل طائفة الحق في الاحتفاظ بمعتقداتها الخاصة، وأن يكون لها دورها الوطني الأصيل.

٣ـ التوازن في النظرة إلى التدين والطائفية . . فالتدين نزعة أصيلة في النفس البشرية ، والتزام بعبادات وسلوكيات وقيم إنسانية رفيعة ، وتواصل مع الآخر ، وحوار معه ، بينما الطائفية تعصب وانغلاق وخوف من الآخر ، وكره له ، وهي من آثار غياب الفهم الصحيح للدين ، لا أثراً من آثار التدين .

٤ـ تعميق روح المواطنة ، واعتماد مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات ، وكذلك اعتماد مبدأ الكفاءة وتساوي الفرص أمام جميع المواطنين للمشاركة في مؤسسات الدولة السياسية والاقتصادية والتعليمية والعسكرية والأمنية .

٥ـ التكافؤ في فرص الحياة ، والمساواة الكاملة أمام القانون حق مطلق لجميع المواطنين دون تفرقة بسبب يرجع إلى العرق أو اللون أو اللغة أو الدين .

٦ـ الأحوال الشخصية للأقليات تحكمها شرائعهم ، إلا إذا آثروا هم أن يتحاكموا فيها إلى شريعة الإسلام .

٧ـ تسليم غير المسلمين بحق الأغلبية المسلمة في أن تحكم بشرع الله .

السياسة الإسكانية :

لما كان توفير المسكن الملائم حقاً لكل مواطن، ولما كانت الكثير من أقطارنا يعاني من ازمة في المساكن، ناشئة عن ارتفاع كلفة الأرض الصالحة للسكن وتدني الدخول فإن الجماعة ترى أنه من الأهمية بمكان القيام بالإجراءات التالية :

ـ تخصيص بعض أراضي الدولة غير الصالحة للزراعة وإقامة المدن والقرى عليها وتوزيعها على ذوي الدخل المحدود لإقامة مساكنهم عليها .

ـ العمل على توفير المساكن لصغار الموظفين وذوي الدخل المحدود بسعر الكلفة وبأقساط ميسرة خالية من الربا وتوزيعها على

المستحقين بعدالة .

- وضع سياسة راشدة تضمن إعادة النظر في نوع البناء من حيث الكلفة وتوفير الطاقة والبعد عن مظاهر الإسراف والتقليد غير المبرر .
- تشجيع عقود الإسكان الموافقة للشريعة الإسلامية وإعفاء المستفيدين من مشاريع الإسكان من الفوائد الربوية ومعالجة حالات العسر وعدم القدرة على الوفاء بالالتزامات المالية .
- تشجيع إنشاء مجمعات الإسكان الوظيفي الملحقة بالمؤسسات العامة كالمدارس والمستشفيات والشركات العامة والمصانع الكبيرة الأمر الذي يعمل على تأمين حاجات الموظفين والعمال ويزيد من إنتاجيتهم وفعاليتهم .

المبحث السابع

سياسات وإجراءات الإصلاحات العسكرية والأمنية

قال تعالى: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ (الأنفال: ٦٠).

قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ (الأنعام: ٨٢).

وقال تعالى: ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾ (قريش).

إن استقرار الأوضاع الداخلية وتوفير الطمأنينة للأفراد والجماعات وحماية المؤسسات الدستورية وترسيخ النهج الشوروي، وضمان مبدأ التداول السلمي للسلطة، وصون السيادة الوطنية، والحفاظ على كيان المجتمع الحضاري مقدمات لازمة لإنجاز مهام البناء والتنمية الشاملة وتحقيق المشروع الحضاري للأمة؛ بيد أنه من غير المتصور إمكانية تحقيق كل تلك الأمور وتجسيدها واقعًا ملموسًا ما لم تبنى المؤسسة العسكرية والأمنية على أسس إيمانية ووطنية تنأى بها عن كل الأهواء والعصبيات الضيقة.

ويحدد الأستاذ البنا هذا الجانب الهام في بناء الدولة، فيقول:

«ولست تجد نظامًا قديمًا أو حديثًا أو مدنيًا، عنى بشأن الجهاد والجندية واستنفار الأمة وحشدها كلها صفًا واحدًا للدفاع بكل قواها عن الحق، كما تجد في دين الإسلام وتعاليمه، وآيات القرآن الكريم، وأحاديث الرسول ﷺ فياضة بكل هذه المعاني السامية، داعية بأفصح عبارة وأوضح أسلوب إلى الجهاد والقتال والجندية وتقوية وسائل الدفاع والكفاح بكل أنواعها من برية وبحرية وغيرها على كل الأحوال والملابسات».

« أيها الإخوان .. إن الأمة التي تُحْسِنُ صناعة الموت، وتعرف كيف تموت الموتة الشريفة، يهب الله لها الحياة العزيزة في الدنيا والنعيم الخالد في الآخرة، وما الوهن الذي أذلنا إلا حب الدنيا وكراهية الموت، فأعدوا أنفسكم لعمل عظيم، واحرصوا على الموت توهب لكم الحياة».

« واعلموا أن الموت لابد منه، وأنه لا يكون إلا مرة واحدة، فإن جعلتموها في سبيل الله كان ذلك ربح الدنيا، وثواب الآخرة، وما يصيبكم إلا ما كتب الله لكم، وتدبروا جيداً قول الله تبارك وتعالى:

﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (آل عمران: ١٥٤).

فاعملوا للموتة الكريمة، تظفروا بالسعادة الكاملة. رزقنا الله وإياكم كرامة الاستشهاد في سبيله» (رسالة الجهاد).

لذلك فإن الجماعة ترى أن السياسات الدفاعية والأمنية يجب أن تقوم على المرتكزات والسياسات التالية:

أولاً: المرتكزات

- الدفاع عن الأوطان وحفظ أمنها وحمايتها من أي تهديد داخلي أو خارجي مسؤولية كل أبناء البلاد، وهو جهاد مفروض على كل قادر على حمل السلاح، والتقاعس عنه إثم كبير وخيانة وطنية.
- الجيش والأمن مؤسسة وطنية يجب الابتعاد بها عن النزاعات السياسية والولاءات الحزبية والمناطقية، والعشائرية، والمذهبية، أو أي صراعات أخرى أو ولاءات ضيقة تخرجها عن دائرة واجبها.

- المجتمع هو سند القوات المسلحة ومددها المتجدد، والجندية شرف ووظيفة اجتماعية وفريضة شرعية يجب تأهيل المجتمع للقيام بها.
- الخدمة الوطنية الإلزامية حق لكل قادر وواجب على كل مكلف وتعتبر من أهم وسائل المشاركة الشعبية في القوات المسلحة وتحقيق توازن القوى داخل المجتمع.
- تضم القوات المسلحة قدراً مهماً من عناصر المجتمع الحية وطاقاته الفاعلة فيجب أن توجه في فترات السلم نحو البناء والتنمية تحقيقًا لمبدأ (الجيش للحرب والإعمار).
- الأمن مفهوم واسع وهو قرين الإيمان وشرط التنمية والعدل ركن من أركانه وترسيخ وحدة المجتمع الداخلية ركيزة من ركائزه.
- اعتماد الجيش الشعبي الرديف، وتعبئة القادرين في وحدات جيش احتياطي توازي أعمالهم المدنية ليكونوا احتياطًا فعليًا للجيش، ورديفًا منظمًا له، من خلال دورات استدعاء دورية لتحديث المعلومات والانضباط العسكري.
- تطوير الصناعة العسكرية وتحديثها بالاستفادة من التطور العالمي المتسارع، ومما توصل إليه التقدم العلمي والتقني العالمي، مع السعي لإقامة مشاريع صناعة عسكرية تكاملية بين الدول العربية والإسلامية وصولاً إلى عدم التبعية للغير.
- القيام بمشاريع التدريب المشترك بين جيوش الدول العربية والإسلامية: مع إقامة وحدات عسكرية عربية مشتركة، تشكل نواة لقوة ردع عربية مسلمة، مشكلة من قوات خاصة عالية التسلح والتدريب، تكون طليعة للدفاع عن أي قطر عربي أو مسلم في حالة تعرضه لأي عدوان وهذا سيعطي لجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي قوة فعلية تشكل خطوة نحو الوحدة العربية الإسلامية المنشودة، وتكون معززة لهيبة الأمة، وسدا لذريعة التدخلات الأجنبية.
- تشجيع شباب الأمة على الالتحاق بالقوات المسلحة، وقوات الأمن العام.
- التكامل الوظيفي بين المؤسسات العسكرية والأمنية شرط جوهري لنجاحها في القيام بالأدوار المناطة بها على أحسن وجه.
- تقوية التعاون بين الأجهزة الأمنية في البلاد العربية لمكافحة المخدرات وصيانة أبناء الأمة من الجريمة المنظمة وغيرها.

ثانياً : السياسات

١ - في مجال الجيش :

- وقف تسييس الجيش واعتباره مؤسسة وطنية تتبع القرار السياسي ولاتتحكم فيه وضرورة إبقائه رمزاً للوحدة الوطنية وإتاحة الحق لكل مواطن بشرف الانتساب إليه دون تمييز لأية أسباب عقائدية أو سياسية أو فئوية.
- اعتماد عقيدة قتالية للجيش تناسب معتقدات الأمة، قادرة على الاستفادة من روح البذل والفداء المتأصلة في الأمة، والشجاعة التي تبعثها عقيدة التوحيد الصادقة في النفوس.
- تنمية الروح الوطنية في صفوف القوات المسلحة، وتثقيف المقاتل ثقافة إسلامية وطنية تجعل منه جندي العقيدة والوطن يدافع عنهما ويبذل روحه في سبيلها.
- بناء المؤسسة العسكرية على أسس وطنية بحيث تستوعب جميع أبناء الوطن دون تمييز أو محسوبية، وإيجاد فرص متكافئة لجميع أبناء اليمن في القبول في الكليات والمعاهد العسكرية وفق معايير وضوابط علمية عن المجالات والمحسوبيات.
- وضع نظام قويم للخدمة العسكرية الإلزامية والتطوعية، يكفل للملزم في عيش كريم حتى يكون الاعتماد في الجندية الإلزامية بدلاً عن المتطوعين.
- إعداد وتأهيل القوات المسلحة ورفع مقدرتها القتالية وتطوير قدراتها وإمكانياتها العسكرية بصورة مستمرة وتزويدها بالعتاد الحربي الذي يعزز من مقدرتها في الدفاع عن الوطن.
- الاهتمام بالدراسات والأبحاث العسكرية وتطوير مناهج الكليات والمعاهد العسكرية وكلية القيادة والأركان.
- أن يكون الجيش بعيداً عن السياسة، متخصصا في الدفاع عن أن الدولة الخارجي ولا تستعين به سلطة الحكم بالطريقة المباشر أو غير المباشر لفرض إرادتها وسيطرتها أو التهديد بمنع الحريات العامة الشعبية.

- اتخاذ الوسائل والتدابير الكفيلة بتحقيق الضمان الاجتماعية والرعاية الاجتماعية المثلى لأفراد القوات المسلحة وأسر الشهداء ومشوهي الحرب، وتحسين أوضاعهم المعيشية، والإسراع في تطبيق قانون التقاعد.
- توفير مقومات التصنيع الحربي.

٢ - في مجال الشرطة والأمن :

- بناء مؤسسات وأجهزة الشرطة والأمن على أسس تجعل منها حارسًا أمينًا لمصالح المواطنين تصون دماءهم وأعراضهم وأموالهم وتحمي حرياتهم، يشعرون في ظلها بالأمان والطمأنينة، كما تجعل علاقة رجل الأمن بالمواطن علاقة إخاء وثقة وتعاون ومحبة لا علاقة بغض وكراهية وتنافر ومصلحة.
- أن تكون الشرطة وجميع أجهزة الدولة الداخلية وظائف مدنية كنص الدستور، وأن تحدد مهامها في الحفاظ على أمن الدولة والمجتمع ككل، ولا يجوز تسخيرها للحفاظ على كيان الحكومة التي تكون في الحكم أو اتخاذها أداة لقمع المعارضة، وأن يوضع نظام يحكم عملها، ويحكم قيادتها وعلى وجه الخصوص أن يمنع تدخلها في الأنشطة العامة والانتخابات العامة
- ضبط وتنظيم الخدمة في أجهزة الشرطة والأمن وفق أسس ومعايير تجعل من الأخلاق الحميدة والسلوك القويم أهم معايير قبول الالتحاق بها وأهم شروط البقاء والاستمرار فيها.
- العمل على تحسين أوضاع العاملين في الأجهزة الأمنية بما يمكنهم من القيام بواجبهم على أكمل وجه.
- تحقيق التعاون والتكامل بين الأجهزة الأمنية والأجهزة الأخرى المرتبطة بها كالنيابة العامة والمحاكم.
- دعم أجهزة البحث الجنائي بما يمكنها من القيام بدورها في مكافحة الجريمة والحفاظ على دماء وأعراض وأموال المواطنين ورفدها بالعناصر المؤهلة الكفوءة والمتصفة بالنزاهة والأمانة.

- استصدار التشريعات التي تضبط مهام الأمن السياسي وتنظيم عملية الرقابة عليه وتمنع أي تجاوز أو إخلال بالوظيفة المناطة به .
- تطوير نظام الدفاع المدني والإطفاء وإمداد هذا المرفق الهام بالإمكانيات والمستلزمات الحديثة اللازمة والكوادر البشرية المؤهلة .
- نشر الوعي الأمني في المجتمع وتنمية روح التعاون بين المواطنين والشرطة .
- إنشاء أجهزة شرطة حماية الآداب والأخلاق العامة .
- دعم وتطوير أجهزة السجل المدني .
- تحسين وتعميم خدمات شرطة النجدة في ظل مفهوم معاصر .
- منع الاعتقالات التعسفية وضمان حق كل المواطنين في صيانة كرامتهم من أي امتهان أو إهدار وضمان أن كل متهم بريء حتى تثبت إدانته .
- إعمال مبدأ الثواب والعقاب في أجهزة الأمن بحيث تنتهي مظاهر الانفلات والفوضى .
- إغلاق السجون التابعة للجهات غير المختصة ومنع الحبس الإداري واعتبار ذلك جريمة يعاقب مرتكبها .
- إصلاح وتحسين أوضاع السجون بحيث تصبح صالحة لإقامة السجناء إقامة كريمة وتحويلها إلى أماكن للتقويم والتدريب والتأهيل حتى يعود السجين إلى المجتمع عنصراً صالحًا ومنتجًا وفاعلاً يفيد أسرته ومجتمعه .
- توفير الرعاية الصحية والاجتماعية للسجناء وتكثيف برامج التأهيل الفني والحرفي وبرامج محو الأمية والتوعية والتوجيه للسجناء .


شباب
النادي الشبابي


الباب الرابع
السياسة الخارجية

الباب الرابع

السياسة الخارجية

خلق الله الناس وجعلهم شعوبًا وقبائل ليتعارفوا، ويتعاونوا على البر والتقوى، وعلى ما فيه خير الإنسان ومصلحته العاجلة والآجلة، قال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: ١٣).

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ .. ﴾ (آل عمران: ٦٤).

وبذلك قرر الإسلام أن التعددية سمة من سمات المجتمعات البشرية، يجب التعامل معها بإيجابية لا تفرق بين الناس حسب أعراقهم وألوانهم لأن أكرم الناس عند الله أتقاهم.

وإن التنوع العرقي واللغوي مدعاة تعارف بين الشعوب والأقوام وليس مدعاة تنابذ، والتعارف تواصل حضاري بين الشعوب فيه اعتراف بالآخر وتواصل معه يقوم على البر والتقوى والكلمة السواء والمجادلة بالتي هي أحسن.

والجماعة تتطلع إلى عالم يسوده التعاون البنّاء بين الأمم والشعوب، فإنه يدعو إلى مجتمع دولي متسامح تتجسد فيه معاني الأخوة الإنسانية وتسود فيه روح التكافل والتعاون والتراحم والتعايش السلمي بين شعوبه وأممه، وتقوم العلاقات بين دوله على العدل وتبادل المنافع والمصالح وعدم التدخل في الشؤون الداخلية واحترام التمايزات الحضارية والثقافية وحرية اختيارات الشعوب والوفاء بالعقود والعهود الدولية.

العالم ساحة دعوة إلى الله :

الأصل في الدعوة إلى الله هو المسالمة والتعاون على البر والتقوى وخطاب العقل والضمير، والدعوة إلى سبيل الله لا تكون بغير الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، إذ ﴿ **لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ** ﴾، وحساب الجميع على الله سبحانه وتعالى يوم يلقونه، أما القتال والسيف فهو في منهج الرسالة سبيل إلى رد العدوان وصد الفتنة، وليس أسلوبًا في التبليغ والدعوة.

وقد أصبحت الدعوة الإسلامية متاحة في كل أصقاع الأرض، وأصبحت البلاد التي لا تعيش فيها أغلبيات مسلمة ولا تحارب المسلمين ساحة للدعوة والبلاغ الذي هو أساس مهمة هذه الأمة:

﴿ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البقرة: ١٤٣).

مفهوم السياسة الخارجية :

يرى الإخوان أن « العلاقات الدولية تحظى بأهمية كبيرة في عالمنا المعاصر، إذ لم يعد ممكنًا لأي شعب أن يعيش بمعزل عمن حوله في عصر أصبح فيه الاعتماد المتبادل بين الدول ضرورة حيوية، ومدخلاً مؤثراً في العلاقات الدولية في مختلف جوانبها الثقافية والاقتصادية والسياسية والعلمية.

والجماعة ترى أن على الدول العربية والإسلامية أن تبذل المزيد من الجهد في تطوير صيغ التنسيق والتعاون الصادق من خلال توثيق الروابط السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية دفعًا نحو الاستقرار والتنمية، وحماية المصالح المشتركة والمشروعة، وتلبية طموحات وآمال شعوبها العربية والإسلامية، مستفيدة من التجارب الناجحة التي شهدتها وتشهدها مناطق إقليمية متعددة من العالم.

والطليعة النهضوية تتطلع - أيضًا - إلى عالم يسوده التعاون بين الأمم كمرتكز أساس للمحبة والسلام، فإنه يدعو إلى مجتمع دولي متسامح تتجسد فيه معاني

الأخوة الإنسانية وتسود فيه روح التكافل والتعاون والتراحم بين شعوبه وأممه، وتقوم العلاقات بين دولة على العدل وتكافؤ المصالح، واحترام التمايزات الحضارية، والثقافية والوفاء بالعقود والعهود الدولية» (الإخوان وقضايا معاصرة).

ولتحديد مفهوم هذه السياسة، يقول الإمام البنا ـ رحمه الله ـ:

« فإن أريد بالسياسة معناها الخارجي، وهو المحافظة على استقلال الأمة وحريتها وإشعارها كرامتها وعزتها، والسير بها إلى الأهداف المجيدة التي تحتل بها مكانتها بين الأمم، ومنزلتها الكريمة في الشعوب والدول، وتخليصها من استبداد غيرها بها، وتدخله في شئونها، مع تحديد الصلة بينها وبين سواها تحديداً يفصل حقوقها جميعًا، ويوجه الدول كلها إلى السلام العالمي العام وهو ما يسمونه (القانون الدولي)، فإن الإسلام قد عني بذلك كل العناية، وأفتى فيه بوضوح وجلاء، وألزم المسلمين أن يأخذوا بهذه الأحكام في السلم والحرب على السواء، ومن قصر في ذلك وأهمله فقد جهل الإسلام أو خرج عليه».

(رسالة في مؤتمر طلبة الإخوان المسلمين)

وعليه.. يرى الإخوان أن العلاقات الخارجية في مفهوم الجماعة يجب أن تقوم على عدد من المبادئ، من أهمها ما يلي:

- المحافظة على استقلال وسيادة الأمة.
- إعادة الأمة إلى مكانتها الكريمة بين الأمم.
- تخليص الأمة من استبداد غيرها بها وتدخله في شئونها.
- تحديد الصلة بين الأمة وبين سواها تحديداً يفصل حقوقها جميعاً.
- تقوية الروابط بين الأقطار الإسلامية جميعًا، وبخاصة العربية منها تمهيداً للتفكير الجدي العملي في شأن الخلافة الضائعة.
- الكفالة التامة لحقوق غير المسلمين، سواء أكانت حقوقًا دولية أم كانت حقوقًا وطنية للأقليات غير المسلمة.

(رسالة الطلبة . . ورسالة نحو النور).

- اعتبار السلم أساساً للعلاقات الدولية، وعدم الاعتداء على الآخرين، مع احترام خصوصياتهم الثقافية والسياسية، والإيمان أن اختلاف الثقافات والأجناس ليس ذريعة لعدوان جنس على جنس أو ثقافة على أخرى، بل هو مدعاة للحوار والتعارف، مصداقًا لقوله تعالى:

﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ (الحجرات: ١٣).

خاصة وأن التطور الهائل في الاتصالات يتيح فرصًا للحوار والتفاهم بين الشعوب لم تكن متاحة من قبل.

- احترام العهود والمواثيق، وديننا الحنيف هو الذي شرع لنا منذ فجر الإسلام الوقوف عند التعهدات والالتزامات التي نرتبط بها مهما بدا لنا من مصلحة ظاهرة في نقضها أو التخلي عنها:

﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ (الإسراء: ٣٤).

المبحث الأول

العلاقات الخارجية

وسوف نتناولها في ثلاث دوائر كما يلي :

• الدائرة الأولى : العلاقات العربية (الوحدة العربية) •

يقول الإمام حسن البنا :

« إن الإسلام قد فرضها فريضة لازمة لا مناص منها .. أن يعمل كل إنسان لخير بلده، وأن يتفانى في خدمته، وأن يقدم أكثر ما يستطيع من الخير للأمة التي يعيش فيها، وأن يقدم في ذلك الأقرب فالأقرب رحمًا وجوارًا حتى أنه لا يجوز أن تنقل الزكوات أبعد من مسافة القصر - إلا لضرورة - إيثارًا للأقربين بالمعروف، فكل مسلم مفروض عليه أن يسد الثغرة التي هو عليها، وأن يخدم الوطن الذي نشأ فيه .. ومن هنا كان المسلم أعمق الناس وطنية، لأن ذلك مفروض عليه من رب العالمين وكان الإخوان المسلمون بالتالى أشد الناس حرصًا على خير وطنهم وتفانيا في خدمة قومهم ».

موقف الإخوان المسلمين من الوطنية :

فالإخوان يحبون وطنهم ويحرصون على وحدته القومية بهذا الاعتبار لا يجدون غضاضة على أي إنسان يخلص لبلده، وأن يفنى في سبيل قومه، وأن يتمنى لوطنه كل مجد وكل عزة وفخار .

وقد انتقد **الإمام البنا** رأيًا لبعض المؤمنين بالوطنية، كما هي عند الغربيين، يزعم أن الإسلام في ناحية وهذه الفكرة في ناحية أخرى، ويزعم أن إدخال الإسلام في هذا الأمر إضعاف وتفرقة للوحدة الوطنية، ومن ثم ناقش الإمام البنا مدلولات مفهوم الوطنية، محدداً موقف الإخوان منه، فقال ـ رحمه الله ـ :

وطنية الحنين :

«إن كان دعاةُ الوطنية يريدون بها حبَّ هذه الأرض وأُلفتَها والحنينَ إليها والانعطافَ نحوها . . فذلك أمرٌ مركوزٌ في فطرة النفوس من جِهَة ، ومأمورٌ به في الإسلام من جهةٍ أخرى ، وإن بلالاً ، الذي ضحى بكل شيء في سبيل عقيدته ودينه ، هو بلال الذي كان يهتف في دار الهجرة بالحنين إلى مكة في أبيات تسيل رقَّةً ، وتقطر حلاوةً :

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلةً — بوادٍ وحولي إذخرٌ وجليل ؟

وهل أردن يومـًا مياه مجنة — وهل يبدون لي شامة وطفيل ؟

ولقد سمع رسول الله ﷺ وصف مكة من «أصيل» فجرى دمعه حنينًا إليها ، وقال : **«يا أصيل..دع القلوب تقرّ..»** (أُسد الغابة ، لابن الأثير : ١٩٢) » .

ومعنى ذلك أن الإمام البنا قد أكد أنه إذا أراد دعاةُ الوطنية بها حب الأوطان والحنين إليها ، فـ(الإخوان) من حيث هذا المعنى هم من أكثر الناس وطنيةً ؛ لأن ديننا الحنيفَ يحثُّ على ذلك .

وطنية الحرية والعزة :

« وإن كان يُراد بالوطنية العملُ بكل جهد لتحرير البلاد من الغاصبين ، واستقلاله وغرس مبادئ العزة والحرية في نفوس أبنائه . . . فنحن معهم في ذلك أيضًا ، وقد شدَّد الإسلام في ذلك أبلغ التشديد ، فقال تبارك وتعالى :

﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَعْلَمُونَ ﴾ (المنافقون : ٨) .

﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ (النساء : ١٤١) » .

وطنية المجتمع :

« أما إذا أريد بالوطنية تقوية الرابطة بين أبناء القُطر الواحد وإرشادُهم إلى طريق استخدام هذه التقوية في مصالحهم فذلك نوافقهم فيه أيضًا ، ويراه الإسلام فريضةً لازمة ، فيقول نبيه ﷺ : **«كونوا عباد الله إخوانًا»** .

... : ٦٠٦٥ ، ومسلم في البر والصلة والآداب : ٢٥٥٩ / ٢٣٠)

ويقول القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لايَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (آل عمران : ١١٨).

وطنية الفتح :

يرى الإخوان كذلك « أن المواطنة أو الجنسية التي تمنحها الدولة لرعاياها . . قد حلت محل مفهوم (أهل الذمة)، وأن هذه المواطنة أساسها المشاركة الكاملة والمساواة التامة في الحقوق والواجبات مع بقاء مسألة الأحوال الشخصية (زواج وطلاق ومواريث . .) طبقًا لعقيدة كل مواطن . . كما يرى الإخوان أن النصارى يمثلون مع المسلمين نسيجًا اجتماعيًا وثقافيًا وحضاريًا واحداً، تداخلت خيوطه، وتآلفت ألوانه، وتماسكت عناصره، وأن للنصارى حقاً في أن يتولوا ـ باستثناء رئيس الدولة ـ كافة المناصب الأخرى مستشارين ومديرين ووزراء».

ويقرر الإخوان : « موقفنا من إخواننا المسيحيين في العالم العربي موقف واضح وقديم ومعروف : لهم ما لنا وعليهم ما علينا، وهم شركاء في الوطن، وأخوة في الكفاح الوطني الطويل، ولهم كل حقوق المواطن، المادي منها والمعنوي، المدني منها والسياسي، والبر بهم، والتعاون معهم على الخير فرائض إسلاميه لا يملك المسلم أن يستخف بها أو يتهاون في أخذ نفسه بأحكامها، ومن قال غير ذلك أو فعل غير ذلك فنحن براء منه، ومما يقول ومما يفعل».

موقف الإخوان من الفكرة القومية :

أما القومية كفكرة قامت في الوطن العربي . . فقد تعامل معها الإخوان منذ قيامهم، كما تعاملوا مع الأفكار الأخرى بميزان الإسلام . . والقومية كالوطنية لها معانٍ عدة عند الإخوان، ولهم موقف من كل معنى :

قومية المجد :

ويرى الإخوان « إن كان الذين يعتزون بمبدأ القومية يقصدون به أن الأخلاف يجب أن ينهجوا نهج الأسلاف في مراتب المجد والعظمة ومدارك النبوغ والهمة،

وأن تكون لهم بهم في ذلك قدوة حسنة بدافع الصلة والوراثة، فهو مقصد حسن جميل، نشجعه ونأخذ به، وهل عدتنا في إيقاظ همة الحاضرين إلا أمجاد الماضي؟

ولعل الإشارة إلى هذا في قول رسول الله ﷺ: **«الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»** (رواه البخاري في الأنبياء: ٣٣٨٣، ومسلم في فضائل الصحابة: ٢٥٢٦/ ١٩٩)، فالإسلام لا يمنع القومية بهذا المعنى الجميل النبيل».

قومية الأمة:

«وإذا قصد بالقومية أن عشيرة الرجل وأمته أولى الناس بخيره وبره، وأحقهم بإحسانه وجهاده فهو حق كذلك، ومن ذا الذي لا يرى أولى الناس بجهوده قومه الذي نشأ فيهم ونما بينهم..

ولعمري لرهط المرء خير بقية عليه ... وإن عالوا به كل مركب

فالقومية بالمعاني السابقة لا تتعارض مع الإسلام، بل حث عليها؛ ولذا فالإخوان قوميون بالمعاني السابقة».

إلا أن هناك معاني أخرى للقومية تتعارض مع الإسلام؛ يرفضها الإخوان.. يقول الإمام البنا :

قومية الجاهلية:

« فإذا قُصد بالقومية إحياء عادات جاهلية درست، وإقامة ذكريات بائدة خلت، وتعفية حضارة نافعة استقرت، والتَّحلل من عقدة الإسلام ورباطه بدعوى القومية، والاعتزاز بالجنس كما فعلت بعض الدول بالمغالاة بتحطيم مظاهر الإسلام والعروبة، حتى في الأسماء وحروف الكتاب، فذاك معنى وخيم ذميم سيء العاقبة؛ كما يؤدي بالشرق إلى خسارة فادحة يضيع معها تراثه، وتنحط بها منزلته، ويفقد أخص ميزاته وأقدس مظاهر شرفه؛ وهو دين الإسلام، ولا يضر ذلك دين الله شيئًا، قال تعالى:

﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾ (محمد: ٣٨).

قومية العدوان :

« وإن يُراد بالقومية الاعتزاز بالجنس إلى درجة تؤدي إلى انتقاص الأجناس الأخرى والعدوان عليها، والتضحية بها في سبيل عزة أمة وبقائها، كما تدعي كل أمة تنادي بأنها فوق الجميع، فهذا معنى ذميم، كذلك ليس من الإنسانية في شيء.

والإخوان لا يؤمنون بالقومية بهذه المعاني ولا بأشباهها، ولا يقولون فرعونية وعربية وفينيقية وسورية، ولا شيئًا من هذه الألقاب التي يتنابز بها الناس، ولكنهم يؤمنون بما قاله رسول الله ﷺ : «**إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء.. الناس لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى والعمل الصالح**» (رواه أحمد: ٢/ ٣٦١، وقال الشيخ أحمد شاكر: ٨٧٢١: إسناده صحيح) ».

ومن ثنايا هذه المفاهيم الجلية الواضحة كان تعامل الإخوان المسلمين وما زال مع فكرة الوحدة العربية والسعي لتحقيقها يمثل ركنًا أساسيًا ومرحلة مهمة في برنامجهم الشامل الذي يرومون من خلاله الخير للبشرية عامة، والعرب والمسلمين خاصة.

الوحدة العربية :

من البديهيات التي لا تقبل الجدل عند الإخوان « أن العرب أمة واحدة».. وأن هذا التعبير يساوي عند الإخوان المسلمين في أحقيته ووضوحه واستقراره في النفوس والأذهان قول القائلين: «السماء فوقنا، والأرض تحتنا».. وأن العرب من خليج فارس إلى المحيط الأطلسي ليتحدون بوحدتهم أية أمة متحدة في القديم والحديث.

وقد اصطلحت على تكوين الوحدة العربية وتدعيمها كل العوامل الروحية واللغوية والجغرافية والتاريخية والمصلحية، وليست تعوز هذه القضية الأدلة والبراهين؛ ولكن يعوزها ثبات المؤمنين وعدالة المنصفين.. كما تقول مذكرة (الإخوان المسلمون) إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر الوحدة العربية في غرة شوال المبارك ١٣٤٤ هـ، ١٨ من سبتمبر ١٩٤٤ م.

وقال عنها الإمام البنا ـ يرحمه الله ـ في رسالة (دعوتنا في طور جديد):

«والعروبة لها في دعوتنا مكانُها البارز وحظُّها الوافِر، فالعَرَب هم أمة الإسلام الأولى، وشعبه المختار؛ ولن ينهض الإسلام بغير اجتماع كلمة الشعوب العربية ونهضتها؛ وإن شبر أرض في وطن عربي نعتبره من صميم أرضنا ومن لباب وطننا».

ويُضيف الإمام البنا:

«ومِنْ أروَع المعاني في هذه السبيل ما حدَّد به رسول الله ﷺ معنى العروبة؛ إذ فسرها بأنها اللِّسان والإسلام، وبذلك تعلم أن هذه الشعوب الممتدة من خليج فارس إلى طنجة ومراكش على المحيط الأطلسي كلها عربية تجمعها العقيدة، ويوحد بينها اللسان؛ ونحن نعتقد أننا حين نعمل للعروبة نعمل للإسلام ولخير العالم كله..».

والإخوان يرون أن «العرب.. هم أمة الإسلام الأولى وشعبه المتخير، ولن ينهض الإسلام بغير اجتماع كلمة الشعوب العربية ونهضتها، فهذه الحدود الجغرافية والتقسيمات السياسية لا تمزق فينا أبدًا معنى الوحدة العربية والإسلامية (إذا ذل العرب ذل الإسلام).. إن الإسلام نشأ عربيًا ووصل إلى الأمم عن طريق العرب، وجاء كتابه بلسان عربي مبين، وتوحدت الأمم باسمه».

ويذكر الإمام البنا ـ رحمه الله ـ عام ١٩٤٦م أن الإخوان منذ تأسيسهم رأوا أن الدنيا ستصير إلى التكتل، وأن عصر الوحدات الصغيرة والدويلات المتناثرة قد زال أو أو شك؛ وأنهم رأوا أنه ليست هناك جامعة أقوى ولا أقرب من الجامعة التي تجمع العربي بالعربي؛ وأشار في مجلة (الإخوان المسلمون) تحت عنوان «آمالنا في الجامعة العربية» إلى أن هناك عوامل عدة تؤدي إلى الوحدة الكاملة، على العرب أن يأخذوها في حسبانهم، وتتمثل في:

الوحدة الجغرافية: فالأرض واحدة، تمتد من أقصى الشرق إلى أقصى الغرب في اتصال والتحام، لا تقسمها الفواصل الكونية أو التضاريس، مع تميزها بثرواتها الطبيعية واستغنائها بخيراتها.

والوحدة الروحية: فالمسلمون يقدسون الإسلام عقيدة، وغيرهم يعتزون به شريعة قومية عادلة ونظامًا اجتماعيًا ترعرع في أوطانهم.

والوحدة اللغوية: فاللغة واحدة للمسلمين، وغير المسلمين من العرب الذين يحوطونها بمشاعرهم.

والوحدة الفكرية الثقافية والاجتماعية: تشابه العادات والتقاليد في شعوبهم، وحدة الآمال والآلام التي يمثلها التاريخ المشترك في القديم والحديث، وحدة المصالح العملية المشتركة.

هذه الروابط جميعًا تربط العرب، ومن ثمَّ فإن الوحدة أو الجامعة العربية هي الطريق الطبيعي لنهضة العرب، وهذا يمثل أحد أهداف الإخوان الذين أيدوا الجامعة العربية ورأوها عدة الحاضر وأمل المستقبل.

وكانت مناصرة الإخوان في المنطقة العربية للجامعة العربية ممارسة واقعية لانتمائهم العروبي، وعملاً لإحياء الوحدة العربية، إلا أنهم كانوا يرون تخليصها من كل ما يحيط بها من عوامل الضعف والتخلخل... فالإمام البنا يقول:

«.. والجامعة العربية في وضعها الصحيح يجعلها جامعة حقيقية تضم كل عربي على وجه الأرض في المشرق والمغرب، وتستطيع أن تقول كلمتها، فيحترم تقويتها وتدعيمها، ومن حقنا أن يعترف الناس بها وأن يقدروها قدرها، وأن يؤمنوا بأنها حين تقوى وتعتز ستكون من أقوى دعائم السلام العالمي».

الأسس التي ينبغي أن تقوم عليها الوحدة:

يرى الإخوان المسلمون أنه لكي تنجح الوحدة العربية، فمن الضروري الالتزام بأسس عدَّة، هي:

- الإسراع في توحيد الثقافات حتى تتقارب الأفهام، ويفتح الباب للاندماج الكامل، وهذا يستدعي تغييراً في مناهج وسياسة التعليم في المعاهد والمدارس العربية..

- توجيه الثقافات وجهة واحدة تخدم أهداف الوحدة، وهذا يعني وضع المعاهدة الثقافية بين الدول العربية موضع التطبيق؛ حتى لا تظل الوحدة مقصورة على ناحيتها الرسمية بين الحكومات.
- العمل لتحقيق الوحدة الاقتصادية عبر سلسلة من الإجراءات والبرامج المشتركة ومن ثم الوحدة السياسية، واعتبار الجامعة العربية أداة لجمع كلمة العرب وتوحيدهم في قوة واحدة لتحقيق رسالتهم في الحياة لنشر المثل العليا، وأن تقوم الجامعة بحقها في حماية العرب وصيانة استقلالهم من خلال اتفاقية الدفاع العربي المشترك..
- تطوير مؤسسات الجامعة من جهة الدورية والالتزام بقرار الاغلبية
- العمل على تطبيق الإسلام، إذ أن تطبيق الإسلام في أي بلد عربي يجعله بلداً وحدوياً بالضرورة ويمكن لفكرة الوحدة بين أبنائه، ويمد الفكر الوحدوي بالقوى الدافعة.

طريق عملي مقترح لتحقيق الوحدة:

إن **الخطوة الأولى** نحو الوحدة قد تبدأ بتوجيه الدعوة للأحزاب الإسلامية والقومية والحركات الشعبية والنقابات والفعاليات البرلمانية لعقد مؤتمر عام وليكن باسم «مؤتمر الوحدة العربية» يسعى إلى الوصول إلى ميثاق عام « ميثاق الوحدة العربية».. تتبناه جميع الأحزاب والحركات الشعبية المشاركة في المؤتمر، ويمكن أن يتولى المهمة المؤتمر القومي الإسلامي الذي يمكن أن يبلور ميثاق الوحدة العربية من خلال مؤتمر جامع.

ويمكن تصور تكوين الآليات التالية لدعم فكرة هذا الميثاق:

* تشكيل مجلس يسمى مجلس الوحدة العربية.. يكون بمثابة البرلمان الذي تمثل فيه الشعوب العربية.. ونقترح أن يكون هذا المجلس في حدود الثلاثمائة عضوا... ويقوم هذا المجلس بوضع السياسات والبرامج العامة للوحدة العربية.

* انتخاب مكتب تنفيذي يقوم بتنفيذ السياسات والبرامج .
* تشكيل أجهزة متخصصة تقوم بإعداد برامج التوجيه والضغط والتخطيط لمختلف الجوانب الاجتماعية والسياسية والفكرية والثقافية والتربوية والتشريعية والإعلامية والعملية والتقنية والاقتصادية والعسكرية .

ويصاحب هذا الجهد قيام المؤتمر بالتعاون مع أجهزة العمل العربي المشترك الرسمية بوضع الأليات المناسبة لـ :

* العمل على حل قضية فلسطين حلاً يتفق مع وجهة النظر العربية ويؤدي إلى سلامة هذا الجزء من الوطن العربي ، وهو منه بمثابة القلب من الجسد وإلى المحافظة كل المحافظة على أن يظل عربيًا خالصًا ، وخاصة أن الشعوب العربية كلها قد وطدت العزم على أن تستنقذ فلسطين مهما كلفها ذلك من الجهود والتضحيات .
* العمل على حل بؤر التوتر وقضايا النزاع سواء في داخل القطر العربي الواحد أو بين الأقطار العربية بعضها البعض . . ومن أمثلة الأولى قضايا الأقليات العرقية والدينية . . بينما النزاعات والخلافات الحدودية تمثل النوع الثاني من المعوقات .
* السعي الدؤوب لتحقيق مظاهر الوحدة العامة

هنالك خطوات أولية تعتبر وسائل عملية للوحدة المنشودة ، وهي في الوقت نفسه من حق الحكومات العربية الخالص التي لا ينازعها فيه منازع ، ومن تلك الخطوات **الخطوة الثانية :**

١ ـ رفع الحواجز الجمركية .

٢ ـ إلغاء جوازات السفر ومنح حرية المرور والتنقل في أي قطر من الأقطار العربية لكل عربي بعد التأكد من شخصيته وإباحة الهجرة والاستيطان على نظام واسع ميسر .

٣ ـ تنمية التعاون الثقافي والعسكري بتوحيد برامج التعليم ومناهجه وتوحيد منابع التشريع وقواعده ، وتوحيد نظم التدريب العسكري وأساليبه .

٣ـ التوسع في التعاون الاقتصادي وتأليف الشركات العربية الواسعة النطاق من سكان البلاد العربية جميعًا في أي قطر من هذه الأقطار، ودراسة المشروعات العربية العامة دراسة مشتركة، وإحياء ما تتعطل منها كمشروع (سكة الحديد) الحجازية التي أنشئت بأموال العرب والمسلمين جميعاً وأوقافهم.

٥ ـ تنمية مؤسسات الوحدة العربية الشعبية في مستوى الهيئات الشعبية النقابية والشبابية والنسوية والأحزاب السياسية للوحدة العربية في الواقع اليومي الشعبي تمهيداً للوحدة الرسمية.

وتأتي بعد الخطوات السابقة **خطوة ثالثة** يكمل بها بناء الوحدة العربية، تلك هي تحديد «لون الكيان السياسي العام لهذه الحكومات العربية المتحدة»:

الكيان السياسي العام للأمم العربية المتحدة:

لابد من السعي لتحديد الصلة بين البلاد العربية وجاراتها من البلاد الإسلامية غير العربية.. وهو مما يعزز الوحدة العربية وتهتم له الحكومات والشعوب معًا؛ فهناك أقطار ليست عربية؛ ولكنها تجاور بلاد العرب وتجمعها بها جامعة المصلحة والجوار من جانب.. والعقيدة الإسلامية والذكريات التاريخية من جانب آخر كتركيا وإيران.

وإذا كنا في العصر الذي تحاول فيه كل أمة من الأمم أن تتلمس الروابط والجامعات بينها وبين غيرها، فإن من واجب المؤتمر العربي أن يقرر أن بين العرب وبين هذه الأمم لمحالفة روابط تاريخية ودينية ومصالح اقتصادية واستراتيجية، وأن يعلن أن من خير العرب وخير هذه الشعوب معًا أن تدعم هذه المحالفة الطبيعية بمحالفات سياسية واتفاقات يتحقق بها تعاون الجميع على خيرهم وخير الإنسانية، وبذلك يضع المؤتمر لبنة أخرى في بناء التعاون الإنساني المنشود.

وجدير بالتشجيع مبادرة تركيا وإيران وتعبيرهما عن الرغبة في الانضمام إلى جامعة الدول العربية برتبة مراقب، فهما عمق مهم جداً للأمة العربية.

تحديد لون الحضارة التي يجب أن تصطبغ بها الأمة العربية :

ولعل من أهم واجبات المؤتمر التحضيري المقترح أن يعنى بدراسة هذه الناحية دراسة دقيقة، وأن يكون لنفسه رأيًا يوجه إليه الأمم والحكومات العربية، ولعل هذه الناحية الاجتماعية لا تقل أهمية عن الناحية السياسية إن لم تزد عنها.

وفي هذا الخصوص تفصيل يقدم الإخوان في السطور التالية موقفهم تجاهه:

« ذهب الرأي العام العربي في الفترة الماضية في هذه الناحية مذهبين مختلفين :

فمن الناس من يدعو إلى الحضارة الغربية ويحض على الانغماس فيها وتقليد أساليبها، خيرها وشرها، وحلوها ومرها، ونافعها وضارها، ما يحب منها وما يكره، وما يحمد منها وما يعاب، ويرى أنه لا سبيل للنهوض والرقي إلا بهذا، ومن زعم لنا غير ذلك فهو خادع أو مخدوع.

ومن الناس من ينفر من هذه الحضارة أشد التنفير، ويدعو إلى مقاومتها أشد المقاومة ويحملها تبعة هذا الضعف والفساد الذي استشرى في الأخلاق والنفوس.

ولاشك أن كلا الفريقين قد تطرف، وأن الأمر في حاجة إلى دراسة أعمق وأدق، وإلى حكم أعدل وأقرب إلى الإنصاف والصواب.

لقد وصلت الشعوب الغربية من حيث العلم والمعرفة واستخدام قوى الطبيعة والرقي بالعقل الإنساني إلى درجة سامية عالية، يجب أن تؤخذ عنها، وأن يقتدى بها فيها، وهي إلى جانب ذلك قد عنيت بالتنظيم والترتيب وتنسيق شئون الحياة العامة تنسيقًا بديعًا يجب أن يُؤخذ عنها كذلك، وهذه الحقائق لا يكابر فيها إلا جاهل أو معاند.

ولكن هذه الحياة الغربية والحضارة الغربية التي قامت على العلم والنظام فأوصلها إلى المصنع والآلة، وجبى إليها الأموال والثمرات، وملكها نواصي الأمم الغافلة، التي لم تأخذ في ذلك أخذها ولم تصنع صنيعها، هذه الحياة المادية الميكانيكية البحتة ـ مع ما صحبها من خصومة حادة بين علماء الدنيا وحراس الدين ـ

قد أغفلت هذه الأمم عن أخص خصائص الإنسانية في الإنسان؛ عن الغرائز ومستلزماتها والمشاعر ومطالبها والنفس وعالمها وطرائق تنظيم ذلك كله وضبطه ضبطًا يضمن خيره ويجنبهم شره.

ودفعت بها دفعًا عنيفًا إلى التبرم بالعقائد والأديان والخروج عليها خروجًا قاسيًا شديدًا وإقصائها إقصاءً تامًا عن كل نواحي الحياة الاجتماعية العملية.

فأسقطت الحياة الغربية من حسابها جلال الربانية والتسامي بالنفس الإنسانية، والاعتقاد بالجزاء الأخروي، واضطربت بذلك بين يديها المقاييس الخلقية، وانطلقت غرائز الشر من عقالها تحت ستار الحرية الشخصية أو الاجتماعية، ونَجَمَ عن ذلك أن تحطمت الفضائل في نفوس الأفراد، وتهدمت الروابط بين الأسر، وفسدت الصلات بين الأمم وصارت القوة لا العدالة شريعة الحياة، واندلعت نيران هذه الحرب فذاق حرها المحاربون والآمنون على السواء.

وقد أدرك هذه الحقيقة أخيرًا ساسة الأمم الغربية أنفسهم، فهبوا ينادون بوجوب العناية بالشئون الروحية ويتغنون بالمثل الخلقية العليا، ويهيبون بالحكومات أن تصبغ المدارس ومناهج التعليم والتربية بعد الحرب بهذه الصبغة وأن تعود بالشعوب إلى الأديان والعقائد الموروثة.

ونحن العرب قد ورثنا مفاخر هذه الحياة الروحية ومظاهرها.. فأقطاب الرسالات العظمى وأنبياؤهم المطهرون في أوطاننا نشأوا، وعلى أرضنا درجوا.. ورموز الديانات المقدسة لازالت شامخة باذخة في ديارنا، تهوى إليها قلوب المؤمنين بالكتب والرسل في أنحاء الأرض، وهذا القرآن الكريم الذي ورثناه نحن العرب فخلد لغتنا، ورفع الله به ذكرنا، وخاطب به نبينا فقال:

﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾ (الزخرف: ٤٤).

كما خاطبنا فقال:

﴿ لَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (الأنبياء: ١٠)..

هذا القرآن قد حدد أهداف الحياة الروحية تحديداً دقيقاً مبسطاً بعيداً عن الأوهام الخيالية والفروض الفلسفية ؛ ووفق بينها وبين مطالب الحياة العملية توفيقاً عجيباً لم يستقم لغيره من الكتب ولم يتح لسواه من مناهج الحياة ونظمها .

فإذا كنا نحن العرب نملك هذه الثروة الروحية الجليلة التي تصل القلب الإنساني بجلال الربانية فتكلؤه بذلك إشراقاً ورِيًّا ؛ وتكرم في الإنسان معنى الإنسانية فترفع في عينيه قيم الفضائل العليا ، وتذكر الناس بجزاء الآخرة فتسمو بهم عن الوقوف عند أغراض الحياة الدنيا ، وتوثق بين بني الإنسان رابطة من الأخوة لا تمتد إليها يد التفريق والبلى ، وتقيم ميزان العدالة الاجتماعية بين مختلف الطبقات على أساس من التعاون والرضى ، وتضع لأصول المشاكل حلولاً ترتكز على الحق لا على الهوى . . إذا كنا نملك ذلك كله فإن من العقوق لمجدنا وكتابنا وللإنسانية كذلك ألا نتقدم للدنيا بهذا الدواء والعلاج الشافي .

ولهذا نعتقد أن من واجب المؤتمر التحضيري أن يقرر وجوب استمساك البلاد العربية بقواعد حضارتها التي تقوم على ما ورثت من فضائل نفسية وأوضاع أدبية ، ودوافع روحية ، على أن نقتبس من الحضارة الغربية كل ما هو نافع مفيد من العلوم والمعارف والصناعات والأساليب وعلى أن ندعو أمم الغرب إلى الانتفاع بهذا الميراث الروحي الجليل ، ونبصرها بما فيه من خير ، ونذكرها بما يحتويه من نفع وضر . . وبذلك تقوم الصلة بيننا وبينها على أساس من التعاون المشترك يتآزر فيه العقل والقلب على إنقاذ الإنسانية واستقرار الأمن والسلام .

قد يقال: إن هذا المعنى يتخذ بالعاملين له والداعين إليه إلى معنى من التعصب الديني أو التحزب المذهبي يمزق وحدة الوطن المجتمع ويفرق بين المسلم وغير المسلم. وهذا وهم خاطئ.

فنحن إنما ندعو إلى الفضائل الروحية والمثل الدينية العليا التي يدعو إليها أهل الأديان جميعًا كما ندعو إلى الانتفاع في حياتنا العملية بهذا التراث القرآني المجيد الذي هو للمسلم دين ونظام، ولكل عربي قومية ومجد، وللدنيا بأسرها طمأنينة وسلام.

يقول الإمام البنا رحمه الله تعالى :

«يظن الناس أن التمسك بالإسلام وجعله أساسًا لنظام الحياة ينافي وجود أقليات غير مسلمة في الأمة المسلمة . . وينافي الوحدة بين عناصر الأمة وهي دعامة قوية من دعائم النهوض في هذا العصر . . ولكن الحق غير ذلك تمامًا، فإن الإسلام الذي وضعه الحكيم الخبير الذي يعلم ماضي الأمم وحاضرها ومستقبلها قد احتاط لتلك العقبة وذللها من قبل . . فلم يصدر دستوره المقدس الحكيم إلا وقد اشتمل على النص الصريح الواضح الذي لا يحتمل لبسًا ولا غموضًا في حماية الأقليات . . وهل يريد الناس أصرح من هذا النص :

﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (الممتحنة : ٨).

فهذا نص لم يشتمل على الحماية فقط، بل أوصى بالبر والإحسان إليهم ، وإن الإسلام الذي قدس الوحدة الإنسانية العامة في قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات : ١٣).

ثم قدس الوحدة الدينية العامة كذلك، فقضى على التعصب، وفرض على أبنائه الإيمان بالرسالات السماوية جميعًا في قوله تعالى :

﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٦) فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣٧) صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ (١٣٨) ﴾ (البقرة).

ثم قدَّس بعد ذلك الوحدة الدينية الخاصة في غير صلف ولا عدوان، فقال تبارك وتعالى

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (الحجرات : ١٠).

هذا الإسلام الذي بُني على هذا المزاج المعتدل والإنصاف البالغ لايمكن أن يكون أتباعه سبباً في تمزيق وحدة متصلة، بل بالعكس إنه أكسب هذه الوحدة صفة القداسة الدينية بعد أن كانت تستمد قوتها من نص مدني فقط.

وبعد فإن الإخوان حين يريدون لأوطانهم وشعوبهم الوصول إلى هذه الأهداف والحصول على كامل الحرية والاستقلال وتمام الاتحاد، لا ينكرون ولا يغفلون أن بيننا وبين دول العالم وأممه وشعوبه صلات يجب أن تبقى ومصالح يجب أن تنظم؛ حتى يقوم التعامل على أساس من الحب والتعاون والإنصاف، وإن من الواجب أن ينظم ذلك كله بحيث لا تسوىٰ مصالح الدول والشعوب على حساب العرب كما لا يحال بين دوله وبين مصلحة من مصالحها الحقيقية التي لا تنتقص من استقلالنا ولا تقف عقبة دون رقينا ونهوضنا ووحدتنا.

● الدائرة الثانية : العلاقات الإسلامية (الوحدة الإسلامية) ●

يرىٰ الإخوان في التجمع العربي حلقة وسيطة من حلقات النهضة المطلوبة بين الوطنية والوحدة الإسلامية، وهي عندهم ضرورية لتحقيق الاستقلال السياسي والحرية - كما يقول الإمام البنا - كما يؤيد الإخوان الوحدة العربية باعتبارها الحلقة الثانية في النهوض.

فالإسلام - في فهم الإخوان المسلمين - جاء وضمن أهدافه العليا السامية القضاء على الفوارق النسبية بين الناس.. فالله تبارك وتعالى يقول:

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (الحجرات : ١٠).

والرسول ﷺ يقرر «**المسلم أخو المسلم**» (مسلم في البر والصلة والآداب: ٢٥٨٠/ ٥٨)، «**والمسلمون تتكافئ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على سواهم**» (أبو داود في الديات: ٤٥٣٠، والنسائي في القسامة: ٤٧٣٤، وصححه الألباني).

فالإسلام والحالة هذه لا يعترف بالحدود الجغرافية، ولا يعتبر الفروق الجنسية والدموية، ويعتبر المسلمين جميعًا أمة واحدة، ويعتبر الوطن الإسلامي وطنًا واحدًا مهما تباعدت أقطاره وتناءت حدوده.

والإخوان يقدسون هذه الوحدة ويؤمنون بهذه الجامعة، ويعملون لجمع كلمة المسلمين، وإعزاز إخوان الإسلام، وينادون بأن وطنهم هو كل شبر أرض فيه مسلم يقول: (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، وما أروع ما قال في هذا المعنى شاعرهم:

ولست أدري سوى الإسلام لي وطنا — الشام فيها ووادي النيل سيان

وكلما ذُكِرَ اسم الله في بلد — عددت أرجاءه من لب أوطاني

وقد يجادل البعض فيقول «إن ذلك غير ممكن، والعمل له عبث لا طائل تحته، ومجهود لا فائدة منه، وخير للذين يعملون لهذه الجامعة أن يعملوا لأقوامهم ويخدموا أوطانهم الخاصة بجهودهم.

والجواب على هذا: أن هذه الأمم كانت من قبل متفرقة ومتخالفة في كل شيء: في الدين واللغة، والمشاعر والآمال والآلام، فوحدها الإسلام وجمع قلوبها على كلمة سواء، وما زال الإسلام كما هو بحدوده وبرسومه، فإذا وجد من أبنائه من ينهض بعبء الدعوة إليه، وتجديده في نفوس المسلمين، فإنه يجمع هذه الأمم جميعًا من جديد كما جمعها من قديم، والإعادة أهون من الابتداء، والتجربة أصدق دليل على الإمكان» (رسالة المؤتمر الخامس).

والجماعة وهي تدرك أننا نعيش في عالم من التكتلات الإقليمية والدولية يقتضي أن تحول هذه الأماني إلى مؤسسات وأنظمة تغير من واقع المسلمين على الأرض، وتمكنهم من التعامل مع تكتلات اليوم بنفس المنطق والأساليب، ككتلة إسلامية عالمية تتشابك علاقاتها السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، في إطار محكم ومتطور من التنظيم والفعالية تساعد المجتمعات الإسلامية على التخلص من تخلفها، وتساهم بإيجابية في تطور مسيرة الحياة البشرية، وتعتمد ... اع في التعامل مع الآخرين.

• الدائرة الثالثة : العلاقات الدولية (المجتمع الدولية) •

منذ انهيار الاتحاد السوفييتي، وبروز نظام القطب الواحد بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية، شهد ميدان العلاقات الدولية تحولاً كبيراً في طبيعة العلاقات بين الدول المختلفة، والقوانين الناظمة لها، سواء على المستوى النظري أم على المستوى العملي، وتبلورت مفاهيم جديدة في العلاقات الدولية مثل العولمة، والنظام العالمي الجديد.

أما من الناحية العملية، ورغم الحديث المتكرر عن حقوق الإنسان والقيم الديموقراطية، فقد شهد العالم تراجعاً واضحاً في الاحترام الفعلي لهذه الحقوق والقيم، لصالح القوة والهيمنة ذات القطب الواحد، وتقلصت مساحة السيادة القطرية أمام التدخل الخارجي تحت ستار المنظمات الدولية، وكذلك برز التطبيق الانتقائي، حسب رغبة الدول الكبرى، للقوانين الدولية فيما يعرف بسياسة الكيل بمكيالين، والتي أضحت وللأسف أحد معالم السياسة الدولية الراهنة، حيث تشكل منطقتنا العربية أوضح دليل على فسادها.

إلا أن المؤكد أن سياسة القطب الواحد لا تحظى بالقبول لدى معظم دول العالم، وتتبلور - على درجات - ملامح قوى إقليمية عدة تسعى للتخلص من سياسة الهيمنة هذه، ولتشكيل مداراتها المستقلة، وأبرزها مجموعة دول الاتحاد الأوروبي، وكذلك مجموعة الدول الآسيوية التي تتزعمها الصين وغيرها.

العالمية في مفهوم الإخوان المسلمين :

ومع كل هذه السلبيات فإن الإخوان المسلمون وهم يريدون الخير للعالم كله، فإنهم ينادون بالوحدة العالمية؛ لأن هذا هو مرمى الإسلام وهدفه، ومعنى قول الله تبارك وتعالى: ﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ** ﴾ (الأنبياء: ١٠٧).

« ودعوتنا عالمية .. فهي موجهة للناس كافة .. والناس في حكمها أخوة أصلهم واحد، وأبوهم واحد، ونسبهم واحد لا يتفاضلون إلا بالتقوى، وبما يقدم أحدهم للمجموع من خير سابغ وفضل شامل:

﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً** ﴾ (النساء: ١).

فنحن لانؤمن بالعنصرية الجنسية، ولا نشجع عصبية الأجناس والألوان، ولكنا ندعو إلى الأخوة العادلة بين بني الإنسان.. يقول الله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ ... ﴾ (الحجرات: ١٣).

ويقول نبيه ﷺ: «**ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس من من مات على عصبية**» (رواه أحمد من حديث جبير بن مطعم).

وتعتبر جماعة الإخوان المسلمين فكرة (العالمية) الحلقة الأخيرة في مشروعها.. وتحدد الجماعة (غايتها العظمى) من مفهومها للعالمية في قولها:

«أما العالمية أو الإنسانية فهي هدفنا الأسمى، وغايتنا العظمى، وختام الحلقات في سلسلة الإصلاح والدنيا صائرة إلى ذلك لامحالة، فهذا التجمع في الأمم والتكتل في الأجناس والشعوب وتداخل الضعفاء بعضهم في بعض ليكتسبوا بهذا التداخل قوة وانضمام المفترقين ليجدوا في هذا الانضمام أنس الوحدة، كل ذلك ممهد لسيادة الفكرة العالمية وحلولها محل الفكرة الشعوبية القومية التي آمن بها الناس من قبل، وكان لابد أن يؤمنوا هذا الإيمان لتتجمع الخلايا الأصلية ثم كان لابد أن يتخلوا عنها لتتألف المجموعات الكبيرة ولتتحقق بهذا التآلف الوحدة الأخيرة، وهي خطوات إن أبطأ بها الزمن فلابد أن تكون، وحسبنا أن نتخذ منها هدفًا، وأن نضعها نصب أعيننا مثلاً، وأن نقيم في هذا البناء الإنساني لبنة، وليس علينا أن يتم البناء فلكل أجل كتاب».

وعليه تتلخص (العالمية) - في فكر الجماعة - في الجوانب التالية:

١ - الدعوة إلى الأخوّة الإنسانية والوحدة العالمية.

٢ - نبذ العنصرية الجنسية والعرقية.

٣ - الدعوة إلى نظام عالمي جديد ولكن على أسس عادلة.

٤ - احترام القانون الدولي بشرط تنفيذه بعدالة ومساواة.

٥ - الإيمان بالناتج الحضاري وأخذ النافع المفيد من الآخرين.

المبحث الثاني

سياسات وضوابط التعامل مع الغرب

يقول الإمام البنا رحمه الله تعالى :

«وقد يظن الناس كذلك أن نظم الإسلام في حياتنا الجديدة تباعد بيننا وبين الدول الغربية ، وتعكر صفو العلائق السياسية بيننا وبينها بعد أن كادت تستقر ، وهو أيضًا ظن عريق في الوهم .

فإن هذه الدول إن كانت تسيء بنا الظنون فهي لا ترضى عنا سواء تبعنا الإسلام أم غيره ، وإن كانت قد صادقتنا بإخلاص وتبودلت الثقة بينها وبيننا فقد صرح خطباؤها وساستها بأن كل دولة حرة في النظام الذي تسلكه في داخل أرضها ، ما دام لا يمس حقوق الآخرين .

فعلى ساسة هذه الدول جميعًا أن يفهموا أن شرف الإسلام الدولي هو أقدس شرف عرفه التاريخ ، وأن القواعد التي وضعها الإسلام الدولي لصيانة هذا الشرف وحفظه أرسخ القواعد وأثبتها» .

فالإسلام هو الذي يقول بالمحافظة على التعهدات وأداء الالتزامات :

﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ (الإسراء : ٣٤) .

ويقول : ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ (التوبة : ٤) .

ويقول : ﴿ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ ﴾ (التوبة : ٧) .

ويقول في إكرام اللاجئين وحسن جوار المستجيرين :

﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ ﴾ (التوبة : ٦) .

وهذا في المشركين.. فكيف بالكتابيين؟

فالإسلام الذي يضع هذه القواعد ويسلك بأتباعه هذه الأساليب يجب أن يعتبره الغربيون ضمانة أخرى لهم. . ونقول إنه من خير أوروبا نفسها أن تسودها هذه النظريات السديدة في معاملات دولها بعضها لبعض. . فذلك خير لهم وأبقى».

وعلى هذا فإن الإخوان لا يرفضون مبدأ التحاور والتعامل مع الغرب، وهم يقرون هذا المبدأ وفق الضوابط التالية:

- الإسلام يعتبر المسلمين أمة واحدة تجمعها العقيدة ويشارك بعضها بعضا في الآلام والآمال وإن أي عدوان يقع على واحدة منها أو على فرد من المسلمين فهو واقع عليهم جميعًا.
- الإسلام فرض على المسلمين أن يكونوا أئمة في ديارهم سادة في أوطانهم.
- الإخوان المسلمون يرون أن كل دولة اعتدت على أو طان الإسلام دولة ظالمة لابد أن تكف عدوانها، ولابد من أن يعد المسلمين أنفسهم وأن يعملوا متساندين على التخلص من نيرها.
- المعاهدات الجائرة أغلال في أعناق الأمة.
- الحق بدون قوة تحميه، ضائع.

العلاقة مع القوى الأخرى الصاعدة:

إن في العالم قوى صاعدة من غير الغرب ليس بينها وبين المسلمين تاريخ عدائي، ومن هذه القوى اليابان، والصين، وكوريا، والهند، والبرازيل. . . وغيرها من البلاد.

ومن المفيد جدًا أن تكون هناك علاقات قوية مع هذه الدول، وخاصة في الميدان الاقتصادي والاستثماري، إذ إن هذه الدول تستطيع أن تعين في التنمية.

ويرى الإخوان المسلمون ضرورة تنشيط العلاقات مع هذه الدول ونشر الدعوة بين شعوبها، وتدعيم العلاقات معها.

وترىٰ الجماعة « إن الإسلام قد كان ولا يزال النموذج الفكري والسياسي الوحيد الذي كرم الإنسان والإنسانية ، مرتفعًا بهذا التكريم فوق اختلاف الألسنة والأجناس وأنه منذ اللحظة الأولىٰ لمجيئه قد عصم الدماء والحرمات والأموال والأعراض وجعلها حرامًا ، جاعلاً الالتزام المطلق بهذه الحرمات فريضة دينية وشعيرة إسلامية ولا يسقطها عن المسلمين إخلال الآخرين لقوله تعالىٰ :

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ... ﴾ (المائدة : ٨) » .

احترام حقوق الإنسان مطلب اجتماعي ودولي :

وتشدد الجماعة علىٰ حقيقة احترام هذه الحقوق فتقول :

« إننا في مقدمة ركب الداعين إلىٰ احترام حقوق الإنسان وتأمين تلك الحقوق للناس جميعاً وتيسير سبل ممارسة الحرية في إطار النظم الأخلاقية والقانونية إيمانًا بأن حرية الإنسان سبيل إلىٰ كل خير ، وإلىٰ نهضة وكل إبداع . إن المظالم الكبرىٰ التي يشهدها هذا العصر إنما تقع علىٰ المسلمين ولا تقع من المسلمين ، إن علىٰ العقلاء والمؤمنين في كل مكان أن يرفعوا أصواتهم بالدعوة إلىٰ المساواة في التمتع بالحرية وحقوق الإنسان فهذه المساواة هي الطريق الحقيقي إلىٰ السلام الاجتماعي والدولي وعلىٰ نظام عالمي جديد يقاوم الظلم والأذىٰ والعدوان » .

وترىٰ الجماعة أن غير المسلمين نسالمهم ما سالمونا ، ونحب لهم الخير ما كفوا عدوانهم عنا ، ونعتقد أن بيننا وبينهم رابطة الدعوة ، وعلينا أن ندعوهم إلىٰ ما نحن فيه لأنه خير الإنسانية كلها ، وأن نسلك إلىٰ نجاح هذه الدعوة ما حدده لها الدين نفسه من سبل ووسائل ، فمن اعتدىٰ علينا منهم رددنا عدوانه بأفضل ما يرد به عدوان المعتدين .

الموقف العام من الأقليات :

« يظن الناس أن التمسك بالإسلام وجعله أساسًا لنظام الحياة ينافي وجود أقليات غير مسلمة في الأمة المسلمة ، وينافي الوحدة بين عناصر الأمة ، وهي دعامة النهوض في هذا العصر ، ولكن الحق غير ذلك تمامًا .

فإن الإسلام الذي وضعه الحكيم الخبير الذي يعلم ماضي الأمم وحاضرها ومستقبلها قد احتاط لتلك العقبة وذللها من قبل، فلم يصدر دستوره المقدس الحكيم إلا وقد اشتمل على النص الصريح الذي لايحتمل لبسًا ولا غموضًا في حماية الأقليات، قال تعالى:

﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (الممتحنة : ٨).

تقديس الوحدة الإنسانية والوحدة الدينية :

«إن الإسلام الذي قدس الوحدة الإنسانية العامة في قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: ١٣).

ثم قدس الوحدة الدينية العامة كذلك فقضى على التعصب، وفرض على أبنائه الإيمان بالرسالات السماوية جميعًا في قوله تعالى:

﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ... ﴾ (البقرة: ١٣٦).

هذا الإسلام الذي بُني على هذا المزاج المعتدل والإنصاف البالغ لا يمكن أن يكون أتباعه سببًا في تمزيق وحدة متصلة، بل بالعكس إنه أكسب هذه الوحدة صفة القداسة الدينية بعد أن كانت تستمد قوتها من نص مدني فقط.

وقد حدد الإسلام تحديدًا دقيقًا من يحق لنا أن نناوئهم ونقاطعهم ولا نتصل بهم، فقال تعالى بعد الآية السابقة:

﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (الممتحنة: ٩).

المبحث الثالث

الإخوان .. والنظام العالمي الجديد

في سنة ١٩٤٠م وقبل أن تضع الحرب العالمية أوزارها، كان لكل طرف في هذه الحرب رؤاه وتصوره للحياة على هذه الأرض بعد إنتهاء هذه المأساة البشرية، وأيضًا كان لجماعة الإخوان المسلمين رؤاها الخاصة وتصورها، الذي حدده الإمام حسن البنا في (رسالة المؤتمر السادس) في (يناير ١٩٤١م).

وفي هذه الأيام وبعد انهيار الاتحاد السوفييتي ، وتفرد أمريكا بالقوة العالمية ، فإن نفس الرؤىٰ تتكرر مرة ثانية دون تبديل أو نقصان ، ومن المفيد أن نورد هنا تصور جماعة الإخوان المسلمين ـ القديم . . الجديد ـ للنظام العالمي الجديد ، ورأيها في التعامل معه .

يقول الإمام حسن البنا ـ رحمه الله ـ في (رسالة المؤتمر السادس) :

« لقد ردد الساسة جميعًا كلمة (النظام الجديد) . . فهتلر يريد أن يتقدم للناس بنظام جديد ، وتشرشل يقول إن إنجلترا المنتصرة ستحمل الناس علىٰ نظام جديد ، وروزفلت يتنبأ ويشيد بهذا النظام الجديد ، والجميع يشيرون إلىٰ أن هذا النظام الجديد سينظم أوروبا ويعيد إليها الأمن والطمأنينة والسلام ، فأين حظ الشرق والمسلمين من هذا النظام المنشود ؟

نريد هنا أن نلفت أنظار الساسة الغربيين إلى أن الفكرة الاستعمارية إن كانت قد أفلست في الماضي مرة، فهي في المستقبل أشد فشلاً لا محالة، وقد تنبهت المشاعر وتيقظت حواس الشعوب، وأن سياسة القهر والضغط والجبروت لم تأت في الماضي إلا بعكس المقصود منه، وقد عجزت عن قيادة القلوب والشعوب، وهي في المستقبل أشد عجزًا.

وأن سياسة الخداع والدهاء والمرونة السياسية إن هدأ بها الجو حينًا فلا تلبث أن تهب العاصفة قوية عنيفة.

وقد تكشفت هذه السياسة عن كثير من الأخطاء والمشكلات والمنازعات، وهي في المستقبل أضعف من أن توصل إلى المقصود.

وإذن فلابد من سياسة جديدة، وهي سياسة التعاون والتحالف الصادق البرئ، المبني على التآخي والتقدير، وتبادل المنافع والمصالح المادية والأدبية بين أفراد الأسرة الإنسانية في الشرق والغرب، لابين دول أوروبا فقط، وبهذه السياسة وحدها يستقر النظام الجديد وينتشر في ظله الأمن والسلام.

إن حكم الجبروت والقهر قد فات، ولن تستطيع أوروبا بعد اليوم أن تحكم الشرق بالحديد والنار، وأن هذه النظريات السياسية البالية لن تتفق مع تطور الحوادث ورقي الشعوب ونهضة الأمم الإسلامية، ولا مع المبادئ والمشاعر التي ستطلع بها هذه الحرب الضروس على الناس.

ولسنا وحدنا الذين نقول هذا.. بل هم الساسة الأوروبيون أنفسهم، ونحن نضع هذه النظريات أمام أعين الساسة البريطانيين والساسة الفرنسيين وغيرهم من ساسة الدول الاستعمارية، على أنها نصائح تنفعهم أكثر مما هي مطالب تنفعنا، فليأخذوا أو ليدعوا.

وقد وطّنّا أنفسنا على أن نعيش أحرارًا عظماء أو نموت أطهارًا كرماء..

ونحن لا نطمع في حق سوانا، ولا يستطيع أحد أن ينكر علينا حقنا..

وأن خيرًا لكل أمة أن تعيش متعاونة مع غيرها، من أن تعيش متنافسة مع سواها حينا من الدهر، يندلع بعده لهيب الثورة في البلاد المغصوبة، وجحيم الحرب بين الدول المتنافسة».

حوار الحضارات :

تعتبر الجماعة حوار الحضارات أفضل السبل للتعرف على الأفراد، وأنجع وسيلة للاتصال بين الأمم بدل العنف والصدام الذي تدفع إليه بعض القوى في العالم، ونسجل في هذا الإطار ما يلي :

- تعميق الحوار الإيجابي بين الحضارات واعتباره خياراً استراتيجياً بالنسبة للحركة.
- تثمين حوار الحضارات بإبراز الصورة الصحيحة للإسلام المعتدل وتنزيه الدين الحنيف مما ألصق به من تهم التطرف والإرهاب ورفض الآخرين.
- توسيع قواعد التعايش مع مختلف الحضارات ضمن الأسس الإسلامية وخصائصه العليا.

تحدي العولمة :

إن العولمة في فضائها الفكري العام لا تعني أكثر من بناء جسور عبور يمكن أن تكون إيجابية تعزز المشاركة الإنسانية، والتفاعل الإنساني إذا ما سادت الحركة عليها الحرية والتكافؤ في الوسائل والأساليب، كما يمكن أن تكون سلبية مدمرة إذا ما كانت حكراً على الفاسدين والمفسدين.

أما العولمة في إطارها الواقعي المفروض على الإنسانية اليوم، فهي نوع من التبعية الظالمة التي يفرضها الأقوياء على الضعفاء، والأغنياء على الفقراء.

وإن دمج العالم ثقافياً وسياسياً واقتصادياً، وطمس خصوصيات الأمم والشعوب في مطحنة السلع الرأسمالية، ليشكل غولاً يتهدد المصير البشري، ليس لمصلحة ثقافة، ولا أمة، وإنما لمصلحة فئة محدودة منهومة، لا يكاد يقيد مسيرتها قيد أو رادع.

إن التطور التقني الهائل للحضارة المادية، والذي جعل عملية الإنتاج على جميع مستوياتها في غنى عن الإنسان، قد أنذر بأزمة مدمرة، فجاءت العولمة،

وبدلاً من أن تقدم حلاً حقيقيًا، فقد رحلت الأزمة لمصلحة ثلة من المتنفذين، هي الشركات العملاقة، والتحالفات الاحتكارية التي تجعل الناس أدوات استهلاكية تساهم في تحول إنتاج العالم وثرواته أجمع إلى أيدي ثلة من سكان الأرض.

وإن كنا لا نقدر على منع هذا الطوفان (العولمة) فيمكننا أن نجاريها مجاراة واعية.. وهنا لابد من الرقي من أطر الوطنية القطرية الضيقة إلى الأمن العربي والإسلامي الأوسع، بتشجيع الكيان الاقتصادي والسياسي الإسلامي العالمي، والإسهام في نهضته.

ويمكن أيضًا التحرك للمشاركة في مؤسسات المجتمع المدني على المستوى العالمي لتكون عبرها حماية القيم الإنسانية، والحفاظ على استقرار المجتمعات الإنسانية، وحشد القوى الجماهيرية حول هذه المؤسسات.

ويمكن أيضاً معالجة التحدي الثقافي (أكبر تحديات العولمة) المتستر ـ بالحرية الفردية ـ عبر خطوات أربع:

١ ـ عودة الأمة إلى حقيقتها العقائدية الصلبة، وإشهار هويتها العربية الإسلامية.

٢ ـ التركيز على بناء الإنسان والمجتمع للوقوف بقوة في وجه الاجتياح الثقافي.

٣ ـ إظهار شعورنا الإنساني بالقوة وبالقدرة على استخدام جسور العولمة في الاتجاه المكافئ الصحيح.

٤ ـ التفاعل مع التيار العالمي المناهض للعولمة والذي بدأ يأخذ شكلاً منظمًا ومتناميًا، ويطالب بنظام دولي جديد يتحدى القوة المهيمنة على العالم.

المبحث الرابع

سياسات وبرامج في مجال العلاقات الخارجية

انطلاقًا من قول الله عز وجل: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ (الأنبياء: ٩٢)، فإن الجماعة تنظر إلى وحدة الأمة العربية والإسلامية باعتبارها فريضة شرعية، ويرى الحدود القائمة بين الأقطار العربية والإسلامية جراحًا في قلوب المسلمين، ويعدها منكرات وآثار جريمة تآمرية عالمية يجب العمل على إزالتها، وستسعى الجماعة لتحقيق وحدة الأمة بالتدرج من خلال ما يلي:

- السعي لتعزيز الوحدة الثقافية المستندة إلى عقيدة الأمة وحضارتها من خلال تعميق الثقافة الإسلامية وإعطاء اللغة العربية ما تستحق من عناية في جميع المراحل التعليمية والبرامج الإعلامية وتبادل المطبوعات والأعمال الأدبية والمواد الإعلامية والتجارب العملية وعقد المؤتمرات الثقافية والعلمية.
- السعي لتعزيز الوحدة الاقتصادية القائمة على التكامل الاقتصادي وإيجاد السوق العربية المشتركة وتوحيد العملة وإلغاء تأشيرات السفر والقيود الجمركية وإعطاء الأولوية عمليًا للتبادل التجاري بين الدول العربية والشعوب الإسلامية وتوظيف موارد الأمة وثرواتها لخير أبنائها.. والتصدي لفكرة إقليم الشرق الأوسط أو أي تقسيمات أخرى يُراد منها إلغاء الهوية العربية والإسلامية ومسمى العالم العربي، وفرض الهيمنة الصهيونية.
- تشجيع الصناعات العربية والإسلامية المشتركة ومواكبة التطور التقني (التكنولوجي) في العالم على مستوى الصناعات الخفيفة والثقيلة.
- الدعوة إلى تحرير ثروات العالم العربي والإسلامي، ولاسيما ثروته النفطية من الهيمنة الاستعمارية.
- العمل على تنقية الأجواء بين الأقطار العربية والإسلامية ووضع حد للنزاعات

الحدودية واللجوء إلى الحلول الأخوية بعيداً عن الاستجابة للمناورات الدولية الهادفة إلى تمزيق الامة .

- السعي لوضع حد للاقتتال الداخلي بين بعض الأنظمة العربية والحركات الوطنية والإسلامية الذي لا يستفيد منه إلا أعداء الأمة ، والعمل على ضمان حرية العمل الوطني والإسلامي باعتبارها حقًا مشروعًا ، وضمانة للاستقرار ، وداعمًا لصمود الأمة في مواجهة التحديات والأخطار .
- السعي لإخراج القوات الأجنبية المحتلة من الأراضي العربية والإسلامية والمتحكمة في شواطئها وممراتها المائية تحت شعارات خادعة ، كالإنسانية والشرعية والإرادة الدولية وحقوق الإنسان ، أو تحقيق الأمن لبعض الدول وإنهاء القواعد الأمريكية في المنطقة .
- التصدي للدعوات العرقية والإقليمية والطائفية التي تستهدف تجزئة الأمة وزرع الأحقاد بينها .
- العمل على تفعيل المنظمات العربية لتستأنف رسالتها في مجالات التربية والثقافة والعلوم والاقتصاد والزراعة والصناعة وسائر مناحي الحياة .
- تفعيل اتفاقية الدفاع المشترك بين الأقطار العربية للوقوف في وجه الأطماع الخارجية التي تستهدف منطقتنا .
- تشجيع أي مسعى للوحدة بين أي قطرين عربيين أو إسلاميين أو أكثر وصولاً إلى الوحدة الشاملة على ثوابت الأمة وعقيدتها ، والدعوة إلى إنشاء وحدات إقليمية ، و تفعيل التكتلات الإقليمية على النحو التالي شريطة أن تظل الوحدة العربية الشاملة هدفًا استراتيجياً ثابتًا :

وحدة بلاد الشام والعراق ـ وحدة الجزيرة العربية واليمن ـ وحدة وادي النيل ـ وحدة المغرب العربي .

- التنسيق والتعاون مع مختلف الأحزاب والحركات الإسلامية والقومية في العالم فيما يخدم الأمة ، ويحقق مصالح شعوبها .

- العمل على تكوين رأي عام عربي إسلامي من خلال المجتمع المدني والأحزاب التي تتقاسم نفس الأفكار والاهتمامات.

- العمل على توثيق الروابط الثقافية والسياسية والاقتصادية بين الاقطار الإسلامية بعضها البعض.

- دعم الأقليات الإسلامية والشعوب الإسلامية المضطهدة في مطالبها العادلة لنيل حقوقها، والمحافظة على هويتها ودفع العدوان عنها.

- العمل على تعميم التجربة النيابية الشورية في الوطن العربي والعالم الإسلامي وتفعيل دور المجالس العربية في الاتحادات الدولية المتنواعة، والعمل على إنشاء اتحاد برلماني إسلامي.

- تنسيق وتوحيد المواقف العربية والإسلامية إزاء المتغيرات الدولية والمخاطر الجمة التي تهدد الأمن القومي والوجود الحضاري الإسلامي والدفع بالحوار العربي العربي، والعربي الإسلامي المباشر كوسيلة فاعلة لحل مشاكلها وتطوير علاقاتها وتوحيد صفوفها.

- تشجيع كل فرص الحوار والتواصل والتعارف بين الشعوب الإسلامية، ونشر اللغة العربية لغة القرآن الكريم، وإقامة المؤسسات الثقافية والتعليمية والتربوية التي تعنى بتعميق الهوية الثقافية المشتركة للمجتمعات الإسلامية.

- إقامة سوق إسلامية مشتركة، تشجع على التبادل التجاري، وإقامة المشاريع المشتركة، وتسهل حركة تنقل رؤوس الأموال والخبرات بين الدول الإسلامية، كي تستفيد من الإمكانيات الهائلة التي يزخر بها العالم الإسلامي، وتطوير هذه الإمكانيات لخدمة شعوبها.

- اعتبار العالم الإسلامي بعد العالم العربي، المجال الأول لحركتنا الدبلوماسية والسياسية، والعمل على توحيد مواقف الدول الإسلامية، لإبراز كتلة إسلامية مستقلة للوجود، تقوم على المصالح المشتركة فيما بينها، وتحافظ على الخصوصيات والاعتبارات السيادية.

- مواجهة التغلغل الصهيوني في بعض الدول الإسلامية، وإجراء المزيد من الصلات والعلاقات الهادفة إلى توسيع دائرة التفهم لقضية الحق العربي والإسلامي في فلسطين، وخطر المشروع الصهيوني على الأمة كلها.
- دعوة الدول العربية والإسلامية إلى تنسيق جهودها سعيًا لإيجاد مقعد دائم العضوية لدول العالم الإسلامي في مجلس الأمن الدولي.
- دعم منظمة المؤتمر الإسلامي وتطوير آلياتها لتكون قادرة على حل المشاكل والنزاعات التي تنشب بين الدول العربية والدول الإسلامية وعلى الإسهام في دعم مشاريع التنمية لكل الشعوب الإسلامية بما يحفظ أموال المسلمين ودمائهم وطاقاتهم من التبدد والهدر الذي لا يثمر سوى الفشل.
- الاهتمام بالجاليات والأقليات الإسلامية ومدها بالمشاريع للحفاظ على هويتها وحمايتها من الذوبان والانسلاخ.. والدفاع عن مصالحها وإعطاء الأجيال المتعاقبة من أبناء هذه الجاليات (كالجيل الثاني والثالث والذين يلونهم) العناية المطلوبة من حيث العقيدة والفكر والسلوك.. والاهتمام بإنشاء المدارس والمعاهد الخاصة بأبناء الجاليات لتمكينهم من تعلم اللغة العربية والعلوم الإسلامية وتاريخ الوطن الأم.
- المشاركة في الندوات والمؤتمرات ومختلف التظاهرات خارج الوطن من أجل نشر أفكار الدعوة وشرح مواقفها.
- التأكيد على معاملة الدول الأجنبية وفق موقفها من قضايانا الوطنية والمصيرية وفي مقدمتها القضية الفلسطينية.
- دعم الحركات التحررية أينما وجدت في نضالها العادل ضد قوى الاستعمار والاستكبار العالمي، تحقيقًا لكرامة الإنسان، وحقه في العيش بحرية وأمان.
- تأكيد حق الشعوب في مقاومة المحتل بكل الوسائل والسبل، باعتبار ذلك حقًا شرعيًا كفلته الشرائع السماوية والأعراف والمبادئ الإنسانية، والمواثيق الدولية، إذ إن الاحتلال والعدوان على الشعوب هو الإرهاب بعينه.

- التمسك بثوابتنا الإسلامية في الحوار مع الدول والمنظمات الدولية والقوى السياسية في العالم.

- دعوة كل الشعوب والقوى الخيرة في العالم إلى التحالف لإقامة سلام عالمي عادل يرتكز على :

أ - التخلص من كل أنواع الاحتلال وآثار الاستعمار ومنع التدخل الأجنبي في شؤون الشعوب، وتخليص العالم من كل أسلحة الدمار الشامل.

ب - إعادة كل اللاجئين والمهجرين إلى أوطانهم وحفظ حقوقهم، ووقف كل أنواع السلب والنهب والسطو الدولي المسلح على خيرات الآخرين.

جـ - الإقرار بمبدأ المساواة الإنسانية، والكرامة البشرية وبسط قانون العدل الإلهي على كل أمم الأرض :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ... ﴾ (الحجرات: ١٣).

- رفض كافة أشكال التمييز العنصري، والعرقي، والحضاري والوقوف إلى جانب الشعوب والأقليات المضطهدة في أي مكان من العالم.

- الوقوف إلى جانب الجهود الرامية للحفاظ على الإنسان والبيئة من أخطار التلوث والداعية إلى إيقاف السياسات والممارسات التي تؤدي إلى ذلك.

محاربة كل أشكال التطرف والغلو بما في ذلك الدعوات التي يطلقها المتطرفون الصهاينة إلى حروب الحضارات، والتزام السياسة الشرعية في العلاقات الدولية التي تقوم على أساس التعارف والتعاون والتعايش السلمي بين مختلف الأمم والشعوب، واعتماد مبدأ الحوار والتفاهم والمجادلة بالحسنى سبيلاً في التعاطي مع قضايا الخلاف والاختلاف والوصول إلى كلمة سواء تعزز مبادئ العدل وتقيم قواعد الحق وتنصف وتصون الحقوق والحريات للأمم والشعوب والجماعات والأفراد.

- العمل من خلال المنظمات الدولية والإقليمية وعبر الحوار الموضوعي لوضع ميثاق جديد لهيئة الأمم المتحدة يتجاوز آثار الحرب الباردة ويعيد بناء الشرعية الدولية على أسس من الحق والعدل ويحقق إقامة نظام دولي عادل تتاح فيه فرص متكافئة للحضارات العالمية والثقافات الإنسانية في المشاركة فيه، والإسهام في صياغة معايير السلوك الدولي، وبلورة المبادئ والأعراف الدولية.
- الإسهام في الدفاع عن قضايا حقوق الإنسان وكرامته أيًا كان لونه أو عرقه أو عقيدته أو جنسيته ومساندة كل المنظمات الدولية والعربية المدافعة عن حقوق الإنسان.
- تطوير الحوار بين دول الشمال ودول الجنوب ليعكس حوار الحضارات لا صراع المصالح، وإعادة النظر في التقسيم الدولي للعمل بما يحقق المنفعة المشتركة لكل شعوب العالم، وحتى يقوم الاقتصاد الدولي على أسس وشرعة العدل.
- إتاحة الفرص المتكافئة لجميع الحضارات والأمم لتشارك في بناء النظام الدولي ولتسهم ثقافاتها في صياغة معايير السلوك الدولي وبلورة المبادئ والأعراف الدولية.
- العمل من خلال المنظمات الدولية والإقليمية لإقامة نظام دول عادلي تتاح فيه فرص متكافئة للحضارات العالمية في المشاركة فيه والإسهام في صياغته من خلال الحوار الموضوعي لوضع ميثاق جديد لهيئة الأمم المتحدة بما يحقق إقامة الشرعية الدولية والنظام الدولي على أسس من الحق والعدل وبما يسهم في إزالة آثار الحرب الباردة.
- تعزيز سياسة الانفراج الدولي ونبذ استخدام العنف والقوة لحل المنازعات الدولية.
- تشجيع التعاون الدولي سياسيًا وثقافيًا واقتصاديًا وتشجيع انتقال الخبرات وكسر الاحتكار التقني وتشجيع البحث العلمي في الفضاء للأغراض السلمية.
- الحد من سباق التسلح وبناء القواعد المنتشرة في بقاع شتى من العالم وتوجيه هذه الأموال الهائلة إلى إنقاذ الإنسان من المجاعة والموت في الشعوب الفقيرة.

- تطوير الحوار بين دول الشمال ودول الجنوب ليعكس حوار الحضارات لا صراع المصالح، وإعادة النظر في التقسيم الدولي للعمل بما يحقق المنفعة المشتركة لكل شعوب العالم، وحتى يقوم الاقتصاد الدولي على أسس وشرعة العدل.
- التعاون مع كافة دول العالم ومع المنظمات الدولية والإقليمية والجمعيات والأحزاب من أجل المحافظة على البيئة من أخطار التلوث وإيقاف كل السياسات الخاطئة التي تؤثر سلبياً على الأرض والإنسان حالاً ومستقبلاً.
- الحفاظ على الكرامة الإنسانية أياً كان لون صاحبها، أو عرقه، أو انتماؤه الحضاري ومد جسور الحوار البناء المتكافئ بين الحضارات والشعوب والأمم والأفراد: ﴿... وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ...﴾
- ومن منطلق الحرص على الإنسان حاضراً ومستقبلاً يضم الإصلاح صوته إلى الأصوات المدافعة عن حقوق الإنسان، ويرفض كافة أشكال التمييز العنصري والعرقي والحضاري، ويعتبر حقوق الإنسان كلاً لا يتجزأ مما يستدعي الوقوف إلى جانب الشعوب والأقليات المضطهدة في أي مكان في العالم.
- بعث روح السيادة وتنمية الشعور بالمسئولية في مؤسسات التحكيم الدولي بما يضمن تعددية قطبية دولية إيجابية.
- التعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة (مثل الأمم المتحدة، ومجلس الأمن الدولي...)، ودعم المساعي العاملة لتخليصها من هيمنة الدول الكبرى، والاستفادة منها لنصرة قضايانا وتحقيق برامجنا في المجالات الصحية والثقافية والتنموية، دون المساس بخصوصيتنا الثقافية العربية الإسلامية.
- الدعوة إلى تأييد القوى العالمية التي تعمل على تشكيل نظام عالمي جديد متعدد الأقطاب، لدفع شرور هيمنة القطب الواحد، وتحقيقاً لسنة التدافع التي أشار إليها القرآن الكريم: ﴿ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الأَرْضُ ﴾
- الدعوة إلى احترام الخصوصيات الثقافية والاجتماعية، وتشجيع الحوار والتفاهم بين الحضارات المختلفة لمصلحة الإنسانية بدون وصاية أو إملاء.

- العمل على إقناع الحكومة الأمريكية بالعودة في سياساتها مع العرب والمسلمين إلى التوازن الصحيح، الذي يحسب الحساب للجانب العربي والإسلامي أثناء اتخاذ القرار، ويمتنع عن التأييد المطلق لإسرائيل على حساب المصالح العربية، وكذلك تطوير العلاقات مع الشعب الأمريكي من خلال سياسة الحوار، وإرسال رسالة واضحة له مفادها أن المصالح الحقيقية للولايات المتحدة على المدى البعيد ترتبط بشكل وثيق مع الشعوب العربية والإسلامية التي تشكل خمس العالم.
- تصحيح وتطوير العلاقات السياسية والاقتصادية مع دول الاتحاد الأوروبي لكسب تأييدها لقضايانا من جهة، والاستفادة من تقدمها في تطوير إمكانياتنا من جهة أخرى.
- تنمية العلاقات مع الدول الآسيوية النامية مثل الصين وتايوان والتعاون معها لتطوير إمكانياتنا الاقتصادية والتقنية.

المبحث الخامس

السياسة الخارجية .. وقضايا الأمة

للقدس وفلسطين مكانة مقدسة في قلب كل عربي ومسلم، فهي القبلة الاولى، وهي الأرض التي اختارها الله مسرى لنبيه ﷺ، وَأَمَّ الأنبياء على أرضها رمزاً لوراثتهم في الرسالة والأرض على السواء، ومسجدها الأقصى مع المسجد الحرام والمسجد النبوي، هي المساجد الثلاثة التي لا تُشَدُّ الرِّحَال إلا إليها، وفيها أهم المقدسات المسيحية.

لذلك فإننا نعتقد أن أرض فلسطين من البحر إلى النهر مِلْكٌ للأمة العربية والإسلامية جميعًا، وهي وقف مقدس، وجزء من دين المسلم، تحفظها الأجيال، ويسلمها الجيل إلى الجيل حتى يرث الله الأرض ومن عليها.

ولاشك أن القضية الفلسطينية هي القضية المركزية للعالمين العربي والإسلامي، وهي المحور الذي تدور حوله أو تنبثق عنه معظم القضايا المصيرية للأمة.

وإن المتتبع للقضية الفلسطينية لابد أن يلاحظ القضايا التالية:

■■ عاش الشعب الفلسطيني فوق أرضه بشكل متواصل منذ أكثر من ألفي عام، وحمل الهوية العربية الإسلامية منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا، وهو يُطْرَد اليوم من أرضه، ومن حقه أن يعود إليها، وحق العودة حق دائم لا يسقط بالتقادم، ولاتستطيع أي جهة نقضه أو التخلي عنه.

■■ المشروع الصهيوني منذ نشأته مشروع استيطاني يقوم على اغتصاب الأرض، وتشريد شعبها، وقد اعتمد في قيامه على إرهاب المنظمات (شتيرن، أرغون...)، ويمارس حالياً إرهاب الدولة بتدمير المنازل، وتجريف الأراضي الزراعية، وقتل السكان المدنيين الآمنين.

■■ الكيان الصهيوني كيان توسعي، ويشكل تهديداً مباشراً للأمن القومي للدول المحيطة به، ومازال يحتل أراضي دول عربية مجاورة متحدياً الشرعية الدولية، وهويعتمد على قوة بشرية، وعسكرية متطورة، وكذلك على دعم عسكري واقتصادي ودبلوماسي لا محدود من دول نافذة، أهمها أمريكا.

ثوابتنا على صعيد القضية الفلسطينية:

- فلسطين عربية إسلامية، وتحريرها واجب على جميع العرب والمسلمين وفي كل الأحوال يبقى العمل على تحرير فلسطين قضية مركزية بالنسبة لجميع المسلمين.
- ليس لأحد كائناً من كان الحق في التنازل عن أي جزء من ارض فلسطين أو إعطاء الشرعية للاحتلال على أي جزء من أرضها المباركة.
- صراعنا مع الصهيونية صراع عقائدي، حضاري لا تنهيه اتفاقيات سلام، وهو صراع وجود وليس صراع حدود.
- ارتباطنا بقضية فلسطين ارتباط بجزء من ديننا، والدين لا يقبل القسمة ولا يقبل التجزيء.
- الجهاد هو السبيل لتحرير فلسطين مما يقتضي ضرورة تعبئة الأمة جهادياً، وحشد كافة الطاقات، واستنهاض جميع القوى، لمواجهة الهجمة الصهيونية الاستعمارية.
- مدينة القدس والمسجد الأقصى، آية في الكتاب العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والتفريط بأي منها تفريط بجوهر القضية وعدوان على العقيدة والدين.
- إسناد قوى الجهاد والمقاومة في فلسطين، ودعمها واجب شرعي مقدس اليوم وغداً، والجهاد ماض في فلسطين حتى تحرير الأرض وزوال الاحتلال، والتضييق على الحركات المجاهدة وممارسة الضغط عليها خدمة للعدو وحرمان للأمة من أمضى أسلحتها في مواجهة عدوها.

موقفنا من التسوية السياسية الحاصلة الآن :

- الاعتراف بالعدو الصهيوني ، اعتراف بشرعية الاغتصاب على الجزء الأكبر من أرض المسلمين في فلسطين . . ونحن نرفض ذلك .
- أن أخطر ما تحمله اتفاقيات التسوية القائمة خطر صهينة المنطقة ، وإفساح المجال واسعًا للاختراق الصهيوني لبلاد المسلمين ، من خلال التعاون المشترك في مجالات الاقتصاد والاستثمار والمياه والطاقة والسياحة . . إلخ ومقاومة ذلك واجب ديني ووطني .
- أن المخطط الصهيوني في المرحلة القادمة يهدف إلى تحويل الصراع من كونه صراعًا ضد الاحتلال ، ليصبح صراعًا داخل الصف العربي والفلسطيني ، والواجب الوطني والقومي والإسلامي يفرض علينا تحريم الاقتتال الداخلي ، والتأكيد على وحدة أبناء الامة ، وتوجيه السلاح للاحتلال لا إلى صدور أبناء القضية المشتركة والوطن والواحد .
- أن من أخطر استحقاقات التسوية القائمة ، دمج الكيان الصهيوني في المنطقة العربية كأي قطر عربي ، مما يعني إعادة التعريف السياسي للمنطقة على أسس جديدة تلغي أي اعتبارات للوحدة تستند إلى خصوصية العلاقة العربية الإسلامية المستمدة من الإسلام والعروبة .
- ليس لأحد ممن وقع اتفاقيات التصالح مع الاحتلال خلافًا لمبادئ الأمة وخروجًا على مصالحها أن يمنع المعارضة من التعبير عن موقفها الرافض للاحتلال ، ومواصلة التعبئة الجهادية لأبناء الأمة ، وإسناد القوى المجاهدة لأن الجهاد ماض إلى يوم القيامة ، وضعف مرحلة لا ينبغي أن يغطي على كل المراحل .
- رفض كل الحلول المطروحة التي تستهدف تصفية القضية الفلسطينية لصالح العدو الصهيوني وتجريد الشعب الفلسطيني من سلاح المقاومة الذي أثبت نجاعته في تحقيق توازن الردع ، الأمر الذي يحتم على شرفاء الأمة دعم قوى الجهاد والمقاومة والتأكيد على وحدتها الوطنية .

ما الذي تدعو إليه الجماعة تجاه القضية الفلسطينية ؟ :

إن جماعة الإخوان المسلمين تدعو إلى :

- إعادة القضية إلى بُعدها العربي والإسلامي، وعدم حصرها في البُعد الفلسطيني، والنظر إلى الشعب الفلسطيني المجاهد على أنه جندي الخندق الأول في الدفاع عن الأراضي المقدسة.
- دعم الشعب الفلسطيني لمقاومة الاحتلال الصهيوني على كافة المستويات، وفي كل المجالات، والإيمان بأنها مقاومة مشروعة، توجبها الأديان السماوية، والشرائع الأرضية، ورفض وجهة نظر الصهاينة التي تساوي بين مقاومة الشعب الفلسطيني المشروعة، وبين الإرهاب وإحباط جهودهم لفرض وجهة نظرهم هذه على العالم.

إننا ندعو لدعم المقاومة للمبررات الشرعية:

- لأنّ الشعب الفلسطيني شعب عربي مسلم شقيق، أُعْتُدِي عليه وله علينا حق النُصرة.
- لأنها تحقق جزءاً من سياستنا التي تدعو إلى دعم القضايا العادلة، والشعوب المستضعفة، للحصول على حقوقها.
- لأننا بدعمها إنما ندعم خط المواجهة الأول لحماية الأمن القومي للدول المجاورة للكيان الصهيوني ضد ممارساته التوسعية.
- لأن الاعتداء الصهيوني على فلسطين يعتبر عدواناً على الأمة كلها، وإذا لم يستطع المسلم المشاركة في المقاومة فإن دعمها هو أقل الواجب.

- التخلي عن الوهم الشائع بأن المفاوضات في ظل هذه الموازين المختلة هو الخيار الاستراتيجي الوحيد أمام الفلسطينيين للحصول على حقوقهم، إذ لابد من الاحتفاظ بخيار المقاومة باعتبارها الخيار الأساسي في مواجهة الاحتلال.

- تفعيل المقاطعة، ومقاومة كل أشكال التطبيع مع العدو الصهيوني.
- إعداد مشروع إسلامي عربي شامل يعتمد المواجهة الجادة للمشروع الصهيوني الاستيطاني، يحرر الإنسان العربي من الخوف والعجز والمهانة، ويحرر المجتمعات العربية من الاستبداد والتخلف، ويوجد برامج طموحة للتقدم والتنمية والبناء، ويحقق أقصى فعاليات التعاون بين الدول العربية والإسلامية.
- مخاطبة المنظمات الشعبية والثقافية والسياسية، ومنظمات حقوق الإنسان في العالم، ودعوتها إلى الالتزام بمبادئها في رفض سياسة الكيل بمكيالين، التي ميزت التعامل مع القضية الفلسطينية.
- التنسيق الإيجابي مع الأنظمة والجمعيات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المناهضة للصهيونية.
- تنظيم المهرجانات والمعارض والندوات وإعداد التقارير الخاصة بالقضية الفلسطينية لتبقى حية في ضمير الأمة.
- تشكيل رأي عام عالمي يؤمن بعدالة القضية الفلسطينية وحق الشعب الفلسطيني في المقاومة والنضال.
- السعي لإيجاد تكتل دولي فاعل يعمل على إيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية.

موقفنا من سياسات التطبيع مع العدو الصهيوني :

- التطبيع في أي مستوى وعلى أي صعيد ليس إقراراً بشرعية الاغتصاب فحسب، ولكنه قبول نفسي ومادي وانسجام اختياري مع واقع هذا الاغتصاب.
- السماح للكيان الصهيوني بالتدخل في مناهجنا التعليمية وموادنا الإعلامية والثقافية بحجة التطبيع، إساءة للدين وللكرامة، واختراق ثقافي، ومحاولة لتشكيل عقول الأجيال القادمة بما يخدم المخطط الصهيوني.

- أن من أسوأ آثار التطبيع انه يفتح المجال واسعًا أمام الاختراق الأخلاقي وينشر الفساد في المنطقة عبر الأنشطة السياحية، ومن خلال المواد الإعلامية والثقافية التي يتفنن الصهاينة في توجيهها وتوظيفها لخدمة اغراضهم.
- يحمل التطبيع خططًا كثيرة تستهدف القوة العسكرية العربية، من تخفيض لأعداد الجيوش وتحديد لنوعية الأسلحة، وطبيعة الإعداد والتعبئة العسكرية، مما يجعل المنطقة غنيمة سهلة للعدوان في ظل التفوق العسكري الصهيوني المطلق، مما يستدعي رفض جميع هذه المخططات ويحتم الوقوف في وجهها.
- أن أول وأخطر أهداف التطبيع في مجالاته المختلفة، إزالة الحاجز النفسي بين أبناء الأمة وواقع الاحتلال، بحيث يتم القبول بهذا الواقع، مما يعني التخلي عن المطالبة بالحقوق والأوطان ولتفتح أبواب الوطن العربي الكبير ليعبر منها الاحتلال إلى حيث يشاء.

لكل ذلك فإن موقف جماعتنا سيظل واضحًا في رفض التطبيع مع العدو الصهيوني في كل مستوياته، وسيعمل جاهداً وبكل الوسائل الممكنة لمقاومة جميع أشكاله، انطلاقًا من موقف عقائدي، يحرص على مصلحة الأمة ولا يفرط بحقوق أبنائها.

وجماعة الإخوان المسلمين إذ تتحمل مسؤولياتها للبدء في خطوات التنفيذ العملي لهذا المشروع، فإنها تطالب الجميع بتحمل مسؤولياتهم أيضًا، بمد يد التعاون لما فيه خيرُ الأمة العربية والإسلامية وشعوب العالم قاطبة، في أجواء من الحرية والعدالة والمسئولية والتعاون أو التنافس الشريف.

﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ.. وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (هود: ٨٨).


النادي الشبابي



الباب الخامس

رؤية الإخوان المسلمين لتكوين حزب إسلامي

الباب الخامس

رؤية الإخوان المسلمين لتكوين حزب إسلامي

قام الإخوان المسلمون ـ حفظهم الله تعالىٰ ـ من قديم بتقديم رؤية لإنشاء حزب إسلامي يحمل توجهات الجماعة وخططها في الإصلاح، وكان ذلك في الثمانينات من القرن العشرين.

ونحن إذ نقدم هذا العمل ندعو المنصفين من المفكرين والمصلحين إلىٰ تدبره ودراسة جوانبه، مع ملاحظة أن خطط الإصلاح يُضاف إليها دائمًا ما يحقق المراد في الإصلاح، ويُرْفَع منها ما لا يتناسب مع المرحلة الإصلاحية والزمنية.

وإليكم هذا المشروع ليكون كمثال لخطط الإصلاح المنشود. . والله سبحانه وتعالىٰ من وراء القصد.

مُقَدِّمَة

الحمد لله . . خلق فسوىٰ . . وقدَّر فهدىٰ . .

الحمد الله . . خلق الإنسان . . علمه البيان . .

والصلاة والسلام علىٰ سيدنا محمد بن عبدالله، خاتم النبيين، وإمام المرسلين، النبي الأمي الذي علَّمَ البشرية أرفع العلوم، وأعظم الفضائل، وأرشدها بوحي الله تبارك وتعالىٰ إلىٰ صراطه المستقيم، يخرجها من ظلمات الجهالة إلىٰ نور الإيمان والعلم الحقيقي السليم . .

أما بعد...

فإن الله تبارك وتعالىٰ خلق هذا الكون العظيم بكل ما فيه بمحض مشيئته، وعظيم قدرته، قال تعالىٰ:

﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ (يس: ٨٢).

وهو سبحانه قد جعل لكل ما خلق دستوراً يحكمه، وقانونًا لا يشذ عنه:

﴿ وَآيَةٌ لَّهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ (٣٧) وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٣٨) وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ (٣٩) لا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ (٤٠) ﴾ (يس).

﴿ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الأعراف: ٥٤).

﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴾ (الرحمن: ٥).

ونحن البَشَر جزء من هذا الكون الفسيح، ومن هذه الخلائق المسخرة، وبعضٌ من خلق الله، خلق أبانا آدم عليه السلام من تراب، ثم نفخ فيه تعالى من روحه، وسما به لأعلى عليين:

﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين: ٤).

فكان تفضيل الله تبارك وتعالى لنا ـ نحن البشر ـ بأنه ميَّزَنا بتمام العقل، وحُسن الإدراك، وسعة الفكر، وبالحكمة والإرادة، ومن ثم حرية الاختيار، وكل ذلك مناط المساءلة وحمل الأمانة، وأساس التكليف، قال تعالى:

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ ﴾ (الأحزاب: ٧٢).

وغرس فينا ـ عز وجل ـ الفطرة السليمة الطيبة التي تميز بين الحق والباطل، والخير والشر:

﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ (البلد: ١٠).

واستخلفنا سبحانه في الأرض لإعمارها:

﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ (هود: ٦١).

ومن حكمته عز وجل أنه قضى على كل المخلوقات بالفناء:

﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ (٢٦) وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ (الرحمن).

أما نحن البشر فقد كتب لنا تبارك وتعالى الخلود في دار غير هذه الدار الدنيا:

﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ (العنكبوت: ٦٤).

أما هذه الحياة الدنيا فقد جعلها الله تبارك وتعالى ممراً للدار الآخرة، وقضى أن تكون دار عمل واختبار وابتلاء:

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١) الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً ﴾ (الملك).

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (التوبة: ١٠٥).

ومن فضله تبارك وتعالى أنه رغم ما فطر عليه الإنسان من فطرة طيبة، وماركزه في أعماقه من تمييز بين الخير والشر، فإنه تعالى - وهو أعلم بخلقه - لم يترك الإنسان سدى.

فحين خلق آدم عليه السلام علّمه الأسماء كلها، فسما علم الإنسان على علم غيره من المخلوقات، وأدرك ما لم تدركه الملائكة:

﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ (البقرة).

وتكريماً لآدم الذي نفخ فيه سبحانه وتعالى من روحه وعلمه جماع العلم كله، أمر تعالى الملائكة أن تسجد له سجود تكريم، ولما فسق إبليس عن أمر ربه، حذر تعالى آدم من هذا العدو:

﴿ فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ ﴾ (طه: ١١٧).

ثم أمر الله تعالى آدم وزوجه ونهاهما، ووضع لهما الشريعة التي تلزمهما:

﴿ وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (الأعراف: ١٩).

﴿ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا ﴾ (الأعراف: ٢١).

﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴾ (طه: ١٢١).

ولما تفضل ربنا على آدم وزوجه بالعفو والمغفرة وأهبطهما إلى الأرض أكد لهما ولزريتهما من بعدهما عداوة الشيطان، ونسل أوليائه لهم:

﴿ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ (البقرة: ٣٦).

كما أكد عز وجل القاعدة المستمرة الخالدة ما بقيت الدنيا:

﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَىٰ (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ (١٢٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا (١٢٥) قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ (١٢٦) ﴾ (طه).

وجرت سنة الله عز وجل أنه كلما ضل البشر وسادتهم الحماقة، وغشيتهم الجهالة، وعتوا عن أمر ربهم، وأعرضوا عن الحق إعراضًا، واكتنفتهم ظلمات العقائد المضلة، والشرائع الزائفة، أرسل الله تبارك وتعالى لهم الأنبياء والرسل بدين الحق، أن اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (الأنبياء: ٢٥).

﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (آل عمران: ١٩).

فأرشدوا الناس إلى الشريعة الحقة، شريعة العدل المطلق، والإنصاف الشامل، والسلام، فمنهم من آمن فصلح حاله واستقام أمره، وسعد في هذه الدنيا بعد شقاء، وساد بعد ذل وهوان، ومنهم من كفر، فأذاقهم الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون، ودمرهم تدميراً.

وكان كل نبي أو رسول يُرسل إلى قومه خاصة بشريعة تلزمهم دون غيرهم، فلما كان في علم الله عز وجل أن البشرية قد بلغت الهدى الذي تختتم فيه النبوات، وتستكمل فيه الرسالات، بعث سبحانه وتعالى خاتم الأنبياء، وإمام الرسل محمد ابن عبدالله ﷺ للناس كافة، بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله بشيراً ونذيراً بعقيدة التوحيد النقية الخالصة، وبالشريعة المصدقة لكل ما قبلها، والمهيمنة على كل ما سبقها، والمشتملة على كل ما يحتاجه البشر إلى يوم القيامة.

فكانت معجزته صلى الله عليه وسلم متمثلة في القرآن العظيم المنزل من فوق سبع سموات وحياً من عند الله تبارك وتعالى: دستوراً للحياة كلها يسد حاجات البشر، أبيضهم وأسودهم، وأحمرهم وأصفرهم، رجالهم ونساؤهم، أطفالهم وشيوخهم، أمرائهم وعامتهم، أقويائهم وضعفائهم، في عقيدتهم وشعائر عباداتهم، وفي نظام حكمهم وقضائهم، وفي حربهم وسلمهم، وفي بيعهم وتجارتهم، وفي زواجهم وطلاقهم، وأنسابهم وميراثهم، ومأكلهم ومشربهم وملابسهم، ومحياهم ومماتهم.

﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (الأنعام: ١٦٢-١٦٣).

﴿ وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ (١٩٥) ﴾ (الشعراء).

﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (آل عمران: ٨٥).

قال رسول الله ﷺ: «**تركتُ فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً، كتاب الله وسنتي**» (رواه مالك في الموطأ في القدر: ٢/ ٨٩٩، وصححه الألباني في الصحيحة: ١٧٦١).

وسرعان ما سطع ضياء الإسلام واشتد نور هدي الشريعة الغراء، ودخل الناس في دين الله أفواجًا، وثبتت أركان دولة الإسلام الفتية بقيادة النبي الهادي البشير المعصوم ﷺ، ثم قيَّض الله من بعده للأمة الخلفاء الراشدين، وفي أقل من قرن من الزمان اجتمع شمل الأمة الأميَّة من الحفاة العراة، لتصبح أرقى الأمم وأقواها، ولتحمل مشاعل الهدى، ولتخرج الناس من الظلمات إلى النور، ولتعترض أركان الدولتين العظميين اللتين كانتا تسودان العالم آنذاك، وعمَّ الإسلام شرقًا وغربًا، وشمالاً وجنوبًا.

وكان من فضل الله تبارك وتعالى على مصرنا الحبيبة أنه شرح صدر أجدادنا لدين الحق، وشريعة العدل، فاعتنقته حبًا وكرامة، ورغبة لا كرهًا، الغالبية العظمى منهم، وآمنت به عقيدة وشريعة، ودينًا ونظامًا، وعاشت مصرنا الحبيبة مع باقي الشعوب الإسلامية في إطار دولة الخلافة الإسلامية تهنأ بعدالة لم يسبق إليها مثيل من التاريخ، وأمن وأمان عمَّ المسلم المؤمن ومن بقي على غير دين الإسلام، وسعادة نفس، واطمئنان بال، مازالت تتحدث به كتب التاريخ المعتمدة، وترويه الأجيال.

ورغم ما أصاب دولة الإسلام من عوار نتيجة تغلب أهواء الحكام، واغتصابهم سلطان الحكم اغتصابًا، وتحولهم بالخلافة الرشيدة إلى مُلك عضود، وإهمالهم الشورى الصحيحة التي هي بنص القرآن الكريم أساس الحكم في دولة الإسلام، ولظهور بعض الفتن بين الناس وفتور حماسهم في التزام جادة الشريعة، ومراقبة الله؛ إلا أنه بالرغم من ذلك بقيت الأمة الإسلامية في مجموعها سليمة البنية، عالية الهمة، مرموقة الجانب، وازدهرت فيها الآداب العالية، والفنون الرفيعة، وسبقت إلى العلوم التجريبية، وإلى التطورات العلمية الصناعية.

ولقد كان لمصرنا الحبيبة دور الصدارة في ازدهار دولة الإسلامة، وكان لها اليد الطولى في تأسيس الحضارة الإسلامية في شتى نواحيها، وفي القيام بالدعوة

لدين الله، وإعلاء كلمة الشريعة، ونشر ضوء نورها في جميع الآفاق، والتصدي لأعداء الأمة، والذود عن الإسلام، فكان من الطبيعي أن ينبت في أجواء مصر النقية المعتدلة المزاج، الوسيط في المذاهب أزهرها الشريف، وأن يربو وينمو حتى يصير معقل علوم اللغة والدين، وعلوم الدنيا، لأكثر من ألف سنة، حتى رسخ وصار قبلة المسلمين في جميع الأرجاء والأمم والأقطار.

وكما تصدت مصرنا الحبيبة للزود عن أمة الإسلام بالفكر والبيان وباللسان، فإنها تصدت لهجمات الأعداء بالبيان والسنان والجهاد في سبيل الله، فكانت هي المتصدرة لصد هجمات الصليبية الشرسة المخربة، كما كانت هي الهادمة لهجمات التتار المدمرة المفسدة، وفي العصر الحديث تصدت لغزوات الفرنسيين، ثم الإنجليز وردهم أكثر من مرة خاسرين.

غير أنه تعاقبت قرون الجهل والتخلف..

■ **وبدلاً من خشية الله تعالى** وإفراده عز وجل بالطاعة دون سواه، تعاظمت خشية أصحاب الجاه والسلطان والثراء.

■ **وبدلاً من تزكية النفس**، وإعمال الفكر، وتثقيف العقل، والاجتهاد لإدراك وجه الحق والصواب من الأحكام فيما يستجد من الوقائع والأحداث، طغى التقليد، ورفعت راية إعلان باب الاجتهاد والأكفاء، بما في الحواشي والهوامش من ضعيف الآثار والآراء.

■ **وبدلاً من أن يكون التوكل على الله تعالى إيماناً** يحتم الأخذ بالأسباب والكشف عن سنن الكون، ويقيناً بأن كل ما في السموات وما في الأرض مسخر بأمر الله لخدمة الإنسان ومصلحته وفائدته إن هو أدرك مكنون السنن التي استودعها الله تعالى خلقه:

﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ﴾ (العنكبوت: ٢٠).

﴿ وَآتَيْنَاهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا (٨٤) فَأَتْبَعَ سَبَبًا (٨٥) ﴾ (الكهف).

انتشر الزائف من خرافات التوسل بكرامات يزعم أنهم من الأولياء، أحياءً

وأمواتًا، فضلاً عن بدع أهل الشعوذة والتدجيل.

■ **وبدلاً من أن يكون الزهد وصفاً لمن ملك الدنيا فلم تملكه..** أصبح صفة للخامل الكسول المتقاعس عن الجد والعمل.

■ **وبدلاً من تفقه قول الصادق الأمين: «النساء شقائق الرجال»** (رواه الترمذي في أبواب الطهارة: ١١٣، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق الترمذي).

وقول الله عز وجل: ﴿ **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ** ﴾ (التوبة: ٧١).

وقوله: ﴿ **خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا** ﴾ (الزمر: ٦).

وقوله: ﴿ **وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ** ﴾ (البقرة: ٢٢٨)

وتعقل أن المرأة هي نصف المجتمع، وعلى يديها وبتوجيهها تكون نشأة النصف الآخر، وأن المقهور الجاهل لا يحسن تصريف أمره أو تنشئة غيره، استقر في نظر الكثيرين أن المرأة كمٌّ مُهمل لا حقَّ لها، وليست أهلاً للتعليم والتثقيف، أو العمل الشريف بضوابطه الشرعية، ورأى البعض أن صون المرأة إنما يكون بحبسها والنظرة القاصرة إليها.

■ **وبدلاً من أن يكون الجهاد في سبيل الله حُسن إعداد** لجميع أسباب القوة المعنوية والمادية، وتجييشًا لكل مواردها البشرية والاقتصادية والفكرية، وتدعيمًا لأخلاقياتها، وإيمانها، واستعلاء على المخاطر، وتحديًا للصعوبات والعقبات، واستبسالاً في مواجهة الأعداء، وتشوقًا للشهادة الحقة في سبيل الله، أو كلمة حق عند إمام ظالم تصده عن غيه، وتمنع بطشه، وتأمره بعدم التكبر في الأرض بغير الحق، بدلاً من ذلك.. حل الوهن، وحب الدنيا، وكراهية الموت.

■ **وبدلاً من عدالة السماء التي أمرت بالقسط**، والحفاظ على كرامة الإنسان، وأن يكون الأمر شورى بين الناس، وصانت لهم عقائدهم وأرواحهم وأبشارهم وحرياتهم وأعراضهم وأموالهم، كما أمرت بتدبير عمل لكل قادر

ليرتزق منه ما يكفيه ومن يعولهم فلا يمد يده سائلاً غيره، كما افترضت حقًا للفقراء والمعوزين في أموال القادرين حتى يكون لكل إنسان في مجتمع الإسلام من المسلمين وغير المسلمين مأكله وعلاجه الذي يحفظ عليه حياته، ويصون صحته وملبسه الذي يستره ويوقر آدميته، ويقيه حر الصيف، وبرد الشتاء، ومسكنه الذي يحميه وأهله من فضول الناس، ويكفيهم احتياجاتهم، ونهت عن احتكار الأرزاق أو أن يكون المال دولة بين الأغنياء.

وحَرَّمت أن يكتسب المال من غير حل شرعي، فلا اتجار بأعراض، أو بكدح البغايا والعرايا من النساء، ولا ربا، ولا خمر، ولا غرر، ولا غش، ولا غضب، ولا اعتداء..

بدلاً من ذلك بات الأمر استبدادًا لا عزة فيه برأي الناس، واحتكارًا للسلطة والجاه، واكتنازًا للمال دون التفات لِحِلِ مصدره أو حرمته.

وهكذا تَخَلَّفَت الأمَّة عقائديًا وإيمانيًا وفكريًا وعلميًا وحضاريًا وماديًا، فاضمحلت قوتها، وضعفت شوكتها، بينما أخذت دول أوروبا بأسباب الحضارة، خاصة المادية منها، وقويت شوكتها، وتعاظمت قوتها، وتطلعت إلى غيرها من الأمم والشعوب تغزوها وتقهرها وتستعمرها، وتنهب ثرواتها، وتمزق أمة الإسلام إلى دويلات اقتطعتها دول أوروبا واستعمرتها جزءًا بعد جزء.

وتمكنت المملكة المتحدة (بريطانيا العظمى) في أواخر سنة ١٨٨٢م من هزيمة الجيش المصري واحتلت وطننا العزيز.. ولكي يستقر الأمر للمستعمر في بلادنا، ولكي يطيل مكثه، وأمد احتلاله كان لابد له أن يصوب سهامه إلى مكامن القوة فينا، والتي كان على يقين أنها لن تلبث أن تفوز وتحيا وتشتد وتعمل بكل ما وسعها على طرده وإجلائه، فعمد أول ما عمد وأهم ما عمد إلى طمس عقيدة الإسلام الصحيحة النقية بالفصل بينها وبين الشريعة، وحتى يفرغها من مضمونها الحيوي بعزلها عن واقع حياة الناس.

ولكي يحقق ذلك .. عمل الآتي :

■ **أولاً** : أسرع في سنة ١٨٨٣ إلى اقتطاع الجزء الأكبر من اختصاص المحاكم الشرعية التي كانت المحاكم الوحيدة في البلاد، وهو الجزء المتعلق بتصرفات الناس وعقودهم بشأن أموالهم وأملاكهم وكل ما هو خاص بمعايشهم، وأيضاً ما يخص عقابهم من الجرائم المختلفة، وجعل كل ذلك من اختصاص سلطة قضائية جديدة أنشأها باسم: المحاكم الأهلية، وأتى لها بقانون هو ترجمة تكاد تكون حرفية للقانون الفرنسي، فجعله هو القانون الذي تطبقه تلك المحاكم، وهو قانون لا صلة له بدين الإسلام الذي هو دين الغالبية العظمى من المصريين، ولا صلة له بعقيدتهم ولا بشريعتهم، وهو قانون أحلَّ كُل ما هو مُحَرَّم في شريعة الإسلام، وجاء بما يصادم العقيدة والأخلاق والفضائل الإسلامية.

ويكفي أنه في الأصل قانون لشعب لا يَمُت للإسلام بصلة، بل له عقيدة تختلف عن عقيدة الإسلام اختلافاً أساسياً وجوهرياً، بل الأكثر من ذلك أن هذا القانون لا يحتل حتى عقيدة الشعب الفرنسي، لأن القاعدة المقررة هناك هي علمانية الدولة، وفصل الدين عن السلطة، بالإضافة إلى القضاء الكامل بين الأسس الأخلاقية والنظرة إلى الفضيلة، ومدى ارتباطها بالقانون.

■ **ثانيًا** : تغيير أساس الحياة الاجتماعية والاقتصادية بما يتفق مع الحياة الأوروبية، ولو كان في ذلك مخالفة واضحة وصريحة لأحكام شريعة الإسلام، فأصبح الربا والاحتكار والميسر والخمر، وعقود الغرر، من الركائز للاقتصاد ونظام المجتمع.

■ **ثالثًا** : أشاع الفجور والفحشاء والاختلاط غير الأخلاقي في علاقة الرجال بالنساء، وركز الدعاية على الاستخفاف بما نصت عليه الشريعة في هذه المجالات مع رميها بالتخلف والجمود، وطعن أحكامها بأنها السبب في تدهور أحوال النساء.

■ **رابعًا** : أوجدَ نظام تعليم منفصل في جوهره عن قيم الأخلاق والفضائل الإسلامية، ولا يكاد يهتم اهتمامًا ذا بال بالثقافة الإسلامية أو المعرفة بأحكام

الشريعة الغراء، وحصر تعلم أحكام الشريعة في مجال الأزهر الشريف فقط بعد أن خطط لأن يفقد الأزهر الكثير من أهميته، وأن يقل الإقبال عليه، وأن ينظر إليه نظرة التخلف والجمود، وأن تُغلق في باب خريجيه مجالات التوظف والعمل، خاصة بعد أن اضمحل اختصاص المحاكم الشرعية؛ واقتصر على قضايا الأوقاف والأحوال الشخصية.

وبعد أن تصدرت المحاكم الأهلية على المحاكم الأجنبية المختلطة في حياة المجتمع والدولة، وباتت لها السيادة والوجاهة المتعلقة بالوظائف والأموال المنقولة، أو العقارات، وهم على المسلمين سواء أمام القوانين الجنائية، كما أن كل ما يتضمنه دينهم من شرائع تخصهم تطبق عليهم ولا يجوز إكراههم على غيرها، وشريعة الإسلام تؤكد لهم هذا الوضع، وتلكم الحقوق.

وقد عاش المسلمون والأقباط في مصر أكثر من ألف وثلاثمائة عام لم يعرف المسلمون خلالها دستوراً لهم غير القرآن، ولا قانوناً سوى الشريعة الإسلامية، ولا محاكم غير القضاء الشرعي، ولم يلحق أقباط مصر ضيم ولا ظلم؛ بل تمكنت المودة والوئام بين أمناء الأمة من مسلمين وأقباط، بل إنه مما يثير النفوس، ويضع جذور الفتنة الطائفية أن يزعم زاعم أن عقيدة الأقلية القبطية تقف حائلاً دون تحقيق مقتضى عقيدة الغالبية العظمى المسلمة، والتي تقضي وتؤكد أن شريعة الإسلام هي الشريعة السائدة على المسلمين.

غير أنه بقيت للاحتلال ـ بكل أسف ـ الكثير من آثاره العقيدية والأخلاقية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والتشريعية، وقد بُذلَت جهود كثيرة ومتعددة وقوية للتحرر من هذه الآثار التي تعوق نهضة الأمة، وتضعف من حركتها، وتمزق كيانها النفسي، وتشتت مشاعرها، وتهدد وحدتها.

وقد تحقق تقدم في بعض المجالات، كما حدثت نكسات في مجالات أخرى، وتوقف في غيرها.

ولاشك أن أبناء هذه الأمة التي يتكون غالبيتها العظمى من المسلمين يشعرون شعوراً عميقًا جذريًا بالارتباط الذي لا ينفك ولا يفصم بين عقيدتهم الإسلامية وشريعة الإسلام الغراء، وأنها هي قوام دينهم، وأساس عقيدتهم، ويتطلعون إلى أن تعود كما كانت من قبل الشريعة الحاكمة بصفة كاملة شاملة لكل حركتهم أفراداً وأسراً وجماعات خاصة؛ وأنه لا ضير في ذلك على إخوانهم ومواطنيهم الأقباط، فهم شركاء في الوطن لهم حقوق المواطنة: عقائدهم ومحال عبادتهم، وأنفسهم، وأعراضهم، وأنسابهم مصونة؛ ولهم ما للمسلمين من الحقوق المدنية.

■ **خامسًا:** خلط بين تعليم المرأة وبين سفورها الماجن، كما خلط بين عملها المشروع وبين الاستخفاف بالقيم وبالعرض، حتى استقر في أذهان الناس أن التعليم قرين السفور الماجن، وأن العمل قرين الاختلاط المذموم.

■ **سادسًا:** حاول بث أسباب الفرقة بين طوائف الأمة، وإذكاء روح التعصب الطائفي والعداوة لدى الأقلية القبطية واليهودية قِبَل الغالبية المسلمة، وادعائه أنه هو الحامي للأقليات، وأن ذلك سبب من أسباب احتلاله لوطننا، واستمرار بقائه فيه.

وقد أذن الله لمصرنا الحبيبة بعد جولات وجولات من الكفاح والنضال والجهاد، وبعد تضحيات جسام شارك فيها جميع أبناء مصر، من مسلمين وأقباط أكدت وحدتهم وقوة رابطتهم، أذن الله أن تحطم مصر قيود الاستعمار العسكري، وأن تتخلص من القبضة المباشرة لجيوش الاحتلال برحيل جنوده وعساكره عنها، وبإلغاء المعاهدات التي كانت تقيدنا وتربطنا بالمستعمر.

وبعد هذا العرض التاريخي الموجز الذي يكشف عن الحقائق التي يجب أن نحيط بها نقول:

إن حزبنا يؤمن بالشريعة الإسلامية السمحة الصالحة لكل زمان ومكان، ويلتزم بأحكامها التي تسع الجميع في رحابها، ويرى ضرورة العودة إليها، ففي العودة إليها إنهاض الأمة، والأخذ بيدها بعيداً عن مهاوي الضياع والهلاك.

إن العودة إلى منهج الله معناها: إخراج الأمة من التبعية إلى الاستقلال، ومن التفرق إلى الوحدة، وبث نور الإيمان في العقول والقلوب، وإبعادها عن التقليد والتواكل، ودفعها إلى الابتكار والاجتهاد والتجديد في كافة الميادين.

معناها : عمارة الأرض، وإثراء الفكر، وسلامة الاعتقاد، وتربية النفوس، وإحسان العمل وإتقانه.

يجب أن نبصر الطريق الصحيح، ونعرف سنن الله ونواميسه في الكون، حتى نتجنب المزالق والعثرات، والتاريخ متواصل الحلقات، مترابط في شتى العلاقات.

وحسب المعتصمين بحبل الله، أن يتقدموا في هذه الظروف القاسية والشديدة التي تمر بالأمة، لأداء دور أو المشاركة فيه، تلبية لأمر الله، واستجابةً لندائه، ومن نعَم الله أنه لا يتوقف إكرامه للداعين إليه على بصيرة، والملتزمين بهذا الحق، والمتبعين لسنة رسوله ﷺ.

اللهم اشرح صدور جميع الخلق . .

وهبهم جميعاً حب الخير والعدل والفضيلة . .

اللهم اجعل عملنا خالصاً لوجهك الكريم . .

واغفر لنا ما أخطأنا عن غير قصد منا . .

إنه لا يغفر ولا يرحم سواك . . آمين .

الأهداف والغايات العامة

١ ـ إن الأمم المناهضة التي تصبوا لأن تتبوأ مدارج المجد والقوة والسيادة بين الأمم، يتعين عليها أن تحشد طاقات وقدرات أبنائها، ولاءً وجهداً وبناء، وأن تحسن استغلال كافة مواردها الاقتصادية والطبيعية انتاجًا وتوزيعًا واستهلاكًا.

٢ ـ وقد حبا الله مصر بموقع جغرافي فريد في المركز الوسط بين العالم كله، وأودعها من الموارد الطبيعية والكنوز والثروات ما يكفل لشعبها، بل ولغيره من أمم العرب والإسلام، عيشًا رغداً، ويوفر لكل فرد فيها حياة إنسانية كريمة، كما وهب الله لشعبها من الطاقات والمواهب والقدرة على الإبداع والابتكار ما جعلها تحمل لواء الحضارة والريادة منذ فجر التاريخ ومنحها القدرة على التأثير القوي في محيطها العربي والإسلامي والعالم كله.

٣ ـ ولقد مر على مصر في عصرها الحديث، العديد من التحولات، واضطراب المناهج، واختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية، بين الشرق والغرب، واليمين واليسار، والشمول والتعدد، والانغلاق والانفتاح، والحرب والسلم، وما صاحب ذلك من عدم الاستقرار والتفسخ الأخلاقي، وضعف الإنتاج، وانعدام الوازع والانضباط، وضمور الولاء للدولة والمجتمع.

٤ ـ وفي الحقبة الأخيرة طرأت عدة متغيرات عاتية ما بين دولية وإسلامية وعربية ومحلية مما عرض الوطن للعديد من المخاطر المحدقة به، وزاد من فداحة الخطب وجسامة التحديات الانهزام النفسي والضعف المهين أمام الغرب نتيجة الغزو الثقافي الأمر الذي يستوجب من كل قادر أن يمد يده بذلاً ومشاركة وتحملاً للمسئولية، وأن يطرح فكرة للإصلاح والإنقاذ من وهدة الفقر والتخلف إلى مراتب الرقي والحضارة والتقدم.

ونوجز تلك المتغيرات وما تحمله من مخاطر على الأمة فيما يلي :

■ أولا : على المستوى الدولي :

١ ـ ظهور ما يدعى بالنظام الدولي الجديد المتمثل في تفكك الإتحاد السوفيتي وانتهاء مرحلة الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي، وانفراد الولايات المتحدة بالسطوة والقوة على قمة دول العالم.

وقد أثبت هذا النظام بممارساته الدولية أنه أكثر طغيانًا وعدوانية من ذي قبل وأن همه الأكبر هو تحقيق مصالحه المادية بأي سبيل دون وازع من خلق أو ضمير متدثرًا بالمراوغة والخداع، وإدعاء المبادئ خلافًا للحق والواقع، ودو مراعاة لحقوق ومصالح الأمم والشعوب الصغيرة مما سيكون له تأثيرة الخطير على مصر والعالم العربي والإسلامي.

٢ ـ الانتقال إلى عصر الكيانات الكبيرة مثل أوربا الموحدة، وتكتل دول جنوب وشرق آسيا الذي يضم الجمهوريات الإسلامية المستقلة عن الاتحاد السوفيتي وتركيا وإيران وباكستان مما لا مكان معه للكيانات الضعيفة والهزيلة.

٣ ـ التقدم العلمي التقني والفني المذهل، ودخول عصر ثورة المعلومات والاتصالات والكمبيوتر، مما ينعكس أثره على القدرات الاقتصادية والعسكرية، إلى جانب مخاطر البث المباشر للقنوات الفضائية بما تحمله من إشاعة الفاحشة والإنحلال الأخلاقي والأسري.

٤ ـ المحاولات المستميتة المتخفية تحت شعارات براقة وغير حقيقية لفرض نمط الحضارة الغربية العلمانية في الثقافة والعادات والسلوك الاجتماعي على أمم العرب والإسلام بإستخدام الإعلام والتعليم والاقتصاد والسياسة، واستغلال مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان والقروض والمساعدات الدولية كستار للتدخل في شئون الدول بما يحقق مصالح الدول الكبرى ومصالح الأنظمة والفئات المرتبطة بها في دول العالم الثالث وخاصة العالم العربي والإسلامي.

■ ثانياً : على المستوى العربي والإسلامي :

لم يشهد العالم العربي والإسلامي منذ انحسار الاحتلال الاستعماري وضعًا أخطر مما هو عليه الآن.

وتبدو هذه الخطورة فيما يلي :

١ ـ الانقسام الحاد الذي يعيشه العالم العربي بعد حرب الخليج مما تنعكس آثاره على العالم الإسلامي كله.

٢ ـ مشكلة المياه لقلة مواردها وتعاظم الحاجة إليها لمواجهة التوسع وازدياد السكان والأطماع الصهيونية لتلبية حاجات الاستيطان اليهودي في الأراضي العربية.

٣ ـ مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ظل أزمة الديون الخانقة، والتخلف التكنولوجي وهروب رؤوس الأموال إلى الخارج.

٤ ـ عدم الاستقرار السياسي في ظل ديكتاتورية الأنظمة القائمة في سائر الدول العربية والإسلامية وغياب الشورى والديمقراطية الحقيقية، ومساندة دول الغرب لتلك الأنظمة على حساب الشعوب، واستمرار المواجهات الأمنية العنيفة ضد الحركات الإسلامية، وهو ما يهدد الاستقرار الاجتماعي والأمني الإقليمي.

٥ ـ ضراوة واستشراء سموم الغزو الفكري والاغتراب في نفوس وعقول جمهور كبير من المثقفين مما أدى إلى الانهزام النفسي والفكري أمام الحضارة الغربية، وغلبة التقليد الأعمى لكل ما يصدره لنا الغرب من سلوكيات وفلسفات وأنماط حياة، وكان من نتيجة ذلك الضعف المهين والتخاذل والاستسلام لسياسات وقرارات الغرب ضد حقوق ومصالح البلاد العربية والإسلامية.

■ ثالثًا : على المستوى المحلي المصري :

خضعت مصر منذ الثمانينات خضوعًا مطلقًا لشروط صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، في رسم سياسة الإصلاح الاقتصادي، ويجمع المختصون على أنها سياسة شكلية عبارة عن مسكنات مؤقتة وليست سياسة إصلاحية جذرية، إذ يقع عبؤها على الجماهير الفقيرة الكادحة وتستهدف فقط زيادة قدرات الدولة على سداد أقساط الديون وفوائدها، دون أن يصحبها زيادة في الإنتاج ولا تخفيض لنفقات مصروفات الدولة الباهظة التكاليف، ولا يواكبها إصلاح سياسي ودستوري وإداري، ودون أي محاولة للقضاء على الفساد الوظيفي والأخلاقي الذي استشرى وأصبح يهدد الدولة والمجتمع بأفدح الكوارث والنكبات.

وتبدو المظاهر الخطيرة لهذه السياسة فيما يلي :

١ ـ مديونية باهظة جدًا تبتلع جزءًا كبيرًا من الناتج القومي لسداد أقساطها وفوائدها، فضلاً عن آثارها السلبية البالغة السوء على الإدارة الوطنية والتوجهات السياسية للدولة.

٢ ـ ارتفاع حدة الغلاء، والتهاب الأسعار مع الزيادة الطفيفة في الأجور والمرتبات للعاملين بالحكومة والقطاع العام.

٣ ـ البطالة السافرة والمقنعة التي وصلت إلى حدود في غاية الخطورة.

٤ ـ تفشي المشكلات الاجتماعية كالإدمان وارتفاع نسبة الجرائم الخطرة وغير ذلك.

٥ ـ موت الحياة السياسية لغياب الديمقراطية وتعميق دكتاتورية الحزب الواحد، والضعف الشديد للأحزاب المعارضة ومحدودية تأثيرها، حتى تكاد تكون محصورة داخل مقارها دون أي جمهور حقيقي، مما أدى إلى تفشي السلبية وانعدام الولاء، وانصراف الشباب وجمهور المواطنين عن المشاركة السياسية.

٦ ـ تصاعد المواجهة بين أجهزة الأمن وبين الشباب الذي يوصف بالتطرف ويتهم بالعنف.

الأسس والأهداف العامة للبرنامج

ونظراً لفداحة هذه الأخطار والصعوبات وضخامة التحديات، رأي المؤسسون أن الحاجة ماسة إلى مشروع قومي يعلو على اعتبارات الأنانية الشخصية، والنظرة الحزبية الطبقية، ويرقى إلى مستوى التحدي الشامل، وليكون معبراً عن آمال جميع المصريين في إصلاح نظام الحكم إصلاحاً جذرياً كاملاً، وبناء دولة عصرية فتية تتسلح بالعلم الحديث والإيمان القوي المتين، وبالعدل والحرية والأخلاق، كي تستعيد مكانتها في العالم وتقود عالمها العربي والإسلامي إلى مواطن العزة والفخار والريادةوتنتشله مما هو فيه من مهاوي الضعف ودركات الذلة والهوان.

وسعياً لتلك الغاية السامية والمقصد الوطني النبيل، يتقدم المؤسسون بهذا البرنامج مرتكزاً على الأسس والأهداف التالية :

أولاً : بناء دولة فتية ذات رسالة حضارية وإنسانية، شعارها العدل والحرية والديمقراطية بضوابطها الإسلامية والتي تسعى لإمتلاك أسباب القوة اقتصادياً وعلمياً وأخلاقياً وعسكرياً، لتستعيد مكانتها بين دول العالم ولتنهض بواجب مناصرة قضايا العروبة والإسلام مناصرة قوية وفعالة والذود عنها إقليمياً ودولياً.

ثانياً : بناء الإنسان المصري بناء متكاملاً على أحداث أسس التربية الحديثة، روحياً وعقلياً وجسمياً، واستخدام كافة وسائل التوجيه والتربية الثقافية، لتربية الأفراد وخاصة الناشئة تربية عملية وجادة على مبادئ القضية والأخلاق، والتدين الواعي القائم على الفهم الصحيح للتعاليم والمبادئ القويمة، من الوسطية والاعتدال والرفق والبر والتراحم والعدل والإحسان، وعلاج كافة الرذائل والمنكرات، ومظاهر إشاعة الفاحشة في المجتمع بأفضل السبل وأحكمها، وأقربها إلى النفوس والقلوب والعقول، مع مراعاة التدرج الطويل المدى لأن الزمن جزء من العلاج، ويقتضي والتبعية الثقافية.

ثالثاً : العمل المتواصل والجاد لوضع المادة الثانية من الدستور التي تجعل الشريعة الإسلامية الأساسي للتشريع، موضع التنفيذ والتطبيق في سائر المجالات القانونية والتنفيذية.

رابعًا : إصلاح نظام الحكم إصلاحًا جذريًا يقوم على الديموقراطية بالضوابط الإسلامية ، وليسترد الشعب حقه الدستوري في اختيار رئيس الجمهورية ونائبه ومحافظي الأقاليم ورؤساء مجالس المدن والأحياء والقرى بالاختيار الحر المباشر .

خامسًا : ترسيخ وتنفيذ مبادئ العدل والمساواة وتكافؤ الفرص والحريات العامة وحقوق الإنسان واحترام الكرامة البشرية في سائر المجالات الاجتماعية والاقتصادية لكل المقيمن على أرض الوطن من جميع الألوان والأنساب والأديان على قدم المساواة .

سادسًا : دعم استقلال وحيدة القضاء ورجال الشرطة ، نأيًا عن هيمنة وتدخلات السلطة التنفيذية .

سابعًا : القضاء على مظاهر الفساد والخلل الإداري والوظيفي ومحاربة المعوقات والمصاعب الإدارية والروتينية ومحاربة الرشوة وإستغلال النفوذ والتربح من الوظيفة والسلبية والإهمال مع ربط الأجر بالعمل وبالمؤهل ، وتذويب العمالة الزائدة تدريجيًا ، وتوفير الحياة الكريمة لموظفي الحكومة والقطاع العام ، وبناء عوامل الثقة والتعاون بين الموظف والجمهور بما يحقق أن الوظيفة خدمة وليست استعلاء ولا تحكمًا .

ثامنيًا : القضاء على كافة صور الظلم الاجتماعي والاقتصادي ، ومحاربة الدخول الطفيلية وكافة وسائل الكسب غير المشروع ، وتحقيق التكافل الفعلي بين الأغنياء والفقراء ، والقضاء على التفاوت الفاحش بين فئات وطبقات المجتمع .

تاسعًا : الالتزام بثوابت الاقتصاد الإسلامي القائم على الحرية الاقتصادية ، وعدم تدخل الدولة إلا في حالات استثنائية بضوابطها الشرعية ، وتحريم الاحتكار والاستغلال والربا ، وإطلاق دوافع العمل الخاص وتحريره من القيود والمعوقات ليؤدي دوره الطبيعي في زيادة الإنتاج وتحسينه وتشجيع الصناعات الصغيرة والزراعية ، وتصنيع الفائض من المحاصيل الزراعية ودفعها للتصدير .

عاشرًا : بناء عوامل وأسباب الوحدة بين الدول العربية ثم الإسلامية بتقريب الثقافات والمفاهيم وتوحيد النظم والإجراءات وبالتكامل والتعاون في سائر

مجالات الحياة، وبالتخطيط المستقبلي المتدرج وخاصة مع السودان وليبيا لتكوين نواة وحدة عربية حقيقية تمهيداً لبعث الكيان الدولي للأمة العربية والإسلامية حتى تتبوأ مكانتها العالمية وتسهم في تحقيق التوازن الدولي المفقود.

حادي عشر: عدم التفريط في أرض فلسطين أو أي أرض إسلامية تغتصب ظلماً واعتبار استردادها فريضة مقدسة في أعناق العرب والمسلمين، لا يجوز التهاون فيها أو المساومة عليها، وبشرط وضع خطط استراتيجية طويلة الأمد لتهيئة الظروف الإقليمية والدولية لإستعادتها كاملة لأهلها.

ثاني عشر: احترام المواثيق والعهود الدولية ومناصرة قضايا التحرير والاستقلال، ومجاهدة البغي والعدوان والتفرقة العنصرية والاعتداء على حقوق الإنسان داخلياً وخارجياً .

خاتمة..

إن المؤسسين مؤمنون أن هذه المهام الجسام والآمال العظام، تجيش في نفس كل مصري غيور ويتطلع إلى تحقيقها أولوا الرأي والعلم والوعي بتراث الأمة وتقاليدها العريقة تاريخياً وحضارياً وإنسانياً، وهي تتطلب لتحقيقها جهوداً جبارة، وعزائم لا تلين، وهمة لا تضعف ومؤازرة كل قادر على البذل والعطاء ونكران الذات مع الصبر والآناة وعدم الاستعجال أو الانفعال، والتطلع إلى الإسهام والعمل لخير الأمة بكل فئاتها لا لكسب شخصي ولا لنفع مادي.

والمؤسسون يتقدمون بدعوة كل مصري يؤمن بما آمنوا به: للإنضمام إليهم وتقوية صفهم بجهده وعمله، وتصويب مناهجهم برأيه وفكره لأن الفكر الحر المستنير ينمو بالحوار ويتأصل ويتعمق بالمشاركة والتواصي بالحق والخير.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.


النادي الشبابي

المبحث الأول

نظام الحكم وحماية مقومات المجتمع

■ **أولاً : ضرورة تعديل بعض مواد الدستور :**

الدستور الحالي لم تضعه جمعية تأسيسية منتخبة انتخاباً شعبياً حراً كي يعبر عن ضمير الأمة، وتراث وتقاليد الشعب، وإنما جاء وليد إرادة حاكم فرد هو الرئيس السابق الذي شكَّل لجنة بقرار منه تولت وضع الدستور، ومع ذلك لم يتم الأخذ بما انتهت إليه هذه اللجنة، وإنما قام الرئيس السادات بإدخال التعديلات التي تراءت له، فجاء الدستور معبراً عن فكر النظام الشمولي وداعماً للسلطات الواسعة والمطلقة لرئيس الجمهورية، دون أن يقابل ذلك أي مساءلة سياسية، ثم طرح الدستور للاستفتاء بنعم أو لا جملة واحدة، دون أي ضمانات لحرية وسلامة التصويت.

وفي سنة ١٩٨٠م تعدلت المادة الخامسة من الدستور بإحداث تغيير جوهري في أساس النظام القائم من نظام شمولي يقوم على فكرة الحزب الواحد المتمثل في الاتحاد الاشتراكي، إلى نظام ديمقراطي يقوم على تعدد الأحزاب التي ينظمها قانون خاص بها، وقد أخضع القانون الصادر في هذا الشأن نشأة الأحزاب لسيطرة لجنة حكومية تابعة للحزب الحاكم فجاء تغييراً صورياً مخادعاً بقصد إقامة مظهر ديمقراطي لا أساس له في الواقع.

فإذا أضفنا إلى ذلك أن الدستور القائم ينص على أي ضمانات دستورية لسلامة عملية الانتخاب وسلب اختصاص مجلس الشعب بمراقبة تصرفات الحكومة، كما سلب المجلس في الحقيقية حق سحب الثقة من الحكومة وغير ذلك من النصوص المعيبة مما آلت معه الديمقراطية إلى عملية شكلية تخفي وجهاً ديكتاتورياً قبيحاً، فإنه يكون من الضروري وضع دستور جديد ينتظم نظرة شاملة وفق المعطيات الجديدة والنظام الديمقراطي القائم على تعدد الأحزاب واستبعاد كافة

النصوص التي اقتضاها النظام الشمولي السابق القائم على الحزب الواحد، وتلافي العيوب الدستورية الخطيرة التي أصفرت عنها التجربة حتى الآن.

ونستعرض في هذا البرنامج رؤية الحزب لأهم تلك الإصلاحات الدستورية اللازمة لإصلاح نظام الحكم ومقومات الدولة:

■ ثانيًا: السلطة التنفيذية:

الأخذ بالنظام البرلماني:

رئيس الجمهورية في الدستور المصري الحالي هو رئيس الدولة الذي يفرض عليه منصبه أن يسهر على تأكيده سيادة الشعب وعلى احترام الدستور وسيادة القانون، وحماية المكاسب الوطنية، ويرعى التزام السلطات لحدودها القانونية لضمان تأدية دورها في العمل الوطني.

إن النظام الرئاسي الحالي في ظل الأحكام الدستورية القائمة هو نظام ديكتاتوري في حقيقة أمره وفي معناه ومبناه، لأن هذه الأحكام تعطي لرئيس الجمهورية اختصاصات شاملة وسلطات الحكم والتنفيذ في سائر المجالات مما جعل من الحكومة ووزرائها مجرد موظفين تحت رئاسته لا يتحركون ولا يتصرفون إلا بتوجيهات وفي حدود تعليماته، وهو في الوقت نفسه معفي من أي مساءلة وفوق أي نقد إلا بإجراءات وفي حالات تجعل تلك المساءلة مستحيلة عمليًا، وتلك هي الديكاتورية في أجلى صورها، ومع ذلك فقد ثبت إخفاق ذلك النظام في القضاء على المشكلات الحادة التي تواجه البلاد في المجالات كلها.

لذلك يرى الحزب ضرورة الأخذ بالنظام البرلماني، لتحقيق استقلال حقيقي لكل من السلطات الثلاث ولتخفيف تركيز السلطة في يد رئيس الدولة الذي ينوء بأعباء الإدارة اليومية والسياسة العامة والمشكلات الملحة.

اختيار رئيس الجمهورية بالانتخاب المباشر:

إن رئاسة الجمهورية هي رمز سيادة الوطن واستقلاله ورمز وحدة الدولة

يجب أن ترتفع رئاسة الجمهورية فوق الخلافات بين طوائف الأمة أو بين أجهزة الدولة، كما يجب أن ترتفع فوق الطموحات الذاتية التي تدفعها إلى انتهاج سياسة غير دستورية بهدف التدخل أو السيطرة على شئون الحكم.

لا يجوز لرئاسة الدولة أن تجمع بينها وبين رئاسة أي حزب أو هيئة أو سلطة من السلطات.

ويرى الحزب ضرورة تعديل نص المادة ٧٦ بحيث يصبح اختيار رئيس الجمهورية بالانتخاب الفردي المباشر من بين المرشحين يقدم كل واحد منهم حزب من الأحزاب القائمة قانونًا وقت الترشيح، وذلك أنه إذا كان مفهومًا في ظل الأنظمة الشمولية التي حرمت الشعب من حقه في تكوين الأحزاب السياسية ان يتم ترشيح مجلس الشعب لمرشح وحيد هو عادة رأس النظام يعقبه استفتاء شكلي مزور بعيداً ما يكون عن إظهار إرادة الشعب، فإن هذا الوضع لم يعد مفهومًا ولا منطقيًا بعد تعديل نص المادة الخامسة من الدستور الحالي في ٢٢ مايو ١٩٨٠ بحيث أصبح النظام السياسي قائمًا على تعدد الأحزاب بنص الدستور.

تحديد مدة الرئاسة :

ويرى الحزب كذلك ضرورة العودة إلى النص الأصلي للمادة ٧٧ من الدستور قبل تعديلها في عام ١٩٨١ بحيث يصبح من الجائز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة ومدة ست سنوات تعتبر في نظر الحزب مدة أطول مما يجب ويكفي أن تكون مدتها أربع سنوات تجدد لمدة واحدة فقط.

نائب الرئيس :

وما ينطبق على رئيس الجمهورية من حيث الترشيح والانتخاب ينطبق كذلك على نائبه الذي يجب أن يجري ترشيحه وانتخابه مع ترشيح الرئيس وانتخابه بحيث يتضمن الترشيح لمنصب الرئاسة ترشيح نائبين للرئيس يختارهما المرشح للرئاسة يتم التصويت في الانتخاب على اختيار أحدهما.

ضوابط حالة الطوارئ :

يرى الحزب ضرورة وضع شروط وضوابط على حق رئيس الجمهورية المقرر في المادة ١٤٨ من الدستور القائم، بإعلان حالة الطوارئ دون تحديد للأحوال التي تجيز إعلانها ودون وضع حد أقصى للمدة التي تسري فيها أو للفترة المسموح بمدها خلالها، ويتعين أن يتضمن الدستور تحديد هذه الشروط والضوابط منعًا لإساءة استغلال هذا الحق وحتى لا تتحول حالة الطوارئ إلى حالة دائمة كما هو الحال الآن فقد عاش الشعب تحت وطأة الطوارئ منذ سنة ١٩٨١ حتى الآن وما تزال مستمرة لعدة سنوات أخرة.

ومن هذه الضوابط مثلاً :

١ ـ قصرها على منطقة معينة محدودة لمواجهة اضطراب عام لا يمكن مواجهته بالإجراءات المعتادة ولا تعلن في جميع أنحاء البلاد إلا في حالة محددة على سبيل الحصر وهي مواجهة كارثة طبيعية أو حالة حرب أو اضطرابات داخلية مسلحة .

٢ ـ عرض قرار إعلان الطوارئ على مجلس الشعب للموافقة عليه خلال أسبوع على الأكثر فإذا لم يتم عرضه خلال هذه المدة أو عرض ولم تتم الموافقة عليه اعتبر كأن لم يكن.

٣ ـ أن تكون مدة إعلان الطوارئ شهراً واحداً أو عدة أشهر ولا تجدد إلا بقرار جديد من مجلس الشعب لذات المدة وبأغلبية الثلثين.

٤ ـ عدم مساس حالة الطوارئ باختصاصات السلطة القضائية كاملة وبعدم الإخلال بحق الأشخاص في الالتجاء إليها .

٥ ـ لا يجوز حل مجلس الشعب أو فض دورته طالما كانت حالة الطوارئ معلنة .

نزاهة منصب الرئاسة ومسائلة رئيس الجمهورية :

كذلك يجب أن يتضمن الدستور القواعد والضوابط اللازمة للمحافظة على نزاهة منصب الرئاسة وضرورة تقديم الرئيس عند تولية المنصب وعند تركه إقراراً تفصيلياً ببيان عناصر ذمته المالية هو وزوجته وأولاده يودع أمانة مجلس الشعب ويحق لأي جهة قضائية أو رقابية الاطلاع عليه، وأيضاً وضع القواعد التي تحدد إجراءات مسائلة رئيس الجمهورية عند تعطيل الدستور، أو مخالفة أحكامه، أو إساءة استعمال سلطته.

الاختصاصات التنفيذية :

تتولى السلطة التنفيذية حكومة تمثل الأغلبية البرلمانية، وتكون مسئولة أمام ممثلي الشعب المنتخبين بحيث إذا سحبوا الثقة منها تعين عليها الاستقالة فوراً دون معوقات أو إجراءات، ويسرى في حق رئيس الوزراء والوزراء ذات الضوابط المتعلقة بنزاهة منصب رئيس الجمهورية.

تعدد الأحزاب :

يرى الحزب ضرورة النص في الدستور على حرية تأسيس الأحزاب السياسية وممارسة نشاطها بعد إخطار الجهة المعنية دون توقف على موافقة أية جهة من الجهات، اكتفاء برقابة القضاء على ممارساتها إذا خالفت الدستور.

ويكون للأحزاب السياسية بصفة خاصة الحق في الاتصال المباشر بالجماهير والتظاهر السلمي.

الإصلاح الإداري والوظيفي :

إن الجهاز الإداري للدولة بما يضمه من إداريين ومديرين ورؤساء قطاعات ومصالح سواء في الحكومة أو في القطاع العام هذه الجهة المنوط بها تنفيذ السياسة للدولة وخطة التنمية، وإيصال كافة الخدمات للجمهور، فهو المحرك الذي يبعث الحياة والنشاط في الدولة كلها وبمقدار صلاحه وفساده يكون صلاح الدولة أو فسادها.

والجهاز الإداري المصري أصابه منذ زمن طويل العديد من العلل والأمراض إلى درجة التآكل والتعفن، وأصبح عالة على المجتمع، وأكبر معوق للتنمية والتقدم، ومعطلاً لكافة خدمات الجمهور، وصورة في غاية السوء والبشاعة للمجتمع المصري، يسوده الإهمال والاستهتار بمصالح الشعب والتسيب وعدم احترام الوقت والتعقيد الشديد المركب في الإجراءات، وتفشت فيه الرشوة والوساطة والمحسوبية واستغلال النفوذ والتربح من وراء الوظيفة، وعدم المبالاة بالخطأ، والبطالة المقنعة؛ فتجد آلاف الموظفين يملأون المكاتب والدواوين دون عمل جدي، وانعدام الإحساس بالمسئولية والتهرب من العمل، وقضاء الوقت الرسمي خارج مقر العمل لمزاولة أنشطة خاصة بهم، وغير ذلك من الآفات البغيضة التي أصبحت صورة شائهة كريهة للدولة ومؤسساتها.

وقد جاء هذا الوضع الشاذ الفاسد نتيجة سياسات خاطئة طويلة لنظام الحكم الشامل القائم على القمع من جهة وعلى المظهرية وادعاء الإنجازات الكاذبة من جهة أخرى، فتم إلحاق مئات الألوف من الخريجين على مدار عشرات السنين عن طريق القوى العاملة دون حاجة حقيقية ودون التزام بتخصصاتهم الدراسية، لمجرد التفاخر بوصول المجتمع إلى حالة العمالة الكاملة وللتخلص من مشكلة بطالة الخريجين بما لها من خطر سياسي، وعلى مر السنين تضخم الجهاز الإداري تضخمًا فاحشًا وأصبحت مرتباتهم تمثل عبئًا كبيرًا على ميزانية الدولة حتى عجزت عن ملاحقة موجات الغلاء المتتابعة فقصرت المرتبات عن الوفاء بحاجة هذا الجيش الضخم من الموظفين، وكان هذا مدخل الخطر والفساد الذي بدأ ضئيلاً حتى استشرى وأصبح من الصعب مقاومته، وغدت الرشوة والمحسوبية واستغلال الوظيفة والأعمال الخاصة على حساب الوظيفة أو إلى جانبها تمثل حاليًا قانونًا عمليًا وعرفًا مستقلاً رغم أنف القانون والنظام.

وفضلاً عن ذلك فقد عجزت الحكومة كذلك عن توفير المظهر اللائق بالمقرات

والمصالح الحكومية فأصبحت رثة الأساس مزدحمة حتى تكاد تختنق بالمكاتب البالية، تعمها القاذورات والأوساخ في مبان قديمة ومتهالكة، ومن ناحية أخرى عندما حاولت بعض الحكومات إصلاح الحال، استحوذ كبار الموظفين على معظم الاعتمادات المالية وتحولت القلة الجاثمة على قمة الهرم الوظيفي إلى المظهر الترفي المستفز الذي لا يتناسب مع حالة الدولة الاقتصادية ولا مع التخلف المزري لصغار الموظفين.

ومن ناحية ثالثة فلم يتجه جهد الحكومات المتعاقبة إلى إصلاح حقيقي لجوهر العمل الإداري وكيفية أدائه وتحديث طريقته وأجهزته، فبقيت طريقة العمل في أغلب المصالح الحكومية على ما هي عليه منذ وضع نظامها وطريقتها الموظفون الإنجليز دون تطوير ولا تغيير، بل زادت تعقيداً وقيوداً، وإجراءات متعسفة لا ضرورة لها، إلا خلق سلطة تعسفية لدى الموظف يستطيع بها تعطيل ما يشاء من مصالح الناس إلى أن ينال ما يشتهيه فيضرب بتلك القيود والإجراءات عرض الحائط.

ويرى الحزب أنه لا مخرج من تلك الحالة المتردية للجهاز الإداري للدولة والقطاع العام إلا بإجراءات جرية حاسمة لزحزحة هذا المارد من موقعه المتخلف السيئ وبعث عوامل الحيوية فيه ليساهم في عملية التنمية والتقدم والبعث الحضاري الشامل.

ومما يرى الحزب اتخاذه في هذا السبيل ما يأتي:

١ - تدريب العمالة الزائدة تدريباً ليسد حاجة المجتمعات العمرانية الجديدة بما تحتاجه من عمالة.

٢ - العمل على إلزام كثير من الشركات والمؤسسات وقطاعات الأعمال بالإقامة في دائرة العمل يستوي في ذلك شاغلوا الإدارة العليا وصغار الموظفين بعد أن أصبحت ظاهرة التمركز في المدن الكبيرة ظاهرة مخيفة، وكذلك تفنن الإدارة العليا في ابتكار الوسائل للبقاء داخل المدن الكبرى دون نقل مقر الإقامة إلى موطن العمل مما ساهم في تعقيد مشاكل السكن والمواصلات مما أثر في أداء العمل تأثيراً سيئاً.

٣ ـ الحرص على تسكين كافة الموظفين في تخصصاتهم العلمية والتأهيلية ، ونقل الآخرين أو التخلص منهم تدريجيًا بعد منحهم تعويضات مناسبة وحوافز مجزية يبدآن بها مشروعات خاصة بهم .

٤ ـ تحديد أساليب العمل والتخلص من الإجراءات التي لا مبرر لها ، ومد المصالح والإدارات بالأجهزة الحديثة الملائمة لطبيعة العمل .

٥ ـ تحديد أصول وقواعد واضحة للثواب والعقاب وإلزام الكافة باحترام أوقات العمل ، وحسن أداءه ، وحسن معاملة الجمهور ، وتسهيل أعماله ، وتحقيق مبدأ أن الوصيفة خدمة ، والتحقيق في شكاوئ الجمهور ضد الموظفين مع وضع ضوابط لعدم التجني أو الانتقام .

٦ ـ تحسين مرتبات العاملين إلى ما يفي بحاجاتهم الفعلية بإزاء حالة الغلاء والارتفاع المستمر في الأسعار وما يجعلهم في غنى عن اللجوء إلى الأساليب غير المشروعة ، وبث مبادئ احترام النفس والعمل وطهارة الذمة .

٧ ـ التدريب المستمر للعاملين في الحكومة والقطاع العام على أحدث الأساليب الإدارية وأجهزة العمل ، وحسن معاملة الجمهور ، واعتبار أداء الموظف لفترات التدريب والنجاح فيها وسمعته وسلوكه أساسًا للاختيار والترقي مع تقرير حوافز مالية مجزية ، للعاملين المجدين المخلصين .

هذا وغيره كثير، وسيعني الحزب عناية فائقة بتشكيل لجنة على مستوى عال من الخبرة والتخصص مع الاستعانة بمراكز البحوث والجامعة في وضع خطة متدرجة طويلة لحل هذه المشكلة حلاً جذريًا والوصول بهذا الجهاز إلى المستوى اللائق به ماديًا وأخلاقيًا ومعنويًا كي يؤدي دوره المنشود في خدمة الشعب والمساهمة في عملية التنمية والتقدم، وبدون ذلك فلا أمل في أي إصلاح حكومي ولا في نجاح اي خطة تنمية.

■ ثالثاً : السلطة التشريعية :

١ ـ الديمقراطية والشورى :

إن تطبيق الديمقراطية وترسيخها، وتعميق الشورىٰ في كل مؤسسات المجتمع هو الضمان للمشاركة الشعبية الفعالة، وتصحيح مسار نظامنا السياسي ورفعة إلىٰ أعلىٰ المستويات فإنها واجبة ولازمة في مجالات الحياة كافة، وفي شئون الناس جميعاً وإن تكن أظهر ما تكون في المجال السياسي فإنها واجبة ولازمة في مجالات الحياة كافة، وفي شئون الناس جميعاً، ولذلك فإن الحزب يرىٰ ضرورة السعي الحقيقي لجعل ممارسة الشورىٰ أمراً مستقراً في كل تنظيمات المجتمع المصري السياسية والاجتماعية والإنتاجية والتعليمية .

ويؤمن الحزب إيماناً راسخاً بأن الشورىٰ ملزمة بضوابطها الشرعية وأن رأي الجماعة أقرب للصواب من رأي الفرد، وأكثر أماناً من الخطأ والهوىٰ أو الانحراف بالقرار أو بالسلطة .

ولتدريب الأمة علىٰ ممارسة واجبها في المشاركة الحقة في مسيرة التنمية والتطور والعطاء واستجابة لإرادة الجماهير الساعية إلىٰ الحرية الحقيقية وإلىٰ المشاركة البناءة في إدارة شئون البلاد وتحقيقاً للمصلحة العامة المتمثلة في عدم إتاحة الفرصة لأحد أيّاً كان موقعه أو مكانته للانفراد بقرارات يتعلق بها مصير جمهرة من الناس في أي مجال كانت هذه القرارات، فإن الحزب سوف يعمل جاهداً للوصول إلىٰ إقامة نظام للديمقراطية في جميع التنظيمات في مصر أيّاً كان نوعها . كما سيلتزم في تنظيماته كلها بمبدأ الشورىٰ، ويلزم بها أعضاءه أيّاً كان مستوىٰ العضوية .

وفي هذا السبيل يرىٰ الحزب ضرورة الرجوع إلىٰ الجامعات ومراكز البحوث والمجالس القومية المتخصصة والنقابات المهنية في دراسة الموضوعات القومية المختلفة دراسة علمية وعملية متعمقة ومتخصصة مع الأخذ في الاعتبار كافة البدائل والاحتمالات، لأن ذلك بالإضافة إلىٰ كونه شرطاً من شروط الشورىٰ، يعتبر سمة حضارية وضرورة حيوية لترشيد القرار السياسي في هذه المجالات ، كما أن ذلك ضمان لتفاعل الكفاءات العلمية والمثقفة صاحبة هذه المواقع مع القرارات بما يضمن لها النجاح وبلوغ الهدف .

٢ ـ الانتخابات وعضوية مجلس الشعب :

يجب أن يتضمن الدستور تحديد طريقة إجراء الانتخابات وأن ينص على الضمانات الواجب الأخذ بها لكفالة سلامة الانتخابات وحيدتها حتى لا تكون مجالاً للتلاعب بإدارة الناخبين وفق أهواء أهل الحكم .

ويرى الحزب ضرورة أن يعهد بالإشراف على الانتخابات بكل أنواعها وفي جميع مراحلها إلى جهة عادلة محايدة هي السلطة القضائية بحيث يرأس جميع اللجان الانتخابية الفرعية رجال القضاء وحدهم ، ولو أدى ذلك إلى إجراء الانتخابات على مراحل زمنية متتابعة في أقاليم الدولة ومحافظاتها ذلك أن العدالة والحياد في إجراء الانتخابات هما الضمان الحقيقي للناخب حين يدلي بصوته ، ولنتيجة الانتخاب أن تأتي ممثلة للإدارة الحقيقية للناخبين .

ويرى الحزب أنه يتعين إلغاء نسبة ٥٠ ٪ من العمال والفلاحين ، التي تقررت كوسيلة لحشد التأييد للنظام الشمولي الدكتاتوري القائم وقتئذ ، ويجب العمل على كفالة إدراج كافة الناخبين الحائزين للشروط المطلوبة دون غيرهم في جداول الانتخاب وضرورة توقيعهم بالإمضاء أو البصمة عند الإدلاء بأصواتهم للتأكد من حضورهم شخصيًا منعًا للتلاعب في العملية الانتخابية .

ويرى الحزب تعديل المادتين ٩٣ ، ٢٠٥ من الدستور القائم بإعطاء محكمة النقض حق الفصل نهائيًا في صحة عضوية أعضاء مجلس الشعب ويكون حكمها نافذًا من يوم صدوره وإلغاء ما تضمنته هاتان المادتان من عدم إبطال العضوية إلا بقرار يصدر بأغلبية الثلثين .

لأن إعطاء محكمة النقض صلاحية التحقيق في الطعون المقدمة في صحة العضوية وحرمانها من حق الفصل فيها ، يعد مساسًا بمكانتها وحرمانًا لها من الفصل في خصومة تدخل ضمن صلاحيات السلطة القضائية .

كما يرى الحزب أن إقرار الضوابط كفيل بتحقيق الديمقراطية والشورى دون حاجة لتعدد المجالس مما ينبغي معه إلغاء مجلس الشورى .

٣ - الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية :

إن النصوص الواردة في الدستور لتقرير حق الرقابة للسلطة التشريعية على السلطة التنفيذية (الحكومة) جاءت قاصرة قصوراً فاحشًا عن تحقيق الرقابة الفعالة ولا تجعل للسلطة التشريعية على الحكومة إلا رقابة شكلية صورية وليست رقابة حقيقية، كما أنها لا تحقق المسئولية الجماعية لمجلس الوزراء عن السياسات والقرارات التي يصدرها ؛ أو يوافق عليها، فإن رئيس الوزراء بمقتضى هذه النصوص يكون بمنأى عن المسائلة الحقيقية أمام مجلس الشعب، فقد اشترطت المادة ١٢٧ من الدستور الحالي لسحب الثقة من الحكومة شروطًا وإجراءات في غاية التعقيد وأعطت لرئيس الجمهورية سلطة إيقاف المجلس إلى حين طرح استفتاء شعبي على الخلاف؛ فإذا جاءت نتيجة الاستفتاء مؤيدة للحكومة اعتبر المجلس منحلاً وهذه الإجراءات مع ما هو معلوم من تلاعب الحكومة في النتائج الانتخابية يجعل الإقدام على سحب الثقة من الحكومة أمرًا غير وارد على الإطلاق.

وإلى جانب ما تقدم نصت المادة ١٠٨ من الدستور على أن لمجلس الشعب أن يفوض رئيس الجمهورية وفي وجود المجلس في إصدار قرارات لها قوة القانون تعرض على المجلس في نهاية مدة التفويض وقد جرى العمل على تجديد مدة التفويض وعدم انتهائها حتى في حالة وفاة رئيس الجمهورية، كما جرى العمل منذ سنة ١٩٧٢م على تفويض رئيس الجمهورية في عقد مفقات الأسلحة بيعًا وشراءًا بمدد متتالية متجددة دون تقديم أي بيان أو حساب عما تم عقده من هذه الصفقات بناءً على هذا التفويض الأبدي منذ عهد الرئيس السادات حتى الآن.

أيضًا سلب الدستور القائم اختصاص مجلس الشعب بمراقبة التصرفات المالية للحكومة في أموال الشعب، بأن حرمه من حقه في إدخال تعديلات جزئية على مشروع الميزانية العامة للحكومة بحيث يتعين على المجلس إما أن يوافق على الميزانية جملة أو يرفضها جملة، وذلك في المادة ١١٥ من الدستور، ولم يحدث أبدًا أن رفض المجلس ميزانية الحكومة .

ويرى الحزب أن يتم تعديل هذه النصوص

بحيث يصبح من حق مجلس الشعب :

أ - سحب الثقة من رئيس الوزراء أو من الوزارة كلها وفي هاتين الحالتين يجب على الوزارة الاستقالة ولا يجوز لرئيس الجمهورية إعادة تكليف رئيس الوزراء بتشكيل الحكومة الجديدة إذا كان قرار سحب الثقة قد صدر من المجلس في حق رئيس الوزراء نفسه.

ب - سحب الثقة من أي من نواب رئيس الوزراء أو نوابهم، ويجب في هذه الحالة على من سحبت منه الثقة أن يعتزل منصبه فوراً.

ويجب كذلك أن تكون المسئولية الوزارية الفردية والجماعية المتمثلة في جواز سحب الثقة غير مانعة من تحريك المسئولية القضائية المدنية أو الجنائية في الأحوال التي تدعوا إلى ذلك.

ولا يجوز في جميع الأحوال أن تبقى أية نصوص قانونية تجيز لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب أو إيقاف جلساته بسبب طلب سحب الثقة من الوزارة أو من رئيس الوزراء وسوف يعمل الحزب بكل الوسائل المشروعة على إلغاء هذه النصوص.

جـ - تعديل المادة ١١٥ من الدستور بما يعيد لمجلس الشعب حقه الطبيعي في الاعتراض الجزئي على الميزانية وتعديل ما يراه منها مع ضرورة النص في الدستور على وجوب نشر التقرير السنوي المرفوع من جهاز المحاسبات إلى مجلس الشعب بنتيجة مراقبته لميزانية الدولة والميزانيات الأخرى المستقلة ووضعه تحت تصرف الصحافة والمراكز العلمية كي يمكن كشف الانحرافات والقضاء عليها.

د - إلغاء المادة ١٠٨ من الدستور الحالي أو وضع الضوابط الكفيلة بتحديد مدة التفويض وتقرير رقابة فعالة على الممارسات التي تتم التفويض.

وتمكيناً لممثلي الشعب المنتخبين من آداء بورهم الرقابي بصورة حقيقية وفعالة، يرى الحزب عدم جواز الجمع بين عضوية مجلس الشعب والوظائف العامة

بصورها كافة ، وذلك يقتضي بالضرورة تعديل المادة ٨٠ من الدستور بحيث يمتنع على العاملين بالحكومة والقطاع العام أن يجمعوا بين الوظيفة وبين عضويتهم لمجلس الشعب .

٤ ـ تعديل التشريعات وفق المادة الثانية من الدستور :

إن النص الدستوري في المادة الثانية على أن دين الدولة الإسلام ، وعلى أن مبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيس للتشريع والنصوص الدستورية التي تجعل سيادة القانون أساس الحكم في الدولة (مادة ٦٤) والتي تقرر خضوع الدولة للقانون مادة (٦٥) ، يستوجب إزالة التناقض بين الكثير من القوانين والتشريعات القائمة وبين أحكام ونصوص الدستور ، إذ لم تجر حتى الآن دراسة متكاملة لرفع ما بينها وبين حكم المادة الثانية في الدستور من تناقض واضطراب ، وقد رسخ هذا التناقض ما انتهى إليه الرأي القضائي في المحكمة الدستورية العليا من الامتناع عن القضاء بعدم دستورية القانون المخالف للشريعة الإسلامية ما لم يكن لاحقًا في صدوره على الدستور ، الأمر الذي أسبغ حصانة على جميع النصوص المخالفة للشريعة الإسلامية التي سبقت الدستور في الصدور .

ولعلاج هذا التناقض يتعين على السلطة التشريعية اتخاذ خطوات ثلاث عاجلة وبالغة الأهمية :

أولاً : ألا يصدر عن السلطة التشريعية قانون أو قرار في أي شأن من الشئون إذا كان مخالفًا لنص صريح في القرآن ، أو في السنة ، أو مخالفًا لقواعد الإسلام العامة ومبادئه الكلية ، وكلا الأمرين محظور وهما في المنع سواء .

ثانيًا : أن تصدر السلطة التشريعية بلا إبطاء القوانين المتضمنة إسباغ المشروعية الوضعية على الأحكام الإسلامية التفصيلية القطعية الثبوت والدلالة والتي ما زال العمل بها معطلاً حتى الآن ، إذ هذه الأحكام لا مجال للاجتهاد في شأنها ولا تقبل التعديل ولا التبديل ولا يحل لمسلم تعطيلها حاكمًا كان أو محكومًا ، فلا تسقط بالترك ولا ينقضي العمل بها بالتقادم ، والأغلبية الساحقة من الشعب تنادي منذ أمد بعيد بتقنينها .

ثالثًا : إعادة النظر في القوانين المصرية كافة لتعديلها برفع ما بينها وبين النص الدستوري الخاص باعتبار الشريعة الإسلامية المصدر الرئيس للتشريع ، وبتعديل قانون المحكمة الدستورية لمخالفة الشريعة الإسلامية ولو كان النص المخالف سابقًا في الصدور على الدستور ذاته .

وبهذا يستقيم مبدأ أن الدولة المصرية خاضعة للقانون مع النص الدستوري على أن المصدر الرئيس للقانون ذاته هو مبادئ الشريعة الإسلامية ، ذلك أن الدولة المصرية مع التزامها بالخضوع للقانون ومع قيام الحكم فيها على أساس من سيادة القانون ، بتحقيق عدم مخالفة القانون لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، وقد تأكد وجوب اتخاذ السلطة التشريعية هذه الخطوة بوجه خاص بحكم للمحكمة الدستورية العليا قرار أن النص الدستوري الوارد في المادة الثانية من الدستور وإن اقتصر نطاق تطبيقه القضائي على النصوص التشريعية التي تصدر بعد تاريخ أعماله .

إلا أن قصر هذا الإلزام على تلك التشريعات لا يعني إعفاء المشرع من تبعة الإبقاء على التشريعات السابقة - رغم ما قد يشوبها من تعارض مع الشريعة الإسلامية - وإنما يلقي على عاتقه من الناحية السياسية مسئولية المبادرة إلى تنقية نصوص هذه التشريعات من أية مخالفة للمبادئ سالفة الذكر . مما يستوجب الامتثال لهذا النداء الصارخ عن أعلى سلطة قضائية في البلاد والتي خولها الدستور والقانون حق الفصل في دستورية القوانين أو عدم دستوريتها .

إن وضع المادة الثانية من الدستور موضع التنفيذ على النحو السابق يستلزم إعداد رجال القضاء إعدادًا خاصًا بالدراسات والبحوث الشرعية والإسلامية المتصلة بمجالات التطبيق القضائي وتوسيع مناهج تدريس الشريعة الإسلامية في كليات الحقوق بالجامعات المصرية.

وإن الحزب وهو يدرك خطورة هذه التبعية الملقاة على عاتق السلطة التشريعية ليأسف إذ يؤكد أن الممارسة حتى الآن جاءت دون ما يقتضيه صريح النصوص

الدستورية، ودون ما تتطلع إليه الأمة التي عبرت عن رأيها في كافة المناسبات مطالبة بتطبيق الشريعة الإسلامية.

القوانين الإسلامية وغير المسلمين :

لقد أرست الشريعة الإسلامية العديد من المبادئ في علاقة المسلمين بغيرهم من أهل الديانات الأخرى في الوطن الواحد، تُعد بحق اسمى المبادئ وأنبلها وأكثرها تسامحًا ومودة، على نحو لا يرقى إليه أي تشريع بشري.

فالشريعة الإسلامية تفرض على المسلم الإيمان بسائر الرسل والأنبياء، وتعتبر الأديان السماوية جميعًا، كما أنزلها الله على رسله ذات دعوة واحدة وغاية واحدة ومنهاج واحد متكامل ومتطور حتى اختتمت بدين الإسلام المنزل على الرسول محمد ﷺ.

> **والأحكام والنصوص الشرعية الثابتة في القرآن، وفي سنة الرسول محمد ﷺ، وفي عمل السلف الصالح على مدار التاريخ الإسلامي كله، تقرر بجلاء لا يحتمل التأويل، أن لأهل الديانات السماوية الأخرى ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، وأن لهم حق الوفاء بالعقود والعهود والحماية والأمن من الإيذاء أو الاعتداء على النفس والمال، بل وحق البر والقسط والمجادلة بالتي هي أحسن، ما لم يحاربوا أو يظلموا، وعليهم احترام مشاعر المسلمين والنظام العام والآداب للدولة الإسلامية والمجتمع المسلم.**

وبناءً على هذه القواعد التي قررتها الشريعة يؤكد الحزب قناعته الراسخة بأن أهل الديانات السماوية الأخرى أخوة في الوطن، والإنسانية، لهم من الحقوق وعليهم من الواجبات ما للمسلمين على قدم المساواة ولهم الحق في ألا يطبق عليهم من القوانين الإسلامية ما نصت الأحكام الإسلامية على استثنائهم من تطبيق أحكامه، وما فيه مساس بشعائرهم وعباداتهم، ولهم الحق في تنظيم أحوالهم الشخصية واختيار قياداتهم الروحية.

أما في غير هذا النطاق من القوانين الإسلامية المنظمة لشئون الحياة والمجتمع وليس في شرائع أهل الكتاب ما يخالفها أو يمنع تطبيقها عليهم، فهم في ذلك مثل المسلمين سواء بسواء، وذلك هو حق الأغلبية المسلمة في بلد إسلامي، وحق النظام العام والآداب لبلد مسلم، وهو حق دستوري أصيل في كل بلاد العالم لا يجحده إلا مكابر أو مغرض.

وإذا كان أهل الديانات وهم أقلية لا يقبلون المساس بشرائعهم أو تعطيل أحكامها في حقهم فلا يجوز لهم الاعتراض على حق الأغلبية في العمل بقوانين يعتبر تعطيلها مساسا بشريعة الإسلام وعقيدة المسلمين.

إن الأقليات غير الإسلامية عاشت قروناً طويلة في جوار المسلمين وفي ظل تطبيق كامل للشريعة الإسلامية في شتى بلاد الإسلام فلم تلق إلا العدل والإنصاف، وكانت تنعم بالحرية، بل وبالنفوذ والمكانة أحياناً كثيرة، ولا نريد أن نقارن ما تلقاه الأقليات بل والشعوب الإسلامية من عسف وتشريد ومطاردة وتهجير واضطهاد على أيدي غيرهم، لأن الشريعة الإسلامية تقضي بألا يؤاخذ أحد بذنب غيره وأن العدل فرض على المسلم ولو مع ظالمه:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ (المائدة: ٨).

ويرى الحزب أن الحق القانوني في تطبيق الشريعة الإسلامية قد تقرر دستورياً بنص المادة الثانية من الدستور، ولم يعد هناك مجال للمجادلة فيه، وسيعمل الحزب بكل الطرق الدستورية والقانونية وبكل ما يتاح له من وسائل الحوار والإقناع والاتصال وضع المادة الثانية من الدستور موضع التنفيذ الفعلي، امتثالاً لحكم الدستور الواجب التطبيق والاحترام من الكافة.

■ رابعاً الحقوق والحريات العامة :

يرى الحزب أن سلطات الدولة كافة ملزمة طبقًا للدستور المصري بالعمل على احترام الحقوق والحريات العامة للمواطنين.

وسوف يعمل الحزب بكل طاقاته على تحقيقها وصيانتها ملتزماً بالقواعد والضوابط الآتية :

١ ـ حرية المواطنين :

الحرية من الفطرة التي فطر الله الناس عليها فقد قام وجود الإنسان على الاختيار المحض، والتشريع الإلهي يكفل حرية الاختيار، ابتداء وانتهاء، للناس كافة في الأمور كلها حتى في عقيدة الألوهية ذاتها وفي الإيمان والكفر بالرسل والأنبياء بل إن الجهر بالرأي والتناصح والتواصي بالحق والخير في أي شأن من الشئون واجب حتمي يأثم تاركه، فلا يجوز الحجر على آراد الناس في الأمور الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية أو غيرها مما يمس شئونهم العامة أو الخاصة، ولا يجوز في دولة تتخذ الشريعة الإسلامية مصدراً رئيسيًا للتشريع أن يمنع رأي، أو يكبت فكر، أو يقهر اتجاه، أو يلاحق فرد أو جماعة لمجرد رأي اعتنقوه أو دعوا إليه، ولا يجوز أن يمنع المواطنون من تكوين ما شاؤا من جمعيات أو أحزاب أو جماعات أيًا كان مجال اهتمامها ووجه نشاطها ما لم يتعارض مع النظام العام والقيم الأساسية للمجتمع أو ينشأ عنه ضرر مقطوع به في رأي أهل الاختصاص إعمالاً لحقهم في الحرية بشعابها كافة، وبصورتها الفردية والجماعية، وكل قيد في أي قانون على هذا الحق الأصيل سوف يعمل الحزب بجميع الوسائل المتاحة المشروعة لرفع وطأته عن المواطنين وتحريرهم منه.

٢ ـ إلغاء التشريعات المقيدة للحريات الفردية والسياسية :

إن من أوجب الواجبات على الدولة المصرية التزامًا بنصوص الدستور الواردة في أبواب الحقوق والحريات العامة، فضلاً عن النصوص الخاصة بالشريعة الإسلامية والقيم الدينية والتقاليد المصرية الأصيلة، أن تسارع بلا تردد ولا إبطاء بإلغاء جميع القوانين المتضمنة قيودًا على الحريات العامة أو الفردية.

وقد جارت بالشكوى من هذه القوانين القوى الوطنية جميعًا، وتكرر ذلك مرات لا تحصى، وفي مناسبات شتى، وفي مواجهة سلطات الدولة كافة، ولا زال الكثير من هذه القوانين جاثمًا على صدر الأمة يعوق تقدمها، ويشل حركة أبنائها وأولي الرأي فيها.

ومن رأي الحزب في هذا المقام أنه لا يجوز أن يكون هناك قيد من أي نوع على إنشاء الأحزاب والجمعيات العامة، ولا على التجمعات السياسية التي ترمي إلى تحقيق غاية مشروعة أو إبداء الرأي في قضية أو قضايا بعينها. ولا يجوز أن يكون هناك قيد من أي نوع على حق المصريين في الاجتماع السلمي للتعبير عن آرائهم في أي شأن من الشئون العامة أو الخاصة بفئة أو طائفة من أبناء البلاد.

كذلك فإنهم لا يجوز لأي سلطة من سلطات الدولة الاعتراض على ممارسة أي مصري للعمل السياسي أو الاجتماعي، فليس الشعب قاصرًا في حاجة إلى من يختار له من يمثلونه في العمل العام، وليس لسلطات الدولة قدرة خارقة ولا إمكانات معجزة ولا عصمة من الخطأ تجعل لها من دون الشعب، حق الانفراد بتقرير إجازة العمل العام لمن تشاء دون من تشاء.

إن تكوين الجمعيات المهنية والنقابات وجمعيات العمل العام بمختلف شعبه لايجوز أن يخضع لأي قيد يتعلق بإنتماءات أعضائها أو آرائهم السياسية أو مواقفهم الفكرية ويتعين على الدولة وسلطاتها جميعًا أن تنأى بنفسها عن التدخل في شئون الجمعيات والنقابات المهنية وأن تترك لأصحاب الشأن فيها إدارة شئونهم على النحو الذي يروق لهم بل إن من واجب الدولة أن تسمع لرأي ممثلي هذه النقابات والجمعيات في الشئون التي تخص مهنتهم أو الشئون الوطنية العامة التي تهم المواطنين جميعًا.

واستكمالاً لحلقات الإصلاح في هذا المجال، يتعين تقنين المبادئ التي تبلورت في عديد من الأحكام التي أصدرتها مختلف المحاكم المصرية بتأكيد حق القضاء في أعمال سلطته في الرقابة على سلامة القرارات الإدارية والسياسية

ومشروعيتها وعدم تحصين هذه القرارات من الطعن عليها أو إلغائها بدعوىٰ أنها تتصل بأعمال السيادة التي تمارسها السلطة التنفيذية استقلالاً عن الرقابة القضائية علىٰ أعمالها . فقد كان للتوسع في نظرية السيادة في الحقب القريبة الماضية أسوأ الأثر وأشنعه في إصابة حريات المواطنين وكرامتهم ، بل في حرمانهم من مصدر رزقهم الوحيد، لمجرد مخالفتهم الرأي مهما كانت بساطة المخالفة، هذا فضلاً عما أصاب بعض المواطنين ممن هم في قائمة الخصوم السياسيين من صنوف البلاء والتنكيل تحت ستار قرارات لا يجوز لأحد أن يطعن فيها وليس للقضاء حق إلغائها تذرعاً بأنها تتصل بأعمال السيادة مما يقتضي تقنين المبادئ القانونية التي قررتها راشدة أحكام القضاء في الرقابة علىٰ تلك القرارات والاتجاه نحو التضييق من نطاق نظرية أعمال السيادة .

وسوف يسعىٰ الحزب بكل الوسائل الدستورية والقانونية الممكنة للحد من سلطة الدولة في تتبع حركة المواطنين في سفرهم وإقامتهم وإلىٰ عدم جواز منع مواطن من السفر إلا بأمر من السلطة القضائية ، ولا يجوز أن يتابع بعد وصوله من الخارج أو يمنع من الدخول إلىٰ وطنه ولو لزمن يسير أو لساعات معدودة فذلك مع مخالفته للدستور فإن فيه امتهان للكرامة الإنسانية التي تأمر بصونها والمحافظة عليها الشرائع السماوية ، وكافة الشرائع الوضعية ولا يعوض المرء عنها شيء مهما كانت وسيلة التعويض أو قيمته .

٣ـ دعم حماية الحريات الشخصية والمال العام من الاعتداء :

إن واجب الدولة في تحقيق جوهر العدالة لا يكفي لأدائه إصلاح التشريعات القائمة بل ينبغي لاستكمال أداء هذا الواجب أن يوضع من القوانين والنظم والتشريعات ما يكون كفيلاً بمنع الظلم في جميع صوره من أن يصيب مواطنًا أو مقيمًا علىٰ أرض الوطن لأي سبب كان، وعلىٰ وجه الخصوص الظلم المتمثل في الاعتداء علىٰ الحريات وانتهاك الحرمات .

وفي هذا الخصوص يري الحزب ضرورة إضافة الدعاوىٰ المدنية والجنائية عن جرائم الاعتداء علىٰ المال العام وجرائم الفساد السياسي إلىٰ الدعاوىٰ التي نص

الدستور على أنها لا تسقط بالتقادم، وهي الدعاوى الناشئة عن الاعتداء عن الحرية الشخصية أو حرية الحياة الخاصة.

كما يرى الحزب ضرورة تمكين المواطنين من اللجوء إلى إقامة الدعاوى الجنائية مباشر ضد الذين شاركوا أو يشاركون بأية صورة كانت في جرائم التعذيب التي وقعت أو تقع على المواطنين وذلك استناداً إلى أن الجرم هنا اعتداء على حق فردي شخصي للمجني عليه، وعطاء المجني عليه هذا الحق إلى جانب النيابة العامة يشكل عامل ردع لا يستهان في منع وقوع تلك الجرائم وأعظم أثراً من أي حكم مدني بالتعويض تحمل الدولة تبعة تنفيذه ولا يضار منه الجاني الذي هو أولى الناس بالجزاء الرادع.

٤ ـ القضاء على كل صور التمييز بين المواطنين :

إن الدستور في المادة ٤٠ منه يقرر المساواة بين المواطنين جميعًا، باعتبارها المظهر العملي للعدالة، وسياج الحماية الطبيعية لشعور الإنسان بالانتماء إلى أمته ووطنه، وهذا النص ينبغي أن يتحول من مجرد ألفاظ بليغة إلى حقيقة يعيشها الناس. إذ أنهم يعانون في كل مجالات الحياة من صور الاستثناءات في التشريعات والقرارات الإدارية لا تكاد تحصى، وأنواع الاستثناءات المقررة قانونًا أو التي تمارس سلوكًا من ذوي النفوذ والسلطان وإن لم يحمه القانون تشمل كل مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

بل إن الاستثناءات في تشريعاتنا الحالية، تشمل سبل التقاضي والإجراءات التي تتبع أمام القضاء، وهي من أقبح صور الإخلال بمبدأ المساواة إذا تطعن جوهر العدالة في محراب سدنته وعلى مرأى ومسمع من حماة العدالة.

وهذه الاستثناءات مع مخالفتها لأحكام الدستور فإنها لا تتفق مع التزام الدولة بالإسلام تشريعًا أساسيًا لنظمها وقوانينها، فالإسلام لا يعرف فضلاً لأحد من البشر على أحد إلا بالتقوى، ولا دخل لها في توفير متطلبات الحياة الكريمة للناس جميعًا دون تمييز في المسكن والملبس والمأكل والتعليم والعلاج والترفيه وتوفير وسائل الإنتاج وسبل الكسب.

وتحقيقًا للمساواة يرى الحزب ضرورة أن تلغى القوانين التي تقرر امتيازات فئات الأمة دون سواها وأن تلغى القوانين الاستثنائية التي اصطلح على تسميتها بالقوانين سيئة السمعة مثل القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ الخاص بحماية القيم من العيب، والقانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن محاكم أمن الدولة، والقانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ والمعدل بالقانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٩ وقانون الاشتباه . . . إلخ .

وأن تلغى موانع التقاضي من القوانين المصرية بوجه عام، وأن تلغى المحاكم الاستثنائية والفئوية كافة، بحيث يعود إلى المصري حقه الأصيل في أن يحاكم أمام قاضيه الطبيعي، وفق قوانين البلاد العادية التي تضمن له حقوقه وحرياته وكرامته وأمنه وإن في التشريع العادي ما يكفل حماية البلاد من كل شر يراد بها، أو سوء يدبر له، ودون حاجة إلى سلوك سبل التشريعات الاستثنائية التي تثقل كاهل المواطن بأصر ما تفرضه من قويد وما تتضمنه من أحكام مقيدة حريته معوقه لسعيه في خدمة بلده بالعمل العام جـراً من غير قيد؛ آمنًا أن يغدر به أو يكاد له باسم القوانين الاستثنائية العديدة التي تتحكم في العمل القومي والوطني العام في وقتنا الحاضر .

٥ ـ الرقابة الشعبية في الشئون العامة (دعاوى الحسبة) :

إن طهارة الحياة السياسية، ونزاهة الوظيفة العامة، وترفع ذوي النفوذ والسلطان في الدولة عن استغلال نفوذهم وسلطانهم، من أهم العوامل المؤدية إلى الاستقرار والاطمئنان، والدافقة للقوى والطاقات نحو العمل النافع المجدي وللمساهمة في زيادة وتوسيع نطاقة تعود ثمرات هذا العمل إليه وإلى مجموع الأمة .

وعكس ذلك فإن الفساد الوظيفي والمالي والسياسي واستغلال النفوذ يؤدي إلى أن ينال من لا يستحق ثمار عمل الكادحين من أبناء الأمة، ويصيب هؤلاء الشعور بالإخفاق والإحباط وانعدام الأمل في تحسن حياتهم ماد امت نتائج جهدهم يخطفها منهم ذوو الجاه والسلطان وأصحاب النفوذ القادرين على استغلاله لمصالحهم الذاتية ومنافعهم الشخصية .

ويرى الحزب في سبيل إغلاق هذا الباب من أبواب الشر الاجتماعي والفساد الأخلاقي والقضاء على كافة وسائله ومظاهره أن ينص الدستور على حق الأفراد في رفع الدعوى المباشرة أمام القضاء في حالات الفساد المالي والوظيفي والسياسي دون اشتراط توفر مصلحة شخصية، مع وضع الضمانات الضرورية لعدم إساءة استعمال هذه الرخصة، أو اتخاذها وسيلة للكيد للخصوم والانتقام منهم، وأن يحدد القانون شروط رفع هذه الدعوى وإجراءاتها.

وبالإضافة إلى ما لتقرير هذا الحق من أثر في محاربة الفساد والقضاء عليه، فإن له أثره كذلك في توسيع دائرة الاهتمام بالشئون العامة بين أبناء الأمة وإخراجهم من دائة اللامبالاة والسلبية التي أصبحت مرضًا خطيرًا يوشك أن يقضي على الرغبة في العمل العام بين غالبية المثقفين والقادرين على البذل والعطاء.

■ خامساً: السلطة القضائية:

إن الديمقراطية والعدالة هما الركيزتان الأساسيتان للحكم الصالح..

فالعدل أساس الملك وقوام المجتمع، ومناط تحقيق التوازن اللازم بين المصالح المتعارضة والاتجاهات المختلفة، والعدالة هي جوهر الديمقراطية، فلا ديمقراطية بغير عدالة، ولا عدالة بغير قانون يحدد الحقوق والواجبات بالسوية بين المواطنين، ولا عدالة بغير قضاء مستقل يتميز بالحيدة والنزاهة، والجرأة في الحق والتصدي للباطل، كما أن العدالة في سياج الحرية لأن القضاء المستقل العادل هو حامي الحقوق والحريات العامة من حيف السلطة ونزوعها إلى العدوان والجبروت ولا يتحقق استقلال القضاء إلا بامتلاك شئون نفسه ورجاله وبتوفير الحياة الكريمة الآمنة لسدنة القضاء وتزويدهم بالوسائل التي تمكنهم من التفرغ للبحث والاطلاع ومتابعة كل جديد في التشريع أو الفكر القانوني، ولذلك فإن كافة المواثيق الدولية والإعلانات العالمية تنادي باستقلال القضاء.

وإذا كان الدستور القائم نص على استقلال السلطة القضائية فإنه قد سمح في كثير من نصوصه بالعدوان على ولاية القضاء المتخصص المستقل فتعددت وجهات الاتهام بل وجهات القضاء، كما سمح بإقامة محاكم انضم إلى قضائها غير

المتخصصين كمحاكم القيم ومحاكم الأحزاب السياسية، وتم التوسع في نظرية أعمال السيادة كي تفلت بعض تصرفات السلطات العامة من الرقابة القضائية، وغابت في كثير من الأحيان الضمانات القضائية المقررة إلى حد العصف بكثير من رجال القضاء أنفسهم فيما يسمى بمذبحة القضاء ١٩٦٩م.

وإلى جانب ما تقدم فقد تعددت التشريعات إلى حد التضخم بالإضافة إلى قصورها وتنافرها وغموضها، كما تعددت مواعيد وإجراءات رفع الدعاوى والطعون، مما أدى إلى عرقلة سير العدالة وكان من نتيجة ذلك تناقض الأحكام وبطء الفصل في القضايا وتهديد الثقة في معنى العدل وجدوى القانون.

ولم يقتصر الأمر على ما تقدم بل إهدار استقلال القضاء بوضع المجلس الأعلى للهيئات تحت رئاسة رئيس الجمهورية وهو رأس السلطة التنفيذية، حتى بات الاستقلال الحقيقي للقضاء وتوحيد التشريعات وضبط صيغاتها وضمان شرعيتها وسبل معالجة التضخم التشريعي الهائل، مطلبًا قوميًا ملحًا.

ويرى الحزب علاجًا لهذا الحال، ما توصل إليه رجال القضاء من مقررات في مؤتمر العدالة الأول والتي انبثقت عن لجان متخصصة وبعد دراسة وتمحيص لكافة المشاكل القضائية وسبل حلها، ويعلن الحزب التزامه بالعمل على تنفيذه هذه المقررات جميعها سواء في مجال التشريع أو في مجال تيسير وتبسيط إجراءات التقاضي وتنفيذ الأحكام أو في مجال نظام القضاء وشئون رجال القضاء وأعوانهم.

وقد جاءت النصوص الخاصة بالسلطة القضائية في الدستور لتؤكد على قدسية حق التقاضي وضماناته، وضمان سيادة القانون وحصانته لحماية الحقوق والحريات، ولكل مواطن حق اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، وأن القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم : لغير القانون ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضايا أو في شئون العدالة.

وكان التزامًا بالحكمة القائلة : «**إن العدل أساس الملك**» واتباعًا لهدي ربنا :

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (الحديد: ٢٥).

وقد حرصت الأمم على النص في دساتيرها على سيادة القانون وكفالة حق التقاضي. وقد جاء بالمذكرة الإيضاحية لقانون استقلال القضاء:

«أبرز الدستور المصري هذه الحقيقة فمن طبيعة القضاء أن يكون مستقلاً، والأصل فيه أن يكون كذلك، وكل مساس بهذا الأصل من شأنه أن يعبث بجلال القضاء، وكل تدخل في عمل القضاء من جانب أي سلطة من السلطتين يخل بميزان العدل ويقوض دعائم الحكم، فالعدل أساس الملك.

وفي قيام القاضي بأداء وظيفته حرًا مستقلاً مطمئنًا على كرسيه آمنًا على مصيره، أكبر ضمانة لحماية الحقوق العامة والخاصة.

أليس هو الأمين على الأرواح والأنفس والحريات؟

أليس هو الحارس للشرف والعرض والمال؟

أو ليس من حق الناس أن يطمئنوا إلى أن كل ما هو عزيز عليهم يجد من كفالة القضاء أمنع حمى وأعز ملجأ؟

أوليس من حق الضعيف إذا ناله ضيم أو حاصر به ظلم أن يطمئن إلى أنه أمام القضاء قوي بحقه، عزيز بنفسه مهما كان خصمه قوي بماله أو نفوذه أو سلطانه؟

فمن الحق أن يتساوى أمام قدس القضاء أصغر شخص في الدولة بأكبر حاكم فيها، وأن ترعى الجميع عين العدالة».

ولما كانت العدالة تقوم على قوائم خمسة كما أوردتها أمانة المؤتمر الأول للعدالة:

«نص محكم، يطبقه قاض عاد، يساعده أعوان أكفاء، بإجراءات ميسرة، في ظل نظام قضائي راسخ».

كما أبرز التقرير العالمي لاستقلال القضاء بعض مظاهر الاعتداد على استقلال القضاء ومن بينها:

١ ـ ترخص جهة الإدارة في شغل المناصب القضائية دون النظر إلى شروط الاستقامة والقدرة اللازمة لشغلها .

٢ ـ والترخص في نقل القضاة وندبهم بما يمس استقلالهم .

ولا مراء في أن أهم ضمانات استقلال القضاء أن تستقل السلطة القضائية بوضع موازنتها بحيث يضعها مجلس القضاء الأعلى وتدرجه رقمًا واحدًا في الموازنة العامة للدولة أسوة بما هو مقرر بالنسبة لموازنة مجلس الشعب، ويستقيم بذلك التوازن الدستوري بين السلطات الثلاث بأن تصبح كل سلطة منها سيدة موازنتها بعيدًا عن مظنة التأثير والتحكم من جانب أية سلطة من السلطتين الأخريين .

ضوابط اختيار قيادات العمل القضائي :

ولابد من وضع ضوابط لاختيار قيادات العمل القضائي خاصة رؤساء المحاكم والنائب العام والمحامين العاملين ـ كذلك قواعد نقل القضاة وضمانات منع إساءة استخدام النقل سلاحًا لمعاقبة القاضي المعتز باستقلاليته، وردع الآخرين عن أن يحذو حذوه خاصة وقد وضعت المادة ٥٩ من قانون السلطة القضائية قاعدة مطاطة لهذا النقل، وهو ما ينادي معه القضاه بحذر نقل القاضي دون موافقته من محكمته قبل انتهاد مدته فيها، وترتيب المحاكم الابتدائية على غرار محاكم الاستئناف وإخطار القاضي بالمكان المرشح للنقل إليه وسماع ملاحظته أمام مجلس القضاء الأعلى قبل إقرار هذا النقل وكطبيعة القواعد المشار إليها بالنسبة لرجال النيابة بطبيعة الحال .

كما ينبغي النظر لما يتخلل حياة القاضي من ندب وإعارة لدراسة أثارها على استقلاله وحيدته ومدى ملائمة خطر الإعارة والندب لغير العمل القضائي أو وضع ضوابط لتنظيم هذه الأمور في أضيق نطاق ممكن .

كما ينبغي أن ينظر إلى ضرورة مواجهة قواعد رعاية القضاة صحيًا وماليًا واجتماعيًا قبل التعرض للمعاش التقاعدي للقاضي بما يكون لازمًا لحسن سير العمل القضائي ولصون استقلال القاضي وتأكيد الطمأنينة في نفسه تمكينًا له من أداء رسالته على الوجه الأكمل .

كما يرى الحزب بصفة خاصة تأكيد دعم استقلال وحصانة القضاة وذلك بما يلي :

١ - النص في الدستور على أن القضاء صاحب الولاية الكاملة بالفصل في كافة المنازعات والخصومات بين الأفراد وبعضهم وبينهم وبين السلطات العامة، بما يقتضيه ذلك من استبعاد نظرية أعمال السيادة حتى لا تلغى بعض تصرفات السلطة العامة من الرقابة القضائية وإلغاء حق مجلس الشعب في الفصل في صحة عضوية أعضائه، وإلغاء وظيفة المدعي العام الاشتراكي وإلغاء المحاكم الاستثنائية: كمحكمة الحراسة، ومحكمة القيم، ومحكمة الأحزاب السياسية، ومحاكم أمن الدولة الدائمة، والمؤقتة المرتبطة بقانون الطوارئ، وجعل محاكمة رئيس الجمهورية أمام المحكمة الدستورية ومحاكمة الوزراء أمام جهة القضاء العادي وفق الإجراءات المتبعة.

٢ - دعم استقلال وحصانة القضاء، وفي ذلك يرى الحزب النص في الدستور على حظر إعادة تنظيم السلطة القضائية، وتشكيل المجلس الأعلى للقضاء العادي أو الإداري لرئاسة رئيس محكمة النقض وينوب عنه رئيس مجلس الدولة، ورئيس المجلس هو الذي يمثل السلطة القضائية أمام السلطات الأخرى، وأن يختص المجلس بكافة الشئون الإدارية والمالية والفنية لأعضاء السلطة القضائية وسائل العاملين فيها، وأن يكون للقضاء ميزانيته المستقلة التي تدرج رقماً واحداً في ميزانية الدولة كما هو الحال بالنسبة للسلطة التشريعية، وحظر عمل أعضاء السلطة القضائية بأي من السلطتين التشريعية والتنفيذية وعلى سبيل الندب، وتجريم توليهم أية وظائف لدى الحكومة أو الغير لمدة ثلاث سنوات بعد ترك مناصبهم، تلافياً للتأثير عليهم ومنعاً لإلحاق سوء الظن أو الشبهة بهم.

كما يرى الحزب ضرورة العمل على تقريب جهات القضاء من المواطنين وسرعة إنجاز الفصل في القضايا وكفالة تنفيذ الأحكام النهائية في سرعة وحسم، وأن توفر الدولة لغير القادرين وسائل الالتجاء إلى القضاء للدفاع عنهم.

■ سادساً القوات المسلحة والشرطة :

إن المهمة الوحيدة للقوات المسلحة هي حماية الأمن الخارجي للبلاد، ويجب إدعاد الجيش المصري ليكون على أهبة الاستعداد بأعلى درجات الكفاية، وأحدث أنواع التسليح، لأداء واجب الدفاع المقدس عن الحرمات الوطنية ، وعن أراضي الدولة عند أي عدوان عسكري خارجي.

لذلك يرى الحزب أنه لا يجوز الخروج بالقوات المسلحة في ميدان العمل السياسي عن أي طريق كان، بما في ذلك السماح لأفرادها بالتصويت في الانتخابات، بل يجب أن توقف ممارسة الفرد لحقه الانتخابي خلال مدة خدمته في القوات المسلحة.

ويرى الحزب أن البرنامج التربوي التوجيه المعنوي للقوات المسلحة يجب أن يقوما على أساس تقوية القيم الدينية في نفوس الجنود والضباط، بحيث يكون التوجيه الأساسي للقوات المسلحة أنها تحمي قيم البلاد ومعتقداتها.

ويرى الحزب أن طبيعة المهمة الأصلية للشرطة هي حماية الأمن الداخلي للبلاد، وحماية أمن الدولة من حيث هي كيان سياسي، لا حماية أمن أشخاص الحاكمين أو حزبهم، ولذلك فإن من أخص مهام الشرطة حماية المعارضين بقدر ما تحمي الحاكمين، ومنع التأثير على الناخبين أو تزييف إرادتهم لحساب أي جهة كائنة ما كانت.

ولذلك فإن الحزب يرى أنه لابد من توفير الضمانات الكافية التي تحول دون أن تسخر الشرطة لتحقيق مآرب فئة بعينها، ولعله من المناسب تحويل الشرطة إلى هيئة مدنية مستقلة وتنظم صلتها بالسلطة التنفيذية على نحو يضمن لها عدم التأثر.

كما يجب بصفة خاصة أن تكون شرطة البحث الجنائي بنوعيه العادي والسياسي خاضعة للسلطة القضائية وتابعة للنائب العام، لصلتها الوثيقة بالمهمة

القضائية وتحقيق العدل الجنائي وبعيداً عن هيمنة وتوجيه السلطة التنفيذية وهو ما يؤثر على حيدتها وعلى العدالة تأثيراً بالغ السوء.

المبحث الثاني

بناء الإنسان والمجتمع المصري

■ أولاً : بناء الشخصية الإنسانية المتكاملة :

يرى المؤسسون أنه يتحتم اقتحام كافة سبل الإصلاح ، وسائر ميادينه ووسائله ماديًا وتنظيميًا وحضاريًا ، غير أن واقع التاريخ وحقائق العلم من آيات الكتاب الحكيم تؤكد أن الإنسان هو صانع النهضة الحضارية ، وأن النفس الإنسانية هي مصدر الخير والشر ومفتاح التقدم والرقي ؛ ولذلك يؤمن المؤسسون بأن الإصلاح الصحيح والحقيقي لشئون مصر لابد وأن يبدأ ببناء الإنسان من داخل نفسه روحيًا وفكريًا وخلقيًا ، وإحياء ضميره وإيقاظ وجدانه ومشاعره قبل إحيائه ماديًا واقتصاديًا وتنظيميًا .

والعملية التربوية المتكاملة ليست أمرًا نظريًا وإنما لابد أن تتم من خلال التعامل والممارسة والمواقف، كما أنها ليست أمرًا سهل المنال، ولكنها أشق وأصعب من الإصلاح المادي، ولكن لا وجود للإصلاح الحقيقي ولا نجاح لأية جهود بدونها.

ولا سبيل إلى تحقيق ذلك إلا بالتربية على أساس من الإيمان بالله واليوم الآخر وعلى القيم السامية والمثل العليا والأخلاق الفاضلة وعلى إتقان العمل بل إحسانه وعلى السلوك الكريم في كل المواقف والظروف ، ولابد أن تتدعم هذه الأخلاق على أعلى مستويات المسئولين بالإخلاص والقدوة الحسنة وتحقيق العدل والمساواة من طهارة اليد ونزاهة الذمة والسمعة ، ومراعاة الأمانة والكفاءة عند تولية المناصب والبعد عن المجاملات والمحسوبية ولابد من تحري الصدق والإخلاص في ممارسة السياسة ؛ الحضارية والحفاظ على كرامة المواطن ، لأن كرامة الوطن من كرامة مواطنيه .

ولقد كان حظ المصريين من هذه المبادئ النبيلة وافراً عبر عصور طويلة لظروف تاريخية وبشرية وعوامل مناخية وجغرافية صبغت مصر وأهلها بأقوى من أخلاق وأنبل السلوك، بيد أن هذا الإنسان تعرض في العقود الأخيرة لحملة عدوانية قاسية هزت كيانه الداخلي هزاً عنيفاً، وأصابته بأمراض نفسية غريبة غيرت كثيراً من قيمه وأخلاقه إلى أسفل سافلين وغلبت القيم المادية البغيضة، وأثمرت في النهاية عدم الانتماء والسلبية والتخلف والضياع وهي الأزمة التي نعيشها جميعاً الآن.

وفي مجال بناء الإنسان من الداخل سيقوم الحزب ـ بمشيئة الله ـ بوضع خطة تفصيلية لحشد كافة الجهود لإحياء المبادئ الدينية، والقيم الخلقية، وتحرير الضمائر، وتعليم أصول التعامل الاجتماعي السليم، وحب الوطن والعمل بالاستعانة بعلماء الدين وعلماء النفس والاجتماع والإعلام، واستخدام كافة المرافق والمؤسسات من مساجد وكنائس إلى مدارس وأندية، إلى صحافة وإعلام، إلى أب وفن، إلى جامعات وجمعيات، إلى البيوت والأسر، الأمر الذي نتوقع ـ بإذن الله ـ أن يؤتي أطيب الثمار، ويحول المجتمع إلى خلية نحل تعمل بلا كلل لتخرج للناس ما فيه شفاء مجتمعنا من أدوائه وعلله وتعده بأسباب عافيه ونهضته.

■ ثانياً: الأسرة والمجتمع:

الأسرة هي الخلية الأولى في بناء الحياة الاجتماعية، وهي المحضن الطبيعي للطفولة، والمرعى الأول للشباب فهي في حقيقتها مصنع البنات والأبناء الذي يقدم للأمة الأمل والبشر والطموح والتفاؤل بقدر ما يحسن إعداد الناشئة وتهيئتها للدور المرتقب في حمل رسالة النمو والتقدم لكل جيل من الأجيال.

والعناية بالأسرة تستلزم العناية بالطفولة وبالحياة الزوجية ونشاط الشباب، وهي تشمل العناية المادية بكل صورها المتمثلة في توفير الإمكانات اللازمة للنهوض بمختلف أنواع الرعاية الصحية والفكرية والاجتماعية والثقافية كما تشمل العناية المعنوية المتمثلة في القيم الصالحة ونشرها وتعميق الإيمان بها وتحويلها من مجرد أفكار نظرية إلى سلوك عملي بين قطاعات المجتمع كله.

ويرى الحزب أن العمل الاجتماعي في مجالات الطفولة والأمومة والشباب لا يمكن أن تستقل به الدولة ولا يجوز أن تستأثر بالنصيب الأكبر فيه جهات حكومية تتعامل مع سائر القضايا معاملة مكتبية وروتينية بلا روح حافز ولا أمل دافع ولا تحدٍ مثير.

وسوف يسعى الحزب من جانبه إلى تشجيع إنشاء جمعيات خاصة بالعناية بالطفولة والأمومة والأسرة وإلى إنشاء نواد رياضية واجتماعية وثقافية لاستيعاب الشباب من الجنسين في فترات الإجازات الصيفية، والمساهمة في التكوين العلمي المناسب للمنضمين إليها في أثناء العام الدراسي.

وإن الحزب ليدعو الدولة من ناحية، والتجمعات المصرية من ناحية أخرى إلى العناية بالعمل الاجتماعي العام، على أسس القواعد الآتية :

١ ـ العناية بالطفولة تربويًا وتعليميًا بهدف إعداد أجيال خالية من العقد النفسية والاجتماعية قادرة على المساهمة النافعة في صنع المستقبل بلا خوف ولا تردد.

٢ ـ توجيه أكبر قدر من الاهتمام إلى التربية الدينية الصحيحة التي تكون الشخصية السوية التي تتخلص من العيوب التي ترسبت في الشخصية المصرية نتيجة أخطاء تربوية فادحة، والتي تؤثر سلبًا على أسباب الرقي والتقدم، وتغرس في نفس الطفل حب الحق والخير وكراهية الباطل والشر.

٣ ـ تقديم الرعاية الصحية المجانية أو برسوم رمزية للأطفال والأمهات حفاظًا على أغلى الثروات وأعزها : الثروة البشرية.

٤ ـ العمل على إشاعة روح الجدية والرجولة بين الشباب وتهيئتهم لمواجهة التحديات الداخلية والخارجية التي تحيط بهم، وتمكينهم من إدراك قضايا الأمة على تنوعها وتشعبها وتكوين رأي لهم فيها.

٥ ـ السعي نحو تأكيد أهمية العناية بالحياة الزوجية والأسرية وقيامها على المشاركة العادلة والود الصادق ودور كل من المرأة والرجل في تكوين الأسرة الصالحة والنشء القادر على تحمل المسئولية والتغلب بالصبر والعمل على صعوبات الحياة.

٦ ـ العمل على حماية الشباب من الجنسين من التيارات الفكرية والثقافية التي تتعارض مع عقيدة الأمة وتراثها وفلسفلة حياتها ومن انتشار روح الميوعة والفساد الخلقي ومن الآثار المدمة للمكيفات والمخدرات وأهم وسائل تلك الحماية هي شغل أوقات الشباب بالعمل الجاد والمفيد الذي يجد فيه كل منهم ذاته، ويشعر بفائدة ما يقدمه لأمته ولنفسه.

المكانة الاجتماعية للمرأة:

١ ـ التساوي في الخصائص الإنسانية العامة وفي الحقوق والواجبات:

إن الفهم الصحيح لمكانة المرأة في المجتمع في ضوء نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية القولية والعملية، وتطبيقات عصر الراشدين من سلف هذه الأمة، أن النساء شقائق الرجال، وأن الله خلقهم جميعًا من نفس واحدة، ولهن من الحقوق والحريات وعليهن من الواجبات والالتزامات مثل ما للرجل بالمعروف، والرجل والمرأة سواء في خطاب التكليف بالصالح من الأعمال وبالأوامر والنواهي، وفي الثواب والعقاب الدنيوي والأخروي.

والمرأة في نظر الإسلام لها كرامة الرجل وقدره على قدم سواء، فهي أمه وابنته وأخته وزوجته؛ ولا قيام للحياة البشرية بل ولسائر المخلوقات إلا بالزوجين الذكر والأنثى، ومن ثم فهما سواء في الحقوق والحريات والواجبات العامة والكرامة البشرية بمقتضى التساوي في أصل الخلق من نفس واحدة.

٢ ـ اختلاف الوظيفة والتكوين البدني والنفس لكل من الرجل والمرأة:

ومع هذا التساوي في الحقوق والوجبات العامة.. فقد اقتضت حكمة الله البالغة أن تتنوع الوظائف والمواهب والقدرات لكل من الرجل والمرأة، تنوع

تخصص وتكامل، لا تنوع تناقض واختلاف، لأن تكرار مهمة ووظيفة خاصة به في الحياة، إلى جانب الوظائف العامة المشتركة بينهما، وكل من الوظيفتين تكمل الأخرى ولا تكررها ولا تستقيم الحياة الاجتماعية إلا بتكاملها وتعاونهما وتزاوجهما بالمودة والرحمة والسكن القلبي والنفسي والاجتماعي، ومنح الله كلاً منهما مواهب وقدرات خاصة تهيئه لأداء رسالته الخاصة في الحياة: فاختلف كل منهما في تكوينه الجسدي: وكيانه الوجداني، ووظائفه البيولوجية، بحيث يكون الرجل صالحًا لمصارعة الأقران ومغالبة مشاق ومصاعب الحياة، وتكون المرأة صالحة لإعداد الأجيال الجديدة وتربية النشء، والأمة، ورسالة المرأة أعظم أثرًا وأعلى قدرًا لاتصالها ببناء النفوس والأخلاق والمعنويات وهي الأساس الضروري اللازم لبقاء المجتمع وضمان تقدمه وارتقائه، فهما شريكان في الخصائص الإنسانية العامة ويختص كل منهما بوظيفة خاصة هُيء لها بدنيًا ونفسيًا: تختلف في طبيعتها ومقتضياتها عن الأخرى وتكمل منهما الأخرى ولا تتكرر معها.

٣ـ أهلية الرجل لقيادة الأسرة:

اقتضت سنة الكون والحياة أن يكون لأي مجموعة بشرية مهما صغرت بل من الأحياء، عمومًا رئيس وراع يقود ويوجه ويحسم الأمور عند الخلاف، والأسرة هي الخلية الأولى التي يقوم عليها بنيان المجتمع، ومن الطبيعي أن تكون تلك المسئولية من نصيب الرجل بمقتضى فطرته وما هيئ له وقد عبر القرآن الكريم عن تلك المسئولية بالدرجة مرة وبالقوامة مرة أخرى.

والمرأة أيضًا مسئولية وراعية في بيتها وإن كان في نطاق أضيق من مسئولية الرجل بمقتضى فطرتها وما هيئت له، وهو ما قررته السنة النبوية المطهرة.

فدرجة القوامة للرجل ضرورة اقتضاها التنظيم الاجتماعي البشري الذي لا تستقيم الحياة بدونه، وهي درجة تكليف ومسئولية واعباء، لا درجة تعال وتمييز وتكبر؛ وهي درجة لا تخل بكرامة وقدر المرأة ولا بمساواتها بالرجل في الخصائص الإنسانية وفي الحقوق والحريات والواجبات .

٤ ـ الخروج على طبيعة الفطرة يؤدي إلى الفساد :

إن الأصول العلمية والتجارب البشرية أن كاد من الرجل والمرأة إذا أحسن أداء وظيفته التي فطر عليها ووقف عند حدودها ومقتضياتها، توفرت الراحة النفسية والسعادة والنعمة التامة، وإذا جاوز أي منهما حدود وظيفته الفطرية وخرج دب الفساد والشقاء والقلق النفسي في المجتمع.

لذلك فإن التشريع الصالح هو الذي يلبي حاجات الفطرة فيساوي بين الرجل والمرأة فيما يشتركان فيه، ويخص كلاً منهما بالحقوق والواجبات وبالشروط التي تتلاءم ومقتضيات فطرته ومهمة وظيفته في الحياة، وأي تنظيم يسوي بين الطرفين تسوية مطلقة أو يفرق بينهما تفرقة مطلقة حتى في الحقوق والواجبات العامة، هو تنظيم فاسد وضار ويؤدي إلى شقاء المجتمع وفساده وانهياره إن عاجلاً أو آجلاً.

٥ ـ التشريع الإسلامي يلبي حاجات الفطرة ولا يخرج عليها :

جاء التنظيم التشريعي الإسلامي مصدقًا ومطبقًا لتلك النظرة الإنسانية الرفيعة للمرأة فساوى بينها وبين الرجل في الحقوق والواجبات والحريات والخصائص الإنسانية العامة، وأعطى المرأة من استقلال الشخصية وحقوق الملكية والتصرف وإدارة واستغلال ما تملك، ما لا تستطيعه المرأة حتى الآن في أكثر البلاد الغربية الأوروبية تشدقًا بتحرير المرأة، كما أعطاها حق اختيار شريك حياتها فلا تزوج إلا بإذنها، وفرض عليها طلب العلم؛ وأعطاها حق الخروج من البيت في زيها الإسلامي للتعلم والعبادة والدعوة الإسلامية، وقضاء حوائجها، وكسب رزقها إذا لم يكن لها من يعولها، بل وحق الخروج في المعارك الحربية لأداء ما تستطيعه من الخدمات الطبية والتموينية وغيرها، وحق المشاركة في بناء المجتمع في حدود استطاعتها وفي الوقت نفسه فرض عليها بعض الواجبات، وفرض بعض الشروط على ممارستها لبعض الحقوق، صيانة لها، وملاءمة لمقتضيات فطرتها ووظيفتها التي هيئت لها وهذا التنظيم هو أسمى وأقوم تنظيم يلائم طبيعة المرأة ويلبي حاجة الفطرة ولا يخرج عليها ويتسم بالوسطية والاعتدال دون إفراط ولا تفريط.

... ـ فيه التقاليد الجاهلية السائدة في بعض مجتمعاته،

والانصرافات الجاهلية المتمزمتين أو المتحللين المقلدين للسلوك الغربي من أبنائه، لأن الإسلام حجة عليهم وليسوا حجة عليه.

٦- الحضارة الغربية والمرأة :

إن الحضارة الغربية تحرم المرأة من حرية التصرف في مالها وتفرض عليها القيود الاجتماعية المجحفة لصالح الرجل، بل ما زالت تفرض عليها إلغاء اسم أسرتها وحمل اسم أسرة الزوج، وأعطتها حرية العري والانحلال الأخلاقي والجنسي، وأعطت للرجل حرية استغلال أنوثة المرأة على نحو أخس وأبشع من الاسترقاق، بتقديم جسدها سلعة رخيصة يستغلها الرجل في نزواته وفي ترويج سلعته، وفي كسب عملائه وأصدقائه وقضاء أعماله وحاجاته، ويدعون أن ذلك تحرير للمرأة ورقي لها وهو الانحطاط الجنسي الذي يترفع عنه الحيوان مما أدى إلى التفسخ الأسري ومشاكل عدم الإنجاب وتضخم عدد اللقطاء وانتشار الشذوذ الجنسي المقيت وظهور الأمراض الفتاكة الخطيرة مما يؤذن بانهيار المجتمعات والحضارة الغربية كلها.

ومن ناحية أخرى فقد أسرف قوم على أنفسهم وعلى المرأة ونادوا بأن المرأة مخلوق ثانوي تابع للرجل، وأن دورها في الحياة دور ضئيل، وأن المجتمع هو فقط مجتمع الرجل، وهذا الرأي بدوره مرفوض من أصله، لأنه يخالف الفطرة ويجافي الطبيعة الإنسانية، ويتعامى عن الرسالة الجليلة للمرأة ووضعها الكريم عند الله والناس.

لما تقدم جميعه.. فإن الحزب يرى ما يلي :

١ - حق العمل :

الأصل أن يكون خروج المرأة من بيتها لأي سبب كان، مشروط بسد ذرائع الفساد ودفع المضار، فينبغي عليها أن تخرج في زيها الإسلامي وأن يأذن لها زوجها أو وليها بذلك ويحرم عليها الاختلاط بالرجال أما العمل ذاته فلا يوجد في الإسلام ما يمنع المرأة من مزاولة أي عمل إلا ما كان محرمًا تحريمًا عامًا، ومع ذلك فالأصل أن المهمة الأساسية للمرأة ورسالتها العظمى التي هيأها الله لأدائها، أن تكون مسئولة وراعية لبيتها ومربية الأجيال والرجال، ويتعين تبعًا لذلك أن يكون عملها خارج

البيت بضوابط وقواعد تخلص في مقتضيات الضرورة لحاجة المجتمع أو لحاجتها خاصة وهذه الضرورة تقدر بقدرها دون تجاوز، وأن يكون العمل مناسبًا لطبيعة عمل المرأة خارج البيت على وظيفتها الأساسية التي هيئت لها وهي تنشئه الأجيال ومراعاة ظروفها الخاصة بالحمل والولادة والرضاع وفترة العادة الشهرية.

أما منح المرأة حرية العمل بإطلاق - كما هو الحال الآن - فإن التجربة العملية قد أسفرت عن الكثير من المفاسد الأخلاقية، والمضار الاجتماعية والوظيفية، كالتفسخ الأسري، وجنوح الأحداث، والبطالة المقنعة، وعدم الإنتاج، وتعطل الشباب وتضخم مشاكل المواصلات، واستهلاك مرتب المرأة على ملابسها وزينتها وغير ذلك.

وسيعمل الحزب على وضع خطة متدرجة طويلة الأمد لتحديد إطار عمل المرأة بالضوابط الملائمة التي تكفل تحقيق مصلحة المجتمع بالاستفادة من المرأة كقوة عاملة أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولسد النقص في كثير من المجالات التي ما تزال في حاجة إلى القوى النسائية، مع المواءمة بين واجبها في العمل ودورها الأساسي في الحياة باعتبارها زوجة وأمًا، في ظل التوجيهات الإسلامية لمنع كثير من المفاسد والمضار المعنوية على إطلاق حرية المرأة دون ضوابط على أن يواكب ذلك تعديل جوهري في نظم التعليم للمرأة بما يلبي المتطلبات المتوقعة.

٢ - حق الانتخاب:

لا يوجد ما يمنع المرأة من ممارسة حق الانتخاب، بضوابطها الشرعية باعتبار هذا الحق من قبيل اختيار الأمة لوكلاء عنها في التشريع ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية، فالمواطن الذي يدلي بصوته في اختيار ممثلي الشعب، إنما يختار وكيلاً عنه في التعبير عن إرادته في المجلس النيابي، والمرأة في الإسلام لها الحق في توكيل من تشاء للدفاع عن حقوقها والتعبير عن إرادتها كمواطنة في المجتمع.

٣ - حق النيابة عن الأمة:

تنحصر وظيفة النيابة عن الأمة في أمرين :

أ - التشريع ويحتاج إلى العلم مع معرفة حاجات المجتمع ولا يوجد في الإسلام ما يمنع أن تشارك المرأة في التشريع بضوابطه الإسلامية .

ب- الرقابة على تصرفات السلطة التنفيذية ، وهي لا تخلو إما أن تكون أمرًا بمعروف أو نهيًا عن منكر والرجل والمرأة في ذلك سواء .

مع الأخذ في الاعتبار الشروط العامة للخروج من البيت ، وألا تسافر وحدها خارج بلدها للمؤتمرات والندوات وحضور الجلسات إلا بمصاحبة زوجها أو محرم آخر لها .

وسيعمل الحزب على أن تكفل الدولة كافة الوسائل التي تيسر للمرأة ممارسة حقوقها السياسية بالضوابط الشرعية المقررة .

■ ثالثًا : التربية الدينية العامة :

المصري إنسان متدين بطبعه ، وهو يمارس تدينه ، شعائرًا وسلوكًا ، باقتناع عميق واعتداد شديد ، وقد أقام المصريون حضاراتهم في عصور متعاقبة على أساس دياناتهم ، ولا يزال الدين يؤثر أعظم تأثير في حياة المصريين المعاصرة ، ولا يزال دعاته والمستمسكون بتعاليمه موضع احترام عام بين المصريين جميعًا بالرغم من دعوات التغريب المستمرة قريبًا من قرن أو يزيد .

وقد حفل الدستور المصري بالنصوص المؤكدة على احترام القيم الدينية والعناية بها ، فالأسرة أساس المجتمع ، وقوامها الدين والأخلاق والوطنية (م/ ٩) والمساواة بين الرجل والمرأة يقيدها الدستور بأنها تتم دون إخلال بأحكام الشريعة الإسلامية (م/ ١١) والتربية الدينية مادة أساسية في مناهج التعليم (م/ ١٩) وغير ذلك من النصوص التي سبق الإشارة إليها ، فالتربية الدينية ينص الدستور هي أحد أهم أسس ومقومات المجتمع المصري ، والتربية هي الأساس في إيجاد القدرة التوجيهية للفكر والضمير والسلوك ، والدين هو المحور الأساسي لهذه التربية .

وقد كانت مصر سنة الفتح الإسلامي ، وإلى عهد جد قريب ، رائدة العالم الإسلامي كله ، وحاملة لواء العلم الإسلامي في المجالات كافة ، ومن الأهداف

التي يحرص الحزب كل الحرص على تحقيقها أن تعود إلى مصر مكانتها السابقة في قيادة العالم. الإسلامي كله.

ويعتقد الحزب اعتقاداً جازماً بأن الوسيلة الوحيدة لاستعادة هذه المكانة، هي العمل على إحياء تراثنا وحضارتنا الكفيلة بغرس الخصائص الإنسانية العليا بما تعطي الإنسان من سمو الفكر والأخلاق والسلوك.

وذلك من خلال عملية تربوية شاملة لبناء الإنسان، عملية وتعليمية في مراحل التعليم المختلفة، وتربية اجتماعية بالدعوة العامة، بحيث تعود للمجتمع صورته المثلى المعبة عنم حقيقة انتمائه، ويجد فيه الفرد حصن يقيه من فقدان الهوية، ويجنبه ما هو واقع فيه الآن من تيه وضياع.

وهذه التربية العملية هي أحد الفوارق الأساسية بين منهج الحزب ومناهج تيارات واتجاهات أخرى تكتفي بالقول، أو تدعو إلى تغيير المجتمع شكلاً، قبل تقويم أفكاره وتصحيح سلوكه.

ويرى الحزب أن التربية الدينية التي ينص عليها الدستور في مجالها الاجتماعي العام، لكي تؤدي وظيفتها السامية في بناء أمتنا لابد أن يؤخذ بما يلي :

١ ـ تحرير الدعوة الدينية من قيود العمل الحكومي الذي تنحصر في إطاره وإسارة الآن.

٢ ـ ترك الحرية للدعاة وما يدعون إليه، فقد بلغ الشعب من الوعي والرشد ما يؤهله لقبول الصالح والالتفاف حوله، ورفض ما ليس كذلك والانصراف عنه، فقد أثبتت التجارب العملية التحويلية في الدعاة والعلماء الرسميين الذين يتولون نشر هذه الأفكار في حين أن الأفكار الأخرى تجد إقبالاً واسعاً رغم جهود الأجهزة الرسمية في منعها لثقة الجماهير في صدق وإخلاص مروجيها ولو كان بعضها خاطئاً.

٣- يجب على الدولة ، لكي تصل إلى نتائج طيبة في هذا المجال أن تعمل على تطوير مناهج كليات الدعوة وأصول الدين بالأزهر الشريف ، ووضع خطة للتوسع في إنشاء معاهد متخصصة لتدرب الدعاة وتزويدهم بأصول البحث والدعوة وبالكتاب والمراجع العلمية الموثقة ، لتخريج دعاة على مستوى من الفهم وحسن الإدراك والإلمام بأصول الدعوة ، والالتزام بالخلق الإسلامي والقدرة على البحث ، ما هو كفيل بأن يودي إلى أفضل الآثار وأحسن النتائج .

٤ـ السماح للجمعيات الدينية كافة بممارسة نشاطها في حرية ودون رقابة على أفرادها إلا ما تفرضه ضرورات الأمن العادية التي يحمي إجراءاتها الدستور والقانون .

٥ـ تنقية البرامج الدينية التي تبثها أجهزة الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية من الخرافات والمقولات التي تتناقض مع جوهر الدين أو تشيع في المواطنين روح الكسل والتواكل وعدم تغيير الواقع الفاسد بآخر صالح، وإحلال برامج تؤدي الأهداف الحقة للدين محل تلك البرامج .

٦ـ التوسع في نشر كتب الحديث النبوي الصحيح وكتب الفقه والتراث بأثمان زهيدة تمكينًا للشباب من الاطلاع على المفاهيم الصحيحة للفقه الإسلامي من مصادرها الأصلية النقية الصافية بدلاً من الاعتماد في ذلك على كتابات المحدثين بما لها وما عليها .

رابعاً : الولاء الوطني ووحدة الشعب :

إن الحزب يؤكد قناعته الكاملة بأن الوحدة الوطنية ، شرط ضروري للانطلاق نحو البناء والتقدم، وأنه يتعين العمل بجدية وبإخلاص وبكافة الوسائل المتاحة لغرس مبادئها وترسيخ مناهجها ، وتربية أفراد الشعب على الالتزام بها فكرًا وسلوكًا .

ويرى الحزب في هذا الصدد ضرورة التزام كل فئات الشعب بما يأتي:

١ ـ الولاء الوطني عقيدة تتعارض مع التبعية بكل أشكالها الفكرية والثقافية، وبكل أنواعها العملية والسلوكية.

وأساس الولاء الوطني لاشعور بالانتماء إلى وحدة اجتماعية متماسكة، تتحصل فيها الممارسات الشورية والديمقراطية ويسودها العدل والحياة الحرة الكريمة، والولاء الوطني بهذا المفهوم ولاء لله، لأن حب الوطن من الإيمان والدفاع عن الوطن دفاع عن العقيدة.

٢ ـ إن الوحدة الوطنية لا تتحقق إلا في ظل حكم يقوم على الشورى والمشاركة الشعبية والعدالة الاجتماعية وإزالة الفوارق والامتيازات بين الطوائف والأفراد والطبقات.

٣ ـ إن توفير المناخ الحر النزيه الذي يمكن الشعب من اختيار حكامه بإرادته الحرة بعيداً عن أساليب القهر والإرهاب أو الغش والتزوير كفيل بإزالة الكثير من الخلافات والصراعات.

٤ ـ إن الحفاظ على الوحدة الوطنية الشاملة، يقتضي نبذ كافة أوجه التعصب الطائفي والعرقي والحزبي وبناء العلاقات الاجتماعية على الثقة والتلاحم والأخوة الإنسانية العامة، والبعد عن الولاءات والعصبيات الضيقة التي تمزق الوحدة الوطنية وتقر بمصلحة الوطن والمواطن.

٥ ـ معالجة أي خلافات أو تناقضات بالطرق الشورية والديموقراطية، المجادلة بالتي هي أحسن عن طريق الإقناع بالحجة والبرهان والالتزام بأساليب الحوار الواعي البناء، ونبذ وسائل الإرهاب والعنف من أي جهة كانت، وفي أي صورة أتت، فالحوار هو الوسيلة الوحيدة لتحقيق الوحدة الوطنية، والتعصب الأعمى للآراء والأحزاب، والانغلاق الفكري عن التيارات الأخرى السائدة في المجتمع، لا يثمر إلا الشر ومكان لإخضاع الآخرين بالقوة.

٦ ـ ضرورة العمل بكل الوسائل على توحيد الجبهة الداخلية، بإعلان موقف وطني موحد مبني على دراسات جادة ومنظمة في المراكز القومية والجامعات

ومعاهد التحرك لمواجهة الأخطار، والتزام السلطة التنفيذية بهذه المواقف أيًا كان الانتماء الحزبي للحكومة، مما يزيل الكثير من التناقضات والصراعات التي تهدد الوحدة الوطنية، بسبب التذبذب الخطير في المواقف الوطنية الأساسية.

٧- الحرص على روح الأخوة المصرية التي ظلت على مر القرون أبناء الدينين الكبيرين في مصر المسلمين والأقباط، وإشاعة الأصول الداعية إلى المحبة والمودة بينهما تمكينًا لهذه الأمة من العمل المتكامل لبناء مستقبلها وحماية له مما أصاب الشعوب القريبة منها من ويلات التعصب الطائفي والديني المقيت.

٨- عدم السماح بممارسة أي نشاط يؤدي إلى إثارة مشاعر التفرقة أو التعصب الطائفي بين المصريين، ومنع الدعوة لاعتناق غير الأديان السماوية، ومنع الممارسة العلمية للشعائر أو الطقوس لغير أتباع هذه الأديان.

■ خامسًا: إدمان المخدرات:

إن تفشي ظاهرة المخدرات بأنواعها في مصر من أخطر القضايا الاجتماعية لأنها تدمر مقومات المجتمع وجوهر وجوده.. وتمس قضية التنمية في هذا البلد الطيب بالمعنى الحضاري الشامل وبالمعنى الاقتصادي البحت، فقد لوحظ في الآونة الأخيرة: أن ما يتم تهريبه من مصر إلى خارج الحدود ثمنًا للمخدرات التي تعبر الحدود إلى الداخل يساوي نصف ثمن الصادرات المصرية عدا البترول أو بمعنى آخر ما يساوي عائدات مصر المالية من قناة السويس هذا بالإضافة إلى الأموال المصروفة في أجهزة المكافحة علاوة على فاقد القوة البشرية ومصاريف المدمنين.

ومما يزيد من عنف المشكلة أن الإحصائيات الرسمية - في مراكز البحث الاجتماعي المتخصصة في مصر- أثبتت أن نسبة كبيرة من المدمنين يبدأون التعاطي في سن العشرين وما دونها، وأن الغالبية منهم لا يتوقفون عن الإدمان حتى آخر العمر.

إن انتشار الجرائم الأخلاقية - كهتك العرض وغيره- ، وحوادث السطو المسلح وترويع الآمنين في الطريق العام، والتي ازدادت بحدة في الآونة الأخيرة في مجتمعنا الذي لم يكن يعرف مثل هذه الجرائم من قبل، مرتبط أشد الارتباط باستفحال ظاهرة الإدمان وانتشارها في أوساط الشباب مع عجز المسئولين عن حلها أو الحد منها.

إن خطورة تعاطي المخدرات مع تقدم أنواعها يأتي أيضًا في إمكانية تسرب كثير من الأمراض الوبائية الخطيرة عن طريق التعاطي كالإيدز مثلاً، وغيره من الأمراض القتالية التي تدمر الأمم وتحصد الشعوب والمجتمعات حصداً.

ورغم الجهود الكبيرة التي تبذل للكشف عن التجار والمتعاطين والتي حققت ضبط كميات كبيرة من المخدرات، إلا أن هذا يؤكد أن مصر في ذاتها مستهدفة من أعدائها لتصير سوقًا لتجارة المخدرات، وإذا كانت الحروب المستمرة قد عجزت عن أن تثني عزائم المصريين فإن مثل هذه الحرب الخفية كفيلة بأن تقهر القلوب والعزائم وتفقدها القدرة الواعية على العمل والإنتاج.

إن الثمن الذي يدفعه المجتمع المصري بسبب المخدرات بأنواعها ثمن باهظ سواء قدر هذا الثمن ماديًا بالنقود أو بما يبدد من طاقات شابة يحتاجها المجتمع احتياجًا ملحًا وهي لا تقدر بثمن بالإضافة إلى الأخطار الاجتماعية المدمرة للأسرة وهي أساس المجتمع.

إن حزبنا يعي كل الحقائق السالفة الذكر تمام الوعي، ويقدر خطورة هذه السموم الآخذة في الانتشار وهو يرى أن السبيل القويم لعلاجها لابد أن يكون من خلال مجموعة من الحلول المتكاملة قانونيًا وأمنيًا واجتماعيًا ووقائيًا على النحو التالي:

١ ـ الردع الفوري وذلك بإعدام المهرب والتاجر، دون إبطاء ومصادرة أمواله وممتلكاته، ما لم يثبت أنها ناتجة من مشروع ومصادرة الأراضي التي تزرع بالنباتات المخدرة.

٢ ـ إنشاء مراكز لعلاج المدمنين ومدها بما يحتاجه من تخصصات وإمكانيات وتطوير مراكز العلاج الموجودة حتى تؤدي دورها على الوجه الأكمل.

٣ ـ إنشاء أندية ومراكز علاجية نفسية واجتماعية بكافة الأحياء، والمراكز والمدن يقوم بالعلاج فيها أخصائيون نفسيون واجتماعيون من ذوي الخبرة في علاج الإدمان، وتستقبل هذه النوادي الحالات بعد خروجها من السجن أو مراكز علاج المدمنين وتقوم بعمل الآتي لهم:

* حل مشكلاتهم الاجتماعية والأسرية والوظيفية.

* إعطائهم علاجًا نفسيًا مساندًا وغرس الوعي الديني فيهم.

* إعادة تأهيلهم وإلحاق من لا يعمل منهم بمراكز إنتاجية وفرق للعمل بأجر في كافة قطاعات الإنتاج المناسبة لهم.

* شغل وقت الفراغ بالنوادي الرياضية فيما يفيد (من رياضة ـ ثقافة ـ ترفيه برئ).

* إلى جانب صرف الحوافز المادية السخية لرجال مكافحة المخدرات ومن يعاونهم من المواطنين، يتعين إمدادهم بأحدث وسائل الاتصال والتصنت والأجهزة والأسلحة والتدريب وسائر الدول ذات العلاقة بالمشكلة.

وإن العمل على وقاية المجتمع من شرور المخدرات .. يستلزم :

١ ـ الاهتمام بالأسرة واحتياجاتها وطرق تنشئة الأبناء.

٢ ـ التنبيه في المناهج التعليمية المختلفة سواء في التعليم العام أو الفني الصناعي.

٣ ـ الاهتمام بنشر الوعي الديني بتحريم وخطورة المخدرات في التجمعات العمالية وبين أوساط الحرفيين.

٤ ـ توفير المناخ والإجراءات التي توفر الأمن والأمان والعدل في توزيع الدخول والمكاسب والتضحيات والثواب والعقاب.

٥ ـ تدعيم النشاط الرياضي والاجتماعي للشباب.

٦ ـ حل مشاكل الشباب بشغل أوقات الفراغ وإشراكهم عمليًا في حل مشكلات المجتمع مثل مشكلة الأمية والتلوث واستزراع الصحراء وغيرها ومنحهم حرية التعبير عن الذات.

٧ ـ تنقية وسائل الإعلام من أي أعمال تجمل الإدمان وتزينه أو تدعوه له .

٨ ـ وضع مشكلة الإدمان كأولوية في برامج الدعوة الدينية في المساجد والكنائس .

٩ ـ العمل على مشكلة البطالة .

المبحث الثالث

المقومات الاقتصادية

أولاً: الاستراتيجية العامة .. والهياكل الرئيسية لحل المشكلة الاقتصادية المصرية:

إن مشكلات مصر الاقتصادية ليست مستعصية على الحل، ولكنها تحتاج إلى مواجهتها بشجاعة وحكمة، ومصارحة الأمة بحقائقها الظاهرة والخفية وبحجمها الطبيعي دون مبالغة ولا تخفيف، ودعوة العقول القادرة والخبرات المصرية المخلصة داخليًا وخارجيًا إلى الإسهام في تقديم حلول ناجحة للمشكلات الاقتصادية في مصر، واعتبار ذلك هو الواجب الأول الذي يجب توجيه الهمم للنهوض به.

ومثل هذه الحلول قد لا تحقق الرخاء في يوم وليلة، وقد لا تستطيع تحويل مصر في وقت قريب من دولة تقترض لمواجهة ضروارت الغذاء والكساء، إلى دولة تنتج ما تستهلكه وتصدر الفائض من إنتاجها وقد يقتضي الوصول إلى هذه المرحلة قدراً غير قليل من الصبر، والحرمان من الترف والكماليات على المستوى العام والمستوى الخاص بالنسبة لكل فئات الشعب وبالأخص القمة قبل القاعدة والأغنياء قبل الفقراء، وفي يقين الحزب أن ذلك كله أمر محتمل، بل واجب الاتباع، في سبيل الوصول إلى الخلاص من المشكلات الاقتصادية الراهنة ومن الفارق الكبير بين أحجم السلع المستورة والسلع المصدرة ومن التخلف الملموس في جميع مجالات الإنتاج عن تلبية الاحتياجات الضرورية والسلع المصدرة ومن التخلف الملموس في جميع مجالات الإنتاج عن تلبية الاحتياجات الضرورية للأمة، ومن القعود عن استخدام الأساليب العلمية الراشدة في تسويق ما تنتجه داخليًا وخارجيًا.

ويؤكد الحزب قناعته بأن الشعارات والتصريحات لا تجدي فتيلاً في حل المشكلات الاقتصادية، وأن الطريق الوحيد لذلك هو العمل الجاد الشاق على المدى الطويل وفق خطة واضحة المعالم، بنية الأسس والتركيز على حل مشكلة بعد أخرى

حتىٰ نصل كليًا إلىٰ الخلاص منها جميعًا وإعادة بناء الاقتصاد علىٰ نحو قوي سليم . . ويرتبط بأزمات الاقتصاد أزمات الإسكان والتقدم الصناعي والفني وتطوير السياحة والزراعة والإفادة القصوىٰ من ثروتنا الأثرية .

وسعيًا لحل المشكلة الاقتصادية المصرية يؤكد الحزب قناعته التامة كأساس استراتيجي عام بضرورة الالتزام الحازم بثوابت الاقتصاد الإسلامي القائم علىٰ الحرية وإطلاق دوافع العمل الخاص وتحريره من القيود والمعوقات ليؤدي دوره الطبيعي في زيادة الإنتاج وتحسينه في إطار ضوابطه الأخلاقية والعقائدية الإسلامية، وعدم تدخل الدولة إلا في الحالات الضرورية الاستثنائية بشروطها الشرعية، وتحريم الاحتكار والاستغلال والاكتناز والربا وكافة وسائل الكسب غير المشروع، والالتزام بأولويات الإنتاج لتلبية الضروريات أولاً، ثم الحاجيات، ثم الكماليات .

واقتصار الإنتاج والاستيراد علىٰ الحلال الطيب دون لاخبيث والضار والاعتماد في التمويل والاستثمار علىٰ رأس المال الوطني أساسًا ثم العربي والإسلامي عند الضرورة القصوىٰ، وتحريم التمويل الخارجي من الدول الاستعمارية الكبرىٰ، واستخدام آليات المشاركة الكبرىٰ والربح والخسارة دون الاعتماد علىٰ الفائدة الثابتة لتحفيز الادخار والاستثمار .

والالتزام بعدالة توزيع الثروة القومية والناتج القومي علىٰ كل فئات وطبقات الشعب تحقيقًا لمبدأ أن الثروة القومية والخزينة العامة ملك للشعب كله، وأن الدولة أو الحاكم مجرد حارس لها، وترشيد الاستهلاك والإنفاق، واستخدام الأموال بالضوابط الإسلامية في النافع دون تغير ولا إسراف ولا سفه ولا تبذير، صونًا للمال القومي ودفعه للتنمية الاقتصادية الشاملة للحاق بركب الدول القوية القادرة .

وتأسيسًا علىٰ ما تقدم فإن الحزب يرىٰ من الوسائل والسياسات الاقتصادية كخطوط رئيسية عامة ما يلي :

١ ـ الأخذ فوراً بسياسة الاعتماد علىٰ الذات في مجال الإنتاج والبدء بالضروريات في الحاجيات ثم الكماليات، ويتعين عدم إعطاء الموافقة لمشروعات تخرج عن نطاق الأولويات والتركيز بصفة خاصة علىٰ إنشاء

وتطوير مشروعات الإنتاج الغذائي والمساكن والملابس خاصة الشعبية وتحرير الأنشطة الخاصة والعامة في هذه المجالات، والاكتفاء ذاتيًا بإنتاجنا المحلي في كل مجال، وإنشاء قاعدة صناعية لإنتاج الآلات اللازمة للصناعة الغذائية وصناعة الملابس مع الاستفادة من المستويات المتقدمة لدى الدول الأخرى.

٢ - منع استيراد كل ما يمكن إنتاجه محليًا، وما ينتج عن استيراده إضرار بالصناعة المصرية وفرض أعلى نسبة من الضرائب والرسوم الجمركية على السلع الترفيهية والكمالية، وإعفاء السلع الضرورية وعلى الأخص السلع التي تدخل في عمليات الإنتاج أو إعادة الإنتاج من جميع الضرائب والرسوم الجمركية.

٣ - اعتماد أسلوب المشروعات البحثية المتطورة التي تسدد إلى الجامعات ومراكز البحوث وتمولها المصانع ومؤسسات الإنتاج واستحداث أساليب ومجالات وأدوات إنتاج جديدة.

٤ - توجيه عناية كبري للصناعة التعدينية والبترولية لزيادة الاستفادة من ثرواتنا في هذا المجال، وترشيد استخدام البترول ومشتقاته بما يحفظ على الأمة هذه الثروة أكبر مدة ممكنة.

ترشيد الاستهلاك وتغيير أنماط السلوك :

ليس من المنطقي أن يعيش الفقير كالغني ولا الدول المتخلفة ذات الموارد المحدودة كتلك التي بلغت شأنًا كبيراً في التقدم المادي وحظيت بموارد ضخمة، ولذلك كانت مجاراة الغربيين في أساليب المعيشة والإسراف في الاستهلاك والتطلع إلى الترف دون مجاراتهم في البحث العلمي والتطبيق التقني والعمل الإنتاجي المتقن ضربًا من السفه والتخلف يجب أن نتنزه عنه.

ولذلك فإن الحزب يرى :

١ - الاقتصاد في الاستهلاك بصوره كافة، وربطه بالإنتاج، واتخاذ كافة الأساليب والإجراءات اللازمة لمنع الإسراف والتبذير والإنفاق الترفي والمظهري واستهلاك المحاكاة والتقليد ومظاهر المباهاة والرياء لدى الدولة والأفراد على السواء.

٢ - ضرورة إعلاء قيمة الإنتاج والحد من قيمة الاستهلاك المادي في ضمير الأفراد باستخدام وسائل التربية المختلفة، وتوضيح أن قيمة الإنسان ليست في الإشباع المادي المسرف، وإنما في الإشباع الروحي والفكري والمادي المعتدل، وأن التقدم الوطني والاجتماعي إنما يحدثه مجتمع يربو إنتاجه على استهلاكه.

٣ - التزام الحكومة بسياسة متقشفة تضغط فيها الإنفاق الحكومي إلى أقصى حد وتستغني عن كل مظاهر الأبهة والإسراف، خاصة ما يتعلق بالحفلات والاستقبالات والمناسبات وغيرها من مظاهر المباهاة والنفاق على حساب المصلحة العامة، وضرب المثل للشعب في التقشف، ويرى الحزب ضرورة الإعلان عن ميزانيات مؤسسات الدولة المختلفة بما فيها رئاسة الجمهورية، ولا يستثنى من ذلك إلا ما يخص الأمن القومي، وبيان عناصر الذمة المالية للقيادات والفئات العليا، والاستغناء عن الاستراحات ووسائل الترفيه المستفزة.

٤ - منع استيراد الكماليات والمحرمات من السلع، وفرض رسوم عالية جداً على استهلاك الكماليات والأشياء الترفهية التي لا تؤدي خدمة نافعة.

■ ثانياً: الزكـاة:

الزكاة تشريع متعدد الجوانب ما بين روحي ونفسي واقتصادي واجتماعي في نفس الوقت، وهي مع عظم آثارها النفسية والاجتماعية، فإن آثارها الاقتصادية أعظم وأخطر، ولذلك فهي تغير بحق من الأسس الاقتصادية الرئيسية في الاقتصاد الإسلامي، تقوي ملكة المراقبة الذاتية للنفس، وتحمي الضمائر وتغرس فضيلة الصدق والأمانة لأنها تساعد على القضاء على مشكلات الاكتناز وتكدس الثروات

وتدفع رؤوس الأموال إلى العمل والاستثمار، خشية أن تأكلها الزكاة، وبالتالي تحفز على التنمية وإيجاد فرص للعمل ورفع مستوى المعيشة.

والزكاة ليست تفضلاً وإحسانًا إلى الفقراء وليس عملا ـ تطوعيًا . . اختياريًا ـ ولكنها حق كامل للفقراء، لأنها فريضة لازمة، والدولة مكلفة بجمعها ممن تجب عليهم وصرفها في مصارفها إلى المستحقين لها باعتبارها مسئولة عن كفالة المحتاجين ورعايتهم إجتماعيًا وماديًا وبالتالي فهي تعد أول ضريبة نظامية في التاريخ تفرض بقواعد موضعية منضبطة، ويتحملها الأغنياء لصالح الفقراء ومع أن الأصل أن الزكاة تدفع نقدًا في مصارفها فلا يوجد مانع شرعي من إقامة مدارس ومستشفيات مجانية للفقراء، أو جمعيات تعاونية تسهل لهم وسائل العيش الكريم، أو مصانع ومؤسسات يرتزقون من إيرادها طالما كانوا مستحقين، كما لا يوجد ما يمنع من إنشاء بنك للزكاة تودع فيه حصيلتها أو جزء منها، لاستثماره يتم تمليك أسهمها للمحتاجين، فتولد دخلاً مستمرًا، وتساهم في عملية التنمية، كما يجوز نقل الفائض منها من منطقة معينة إلى مناطق أخرى في حاجة إليها.

ولا ينبغي أن نستهين بحصيلة الزكاة ـ من الناحية المادية البحتة ـ ففي ضوء دراسة أعدت في سنة ١٩٧٩م لتقدير حصيلة الزكاة المتوقعة في مصر قدرت بمبلغ ٧٣٣مليون جنيه مصر، وهذا الرقم شديد التواضع للأسباب التالية :

١ ـ بيانات الدرسة مبنية على ما تمت المحاسبة عليه ضريبيًا، ومعلوم أن التهرب الضريبي في مصر كبير للغاية، ولذلك فالرقم الحقيقي يبلغ عدة أضعاف الرقم المذكور في ذلك التاريخ .

٢ ـ أن الدخل القومي زاد زيادة كبيرة خلال الـ ٢٧ عامًا التي مرت منذ تاريخ تلك الدراسة وحتى بداية عام ٢٠٠٧م.

٣ ـ أن معدل التضخم النقدي في مصدر خلال تلك الفترة بلغ حدًا كبيرًا.

٤ ـ أنه ينبغي أن يضاف إلى مصادر الزكاة، زكاة الركاز وتبلغ ٢٠ ٪ من صافي دخل البترول والمعادن، وزكاة الزروع وتبلغ ٥ ٪ على الأقل من

صافي الناتج الزراعي القومي، وزكاة الحلي وتبلغ ٢,٥٪ من المكتنز من حلي النساء بأنواعها، وزكاة المدخرات لا تخضع للمحاسبة الضريبية.

فإذا أخذنا هذه الأمور بعين الاعتبار، فيمكن تقدير حصيلة الزكاة بعدة مليارات من الجنيهات سنوياً في مصر، وهي حصيلة ضخمة مباركة كما نرى.

وتسهم هذه الحصيلة في علاج مشكلة البطالة، بإنشاء مشروعات صغيرة تملك للعاملين فيها من المحتاجين، بالإضافة إلى الإنفاق على النابغين من طلاب العلم، وصرف معونات شهرية للعاطلين عن العمل حتى تتوفر لهم فرص العمل، والإسهام في تزويج الشباب بالإضافة إلى إنشاء المستشفيات المجانية ودور الرعاية الاجتماعية، وكذلك إنشاء مراكز للتعليم والتدريب لتخريج عمال مهرة إلى غير ذلك من المؤسسات النافعة التي ترفع مستوى الأداء الاقتصادي بالإضافة إلى تحقيق التلاحم الاجتماعي بين أفراد المجتمع، كما أنه يجوز أن ينفق من أموال الزكاة على الجيش والتسليح إن عجزة ميزانية الدولة عن الوفاء بذلك، وفي هذا ما يضيف بعداً سياسياً لفريضة الزكاة.

ولذلك يرى الحزب في مجال إقامة الركن الثالث من أركان الإسلام ما يلي:

١ ـ ضرورة نشر الوعي الإسلامي بمكانة الزكاة في الإسلام وثوابها وفضلها وآثارها الفردية والاجتماعية وأحكامها، بالإضافة إلى التعريف بحكم مانعها وجاحدها.

٢ ـ تكليف لجنة من علماء الشريعة المجتهدين بالإضافة لمجموعة من الاقتصاديين الخبراء لتحديد أنواع الأموال التي تجب فيها الزكاة ومقاديرها في ضوء المعاملات المالية العصرية.

٣ ـ سن تشريع تضعه اللجنة السابقة بعد ضم مجموعة من القانونيين إليها في صورة قانون للزكاة يصدره مجلس الشعب.

٤ ـ تكوين هيئة مستقلة تتولى جمع الزكاة من كل مكلف بأدائها سواء كان فرد خاص أو بصفة عامة لها ميزانية مستقلة عن ميزانية الدولة، وتتولى صرفها في مصارفها الشرعية وتقدم ميزانيتها إلى مجلس الشعب وتخضع لمراقبة الجهاز المركزي للمحاسبات.

ثالثاً: المشكلة الغذائية :

تعتبر المشكلة الغذائية المصرية بما تمثله من تبعية واعتماد كامل على الخارج في سد النقص في الغذاء، والذي ينتج من اتساع الفجوة بين احتياجاتنا وإنتاجنا المحلي من الغذاء من أخطر الأزمات الراهنة التي تواجه المجتمع سواء في أبعادها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية.

ويزيد من خطورة هذه المشكلة عدم الدخول في مواجهة جادة لها حتى الآن، ويرى الحزب أن المواجهة الحاسمة لهذه المشكلة تقتضي ما يلي :

١ـ توعية المواطنين بأبعاد المشكلة وأخطارها مما يفتح المجال لمشاركة شعبية حقيقية في مواجهتها.

٢ـ المواجهة الفورية الحازمة لعوامل استنزاف الأراضي الزراعية وخاصة عمليات التجريف وصناعة الطوب، وتحريم البناء على الأراضي الزراعية أو الصالحة للزراعة لأي سبب كان تحريمًا حاسمًا وعدم السماح بأي استثناء مهما كان ، ووقف النمو السرطاني لمدن الدلتا على الأراضي الزراعية ونقل المدن القريبة من الصحراء إليها لحماية الرقعة الزراعية أن تلتهمها المضاربة المستمرة على الأراضي المعدة للبناء.

٣ـ إعادة الاهتمام بالصناعات الكبيرة، بقصد تحقيق الاكتفاء الذاتي من الحبوب والمحاصيل الضرورية والغذائية بوجه عام.

٤ـ وزيادة معدلات استصلاح واستزراع الأراضي الجديدة وتحرير الاستثمار الوطني الخاص في هذا المجال في أي قيود حكومية بيوقراطية، ودعمه وتشجيعه إلى أبعد الحدود وبكافة الوسائل العملية والعلمية.

٥ـ ترشيد استخدام المياه العذبة وتكثيف الإنتاج الزراعي باستخدام الأساليب العلمية الحديثة والعمل على توسيع الرقعة الزراعية بتوصيل المياه إلى جميع الأراضي الصالحة للزراعة.

٦ ـ وضع أولويات في مجالات الإنتاج الزراعي تبدأ بالحبوب الغذائية الأساسية مع استخدام السياسات التسعيرية والتسويقية المتوازنة مع هذا التوجه.

٧ ـ تحويل القرىٰ الزراعية إلىٰ قرىٰ منتجة كما كانت في السابق، تكفي نفسها وتصدر إلىٰ المدن ما يفيض عنها.

٨ ـ تشجيع قيام تعاون وتكامل في مجال الإنتاج الغذائي بين الشعوب العربية والإسلامية للحد من مخاطر التبعية للقوىٰ العالمية المتربصة بهذه الشعوب.

■ رابعاً: مشكلة الديون الخارجية:

إن مشكلة الديون الخارجية من أخطر المشاكل التي تواجهها مصر بصفة خاصة حيث أن تفاقم هذه المشكلة ينتج عنه تعثر عملية التنمية الاقتصادية وإضعاف القدرة علىٰ الاستيراد وتزايد العجز في ميزان المدفوعات وارتفاع معدل التضخم وتزايد التبعية الاقتصادية للخارج ومن ثم تزايد التبعية والسياسة والخضوع لتوجيهات المنظمات الدولية... الخ.

ويرىٰ الحزب أن من أهم هذه المشكلات تدهور الإنتاج في كل الجوانب الاقتصادية، كمًا ونوعًا وخدمات وغياب التخطيط السليم للتقدم الاقتصادي والاجتماعي وعدم وجود سياسة إستراتيجية تحكم وتنظم الاقتراض الخارجي في حدود الضرورات المستحكمة مما أدىٰ إلىٰ التدني الخطير في وضع مصر في التجارة الدولية، وتفاقم مشكلة السيولة الدولية لمصر، وضعف موقع مصر في المنظمات الدولية، وتزايد الاعتماد علىٰ التمويل الخارجي بالفوائد الباهظة، بما تجره القروض من فوائد مركبة وتعالجه القروض وفوائدها بمزيد من القروض حتي يقع الاقتصاد رهينة للدائنين، مما يؤدي إلىٰ تعرض مصر للاستغلال من قبل الدول الدائنة، وإلىٰ التبعية الاقتصادية ثم التبعية السياسية، لأن المعهود علمًا وعملاً أن من لا يملك قوته ولا ينتج مقومات حياته الضرورية يستحيل عليه أن يملك قراره.

ويرى الحزب أن أهم الطرق الناجحة والناجعة تتمثل في مواجهة المشكلة من الداخل كما يلي :

١- نظراً لجسامة المخاطر التي تشكلها الديون الخارجية على الاقتصاد الوطني والإدارة السياسية فإن الحزب يؤمن إيمانًا عميقًا بضرورة اتخاذ سياسة اقتصادية استراتيجية ثابتة بوقف التمويل والاقتراض الخارجي فوراً من الدول الرأسمالية الغربية، والاعتماد على رأس المال الوطني بصفة أساسية وبرأس المال العربي والإسلامي عند الضرورة القصوى، والبدء في وضع خطة عاجلة لتحرير الاقتصاد الوطني والإدارة السياسية من الذلة والهوان والتبعية التي تفرضها تلك الديون على الاستقلال الوطني داخليًا وخارجيًا، وتحريم الاقتراض من الدول الكبرى ذات المصالح مستقبلاً ، إذ لا كرامة ولا إرادة ولا استقلال لشعب يمد يده دائمًا لاستخدام القروض من الدول الاستعمارية العالمية التي تستخدم تلك القروض إملاء شروطها ومصالحها وسياستها على الدول المستدينة ، وسيعمل الحزب بكل ما أوتي من قوة لتنفيذ هذه السياسة استراتيجيًا ومرحليًا.

٢- إنشاء حساب خاص موحد للدين الأجنبي في البنك المركزي المصري، ودعوة المصريين جميعًا في الداخل والخارج خاصة الأغنياء والقادرين واستثارة الحمية الوطنية والغيرة الدينية للمساهمة الشعبية في سداد هذه الديون بطريق التبرع التطوعي الاختياري، مع بذل الجهود التنظمية الحكومية لدعوة الأغنياء والموسرين على المساهمة بنسبة ولو ضئيلة من فائض أموالهم في سداد هذه الديون، وإنه لمن العار على الموسرين المصريين أن يكون من بينهم مليونيرات تبلغ إيداعاتهم في البنوك الأجنبية بالعملة الصعبة ما يفي بسداد جميع هذه الديون فوراً، ومن الواجب الوطني الحتمي أن تقوم الدولة باتخاذ ما يلزم لضمان تأمين عودة تلك الأموال الضخمة إلى البلاد وحمايتها لصالح أصحابها، كي تساهم مساهمة فعالة في رفع مسيرة التنمية والتقدم في البلاد.

٣- إن وضع خطة متوازنة للتنمية الاقتصادية تهتم بجميع قطاعات الاقتصاد، والأخذ بالإجراءات الاقتصادية التي سبق بيانها سوف يؤدي تدريجيًا إلى زيادة السيولة وقدرة الدولة على سداد القروض وفوائدها والاعتماد على النفس في

عمليات تمويل الخطة الاقتصادية والاستغناء التدريجي عن التحويل الخارجي.

٤ ـ التعبئة الرشيدة للمدخرات الضائعة نتيجة الاكتناز وتعاظم الفاقد نتيجة الطاقات الإنتاجية الضائعة، وما يضيع بسبب الاستهلاك غير الرشيد حكوميًا وشعبيًا، وما يضيع نتيجة التصرف غير الرشيد في النقد الأجنبي ومتأخرات الضرائب المستحقةللدولة وتهريب رؤوس الأموال المحلية وانتقالها للخارج، والبطالة المقنعة في فروع الاقتصاد القومي، والضياع الناتج من التخصيص غير الأمثل للموارد الاستثمارية .. الخ.

٥ ـ الحد من انسياب رؤوس الأموال الأجنبية داخل البلاد لخفض مدفوعات خدمة عوائدها.

٦ ـ محاولة زيادة حصيلة الصادرات ما أمكن لزيادة الاحتياطيات من الذهب والعملات الأجنبية.

٧ـ توجيه المؤسسات المالية في القطاعين العام والخاص، إلى توسيع نطاق الاستثمارات الصناعية التي تؤدي إلى الاكتفاء تدريجيًا بما تنتجه من حاجاتنا الضرورية، ويتعين إلزام هذه الموسسات باستثمار نسبة من أموالها العاملة في مصر في المشروعات المهمة والضرورية إن هي تقاعست عن الدخول في المشروعات بالقدر الذي يحقق الصالح العام.

■ خامساً: مشكلة البطالة:

إن مشكلة البطالة من أخطر المشكلات التي تعاني منها مصر في الوقت الحاضر، ذلك لأنها ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية وسياسية وأمنية وأخلاقية، فالبطالة إهدار للثروة القومية بشقيها، الثروة البشرية، والموارد الطبيعية الأمر الذي يؤدي إلى التخلف عن الدول الأخرى في مضمار التقدم والتنمية بالإضافة إلى انخفاض الإنتاج عن الاستهلاك، وبالتالي تضطر الدولة إلى الاستيراد من الخارج مما يسبب عجزًا في ميزان المدفوعات وفي الموازنة العامة، الأمر الذي قد يعالج بالاستدانة من الدول والبنوك ومن الموسسات المالية الدولية، بما تجره القروض من آثار اقتصادية وسياسية رهيبة.

ناهيك عن أن البطالة تؤدي إلى انخفاض مستوى معيشة الأفراد ومستوى الصحة والتعليم والثقافة بالإضافة إلى التفكك الأسري والانحلال الأخلاقي وتشرد الأبناء والأحداث .

ومن أبلغ الأضرار التي تترتب على مشكلة البطالة هو ذلك الشعور النفسي الذي يصيب العاطل بالظلم الاجتماعي، وبانعدام العدالة، وتكافؤ الفرص، مما يثير الإحباط والأحقاد والغضب والكراهية وانعدام الإحساس بالولاء والانتماء للمجتمع، خصوصًا وأن هنالك فئات تعيش حياة شديدة البذخ والترف، وتسلك سلوكًا شديد الاستفزاز لمشاعر الفقراء، والعاطلين .

ومما لا ريب فيه أن هذه المشاعر تدفع بأصحابها إلى المسلك الانتقامي العدواني الذي أثمر كثيرًا من الجرائم الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية التي لم يكن لمجتمعنا سابق عهد بها كما أنها سبب من أسباب السلبية والإدمان .

وهكذا فإن هذه المشكلة أشبه ما تكون بقنبلة موقوتة تهدد السلام الاجتماعي في الداخل، كما تهدد الاستقلال السياسي والاقتصادي .

وهذا كله يؤيد وجهة النظر التي تؤكد أن الحياة كل لا يتجزأ في الحقيقة والواقع، وإن جاز أن تتجزأ في الدراسات النظرية، وأن لكل مشكلة تأثيرها على جوانب الحياة كلها، وأنه من العسير أن تحل مشكلة مع إهمال الأخريات، أو أن تحل مشكلة بإجراء واحد منفرد، ولكي نسير في طريق الإصلاح فلابد من السعي لحل جميع المشكلات وباستخدام كل الوسائل في نفس الوقت، فالإنسان وِحْدَةٌ واحدة .

وتوضيحًا لحجم المشكلة فإننا نعرض الأرقام التالية المستخرجة من إحصاءات سنة ١٩٨٦ :

جملة عدد السكان	٤٨,٢ مليون نسمة .
جملة عوامية الإنتاج البشرية	١٣,٧ مليون نسمة .
البطالة السافرة	١,٧ مليون نسمة .
عمالة الأطفال (دون سن العمل)	١,٥ مليون نسمة .

مدخلات الإنتاج البشرية الحقيقية = ١٣,٧ - (١,٧ + ١,٥ = ١٠,٥ مليون نسمة فإذا استخرجنا البطالة المقنعة والتي تقدم بخمسين في المائة (٥٠٪) من حجم المدخلات الحقيقية فإن النتيجة تكون ٥,٢٥ مليون نسمة أي بنسبة ٨٩,١٠٪، وبالتالي تكون درجة الإعالة الحقيقية ١ : ٥ وهذا يعني أن خمس المجتمع المصري فقط هو المنتج الحقيقي.

وإذا أخذنا في الاعتبار سوء استخدام جزء من قوة العمل بوضع التخصصات المختلفة في أماكن غير مناسبة، بالإضافة إلى ارتفاع نسبة العاملين في القطاع الخدمي والوظيفي، فإنه يتضح أن عنصر العمل يتسم لسد الحاجات الاجتماعية الأساسية لغالبية الشعب، أي أن السلع والخدمات المنتجة موجهة لسد حاجات وإشباع رغبات لشرائح اجتماعية بعينها أو السوق العالمي أي بمضاعفة مشاكل المجتمع وأثقاله بالديون الخارجية وربطه بإطار التبعية وما يحيط بذلك من أخطار.

والحزب يرى لحل هذه المشكلة والخروج من هذه الأزمة السير في خطوط متوازية تتمثل فيما يلي:

١ - تغيير الأفكار والقيم بوسائل التربية المختلفة للوصول إلى:

١ - تغيير النظرة الاجتماعية المتدنية إلى التعليم الفني والعمل اليدوي، ورفع قيمتها وقيمة من يمارس العمل اليدوي باعتباره مهنة معظم الأنبياء، وباعتباره عبادة تقرب إلى الله، وعملاً شريفًا يحتاجه المجتمع.

٢ - حشد الشعب خلف المشروع الوطني للنهضة والإصلاح مع توفير مقومات نجاحه العلمية والعملية والمعنوية وعلى رأسها الصدق والإخلاص والقدوة.

٣ - استثارة المشاعر الدينية للتغير من البطالة الاختيارية باعتبار اليد العاطلة مذمومة، والحض على العمل باعتباره حقًا وواجبًا وقيمة، وأنه ما أكل أحد خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإعلاء قيمة إتقان العمل بل إحسانه فإنه مما يحبه الله تبارك وتعالى.

٢- اتباع الأسلوب العلمي في التخطيط والتعليم والتدريب لإيجاد فرص عمل وفتح أسواق للعمالة المصرية، وفي هذا المجال يرى حزبنا ضرورة ما يلي :

١- وضع سياسة اقتصادية ثابتة وواضحة تنطوي على تشجيع رؤوس الأموال المصرية المهاجرة وكذلك رؤوس الأموال العربية على الاستثمار في مصر ووضع ضمانات تشريعية مستمدة من الشريعة الإسلامية التي تحرم الاعتداء على الملكية الفردية ما دامت خلال المصدر والنشاط.

٢- فتح أسواق العمل والخبرة المصرية في البلاد العربية في إطار اتفاقات للتعاون الاقتصادي وإنشاء السوق العربية الموحدة، أو على الأقل في إطار اتفاقات لتبادل العمالة والخبرات، وكذلك فتح أسواق للعمل المصري في البلاد الإفريقية مع ضمان حقوق العاملين المصريين.

٣- إعادة تأهيل الموظفين العاطلين (البطالة المقنعة) على أعمال منتجة مطلوبة وتوزيعهم على مشروعات جديدة.

٤- تأهيل المجندين الذين لا يتقنون عملاً، على أعمال وحرف نافعة، في فترة تجنيدهم، وكذلك خفض أعداد قوات الأمن المركزي (فالعدل أساس الملك) وتأهيل الباقين وتوظيفهم في مشروعات التنمية.

٥ - ربط التعليم باحتياجات تنمية البيئة المحلية، وتقنية التعليم العام بمعنى إضافة التدريب على اكتساب مهارات حرفية بحيث يصبح خريج كل مرحلة تعليمية بالإضافة إلى مؤهلاته العلمية النظرية قادراً على امتهان مهنة معينة.

٦- إعطاء أولوية للمشروعات كثيفة العمالة على المشروعات كثيفة رأس المال.

٧- تشجيع المبادرة الفردية والجهد الأهلي في المشروعات الصغيرة ودعمها من الدولة، فهي أساس التحول الصناعي الحقيقي.

٨- دعم الخبرة المصرية وبعث الثقة فيها : تدريبًا وتشغيلاً عن طريق استبدال أسلوب تسليم المفتح في إنشاء المشروعات بأسلوب فك الحزمة التكنولوجية على أطراف متعددة (أي عدم إسناد معظمها إلى جهات وطنية، وقصر ما يسند إلى الأجانب على ما لا يمكننا تنفيذه).

٣- تغيير السلوك الاجتماعي ليصبح المجتمع المصري مجتمعًا متكافلاً متعاونًا، وفي هذا المجال يرى الحزب ما يلي:

١ - ضرورة استخدام جزء من حصيلة الزكاة في إنهاء مشروعات منتجة صغيرة يتملكها ويعمل بها مستحقوا الزكاة.

٢ - مد مظلة للضمان الاجتماعي ودعم موارده المالية من خصم نسبة ضئيلة من دخول العاملين بالدولة بالإضافة إلى التبرعات والهبات وحصة من ميزانية الدولة، لرعاية العاطلين وصرف رواتب اجتماعية شهرية لمن يثبت أنهم عاجزون حقًا عن الحصول على عمل حتى تتوفر لهم فرص العمل.

٣ - إنشاء جمعيات تعاونية إنتاجية تؤسس في المدن الجديدة وفي المناطق البكر بعيداً عن المدن المزدحمة.

٤ - وضع خطة خمسية تلتزم الدولة خلالها بالقضاء على ظاهرة (عمل الأطفال) لإتاحة الفرصة للكبار للعمل، ولرفع مستوى الأطفال الصحي والعلمي والتدريبي وحتى يعيشوا حياتهم الطبيعية.

■ سادساً: الصناعات الصغيرة والمغذية:

تعتبر الصناعات الصغيرة والمغذية بالنسبة للصناعات الكبيرة بمثابة الأساس من البناء، فمن سنن الحياة أن يبدأ كل شيء صغيراً ثم ينمو يتطور حتى يبلغ مرحلة الكمال، ومن ثم كان لابد للدولة وهي تقتحم ميدان التصنيع أن تعني عناية فائقة بالصناعات الصغيرة والمغذية.

ولقد بدأت مصر الاهتمام بالتصنيع منذ زمن بعيد إلا أنه سرعان ما أُهمِل، ثم عادت للاهتمام به مرة أخرى في ستينيات القرن الماضي، إلا أن سياسة التصنع في هذا الوقت عابها أمران:

الأول: أن الاهتمام به كان على حساب الزراعة وهي النشاط الأساسي والحيوي للمصريين منذ فجر التاريخ.

والثاني : كان منصباً على الصناعات الكبيرة والثقيلة دون بناء قاعدة واسعة من الصناعات الصغيرة والمغذية، الأمر الذي أورثنا التبعية للدول التي أقامت لنا هذه الصناعات، وجعلت النشاط الصناعي في مصر خاضعاً للتقلبات السياسية.

بالإضافة إلى أن الصناعات الثقيلة بطبيعتها لا تحتاج عمالة كثيرة، الأمر الذي خلق بطالة مقنعة ضخمة خصوصاً مع إصرار الدولة على تملك وسائل الإنتاج، وتهميش دور القطاع الخاص، مما تسبب في كبوة النهضة الصناعية الحديثة في مصر.

ولقد تنبهت كثير من الدول إلى أهمية الصناعات الصغيرة والمغذية في إقامة صرح صناعي ضخم فأولتها كل الاهتمام، وشجعتها بكل الوسائل، وبكل الأسف فإننا نرى منتجات كثير من الدول التي كانت دون مصر حضارة وعراقة مثل تايون، وهونج كونج، وكوريا، والصين الشعبية، وتايلاند، وماليزيا، وسنغافورة.. بل واندونيسيا.. ناهيك عن اليابان تغزو جميع أسواق العالم، بل إن دولة كأمريكا تبلغ منتجاتها الصناعية الصغيرة والمغذية نحو ٥٠ ٪ من إنتاجها الصناعي جملة.

ولا ريب أن الاهتمام بالصناعات الصغيرة والمغذية يسهم في تطوير المجتمع المصري من الناحية (التقنية)، كما أنه يوجد فرص عمل كثيرة للمواطنين ويساعد على رفع مستوى معيشتهم.

بالإضافة إلى إسهامه في القضاء على البطال ونتائجها، وتوفيره للعملات الصعبة التي كنا نستورد بها هذه المنتجات وتلك التي نجنيها من تصديرنا للفائض من منتجاتنا الصناعية.

بالإضافة إلى العمل على تخفيض أسعار السلع الصناعية.

وسيعمل الحزب في نفس الوقت على إقامة صناعات كبيرة مستقرة وتحرير النشاط الصناعي من التبعية والحاجة للدول الأخرى سواء في المعدات أو في قطع الغيار أو في الخبرات أو في الصيانة.

ويرى الحزب اتباع السياسة التالية في هذا المجال :

١ ـ الاعتماد على خطة التصنيع كثيفة العمالة وعلى أسلوب فك الحزمة وليس تسليم المفتاح .

٢ ـ تشجيع الصناعات الصغيرة والمغذية ودعم الجهد الأهلي بتوفير أمكن الصناعات في المجتمعات الجديدة .

٣ ـ إنشاء هيئة لدعم الصناعات الصغيرة ووضع سياسة لها وتحديد أهم هذ الصناعات كدليل يسترشد به الراغبون في دخول هذا الميدان .

٤ ـ تشجيع البنوك على تمويل المشروعات الصغيرة إما بنظام المشاركة أو المرابحة والتقسيط على مدد مناسبة وإعطاء فترة سماح .

٥ ـ استخدام من حصيلة الزكاة والصناديق الاجتماعية في إقامة المشروعات الصغيرة وتمليكها للعاملين فيها .

٦ ـ إيجاد نظام لتسويق منتجات الصناعات الصغيرة داخليًا وتيسير إجراءات التصدير إلى الأسواق العربية والإفريقية والخارجية .

٧ ـ دعم فكرة وأسلوب الهندسة والوسطية بالمشروعات الصناعية الكبرى لدعم هذه الصناعات وتطويرها وإستهلاك منتجاتها .

٩ ـ دعم هيئة الرقابة على الجودة وإلزام المنتجين بضبط الجودة والالتزام بالمواصفات الفنية العالمية .

١٠ ـ تشجيع الأموال المصرية والعربية على الاستثمار في هذا المجال .

١١ ـ ربط سياسة التعليم والتدريب على تخريج أكفاء في مجال الصناعات والحرف .

١٢ ـ ربط سياسة البحث العلمي بحل مشكلات هذا القطاع وتطويره .

١٣ ـ تشجيع الابتكارات والاختراعات في هذا المجال لدفعه وتنميته .

الصناعة :

الصناعة من أهم الأنشطة الاقتصادية التي أسهمت في تطوير حياة الإنسان وصنع حضارته ورفع مستوى معيشته واستيعاب طاقته العاملة، فهي التي طورت أساليب الزراعة وآلاتها، ووسائل النقل والمواصلات والاتصالات، ومكنت الإنسان من استخراج كنوز البر والبحر والاستفادة من مصادر الطاقة، وفي المقابل أعانته على صنع وسائل التدمير وأسلحة الفناء والهلاك، وحتى غدت الصناعة عنوانًا على التقدم المادي والحضاري، وعلى القوة العسكرية، وبالتالي على المكانة السياسة والاقتصادية التي تحتلها الدولة بين دول العالم.

ولقد تأخرت مصر كثيراً عن اللحاق بركب التقدم الصناعي رغم المحاولات المبكرة والفرص التي أتيحت لها رغم إمكانياتها المناسبة، كل ذلك نتيجة لسياسات داخلية خاطئة، أو مؤامرات خارجية حاقدة.

والآن لم يعد بوسع مصر أن تتخلف في هذا المجال أكثر مما حدث، نظراً للآثار السياسية والاقتصادية والاجتماعية السيئة المترتبة على ذلك، ومن ثم كان لابد من أن يتضمن المشروع الوطني العام للإصلاح خطة كاملة للنهضة الصناعية، تعمل على توفير المناخ المناسب للاستثمار الصناعي، وتحديد أولويات المشروعات الصناعية، والبدء بالصناعات الصغيرة والمغذية التي تخدم الصناعات الكبيرة والثقيلة، وتوفير الكفاءات وتدريب الصنَّاع ليصبحوا مهرة.

وفي مجال النهوض بالصناعة يرى الحزب ضرورة الالتزام بما يلي بالإضافة إلى ما ذكر تحت عنوان الصناعات الصغيرة والمغذية :

١ ـ ضرورة توفير الحماية الوطنية للصناعات المصرية.بعدم السماح باستيراد ما يمكن تصنيعه، حتى تستطيع القيام والمنافسة.

٢ ـ أهمية الالتزام بسياسة التدرج في التحول لنظام السوق الحر.

٣ ـ تدبير الخامات والمواد الأولية بأسعار مناسبة وجودة قياسية.

٤ ـ وطنية الخصخصة ، بمعنى بيع المشروعات الصناعية التابعة للقطاع العام إلى أفراد أو شركات أو جمعيات مصرية أو عربية وعدم السماح بالبيع للأجانب .

٥ ـ الاعتماد على الذات في إنشاء المصانع من خلال طرح المناقصات للتصميم المحلي بأعلى نسبة ممكنة، وعدم اللجوء للجهات الأجنبية إلا في حالة عدم وجود الإمكانيات المصرية القادرة وينبغي أن يتم في أضيق النطاق.

٦ ـ العمل على تصنيع قطع الغيار، ورفع نسبة المكون المصري في الصناعة تدريجيًا.

٧ـ التركيز على عامل الجودة كهدف تطوير الصناعة بفروعها المختلفة بحيث تصل إلى الجودة العالمية خلال خطة خمسية.

٨ـ العمل على تشغيل المصانع الحربية بطاقاتها الكاملة، وإعادة تصنيع المحرك المصري واستخدامه.

٩ ـ مراجعة الصناعات التي لم تلتزم بخطة المشاركة الوطنية، والتي تعتمد فقط على التجميع من أجل دفعها للتصنيع بجانب التجميع.

١٠ ـ اشتراط تضمن العقود الصناعية مع الأجانب نصًا يقرر حقنا في المعرفة الكاملة.

١١ ـ مراعاة ترشيد الطاقة من خلال إنتاج معدات ذات كفاءة عالية من المحركات الكهربية.

١٢ ـ التركيز على التعليم الفني والتدريب المهني، وتكثيف الدورات التدريبية للعاملين لرفع مستواهم المهني

١٣ ـ تشجيع الابتكارات والاختراعات عن طريق الحوافز وحفظ حقوق براءات الاختراع، وتطبيق هذه الابتكارات في مجال التنفيذ.

١٤ ـ ربط البحث العلمي بتطوير الإنتاج الصناعي، بإيجاد علاقة مباشرة بين الجامعات ومراكز البحوث والمصانع .

١٥ ـ وضع سياسة اقتصادية ثابتة ومستقرة ومشجعة على الاستثمار في مجال الصناعة لتعود رؤوس الأموال المصرية المهاجرة وكذلك لتجذب رؤوس الأموال العربية إلى مصر .

١٦ ـ وضع دليل يتضمن أولويات المشروعات الصناعية المطلوبة في مصر مقروناً بدراسة جدوى لها .

١٧ ـ إحياء الهيئة العربية للتصنيع بين الحكومات العربية للقيام بالصناعات الضرورية للعالم العربي والتي لا يقبل عليها الأفراد، ضمن إطار السوق العربية المشتركة .

١٨ ـ العمل على فتح أسواق للمنتجات الصناعية المصرية في العالم العربي والإسلامي ودول العالم الثالث، وتشجيع التصدير إليها .

١٩ ـ القضاء على البيروقراطية الإدارية ابتداءً من الترخيص بإنشاء المشروع وحتى تصدير منتجاته .

٢٠ ـ إنشاء مجلس تخطيط عربي لوضع السياسات العامة لكافة قطاعات الصناعة لاستثمار الثروات الطبيعية وكذا إمكانيات الدول البشرية وخبراتها في التصنيع والتدريب .

الطاقة :

الطاقة هي القوة المحركة لسائر الأنشطة، وتعد مصادر الطاقة في مصر محدودة حتى الآن، فأهم مصادرها هي البترول والغاز الطبيعي، وكذلك استخدام المساقط المائية لتوليد الكهرباء، وقد تم استغلال معظم المساقط المائية باستثناء مشروع منخفض القطارة، أما البترول والغاز الطبيعي فهما مصدران احتياطيهما محدود زمنياً ولا يزيد عن ١٥ ـ ٢٠ سنة، ويوجد في مصر يورانيوم كوقود نووي، إلا أن اقتصادياته لم تحدد بعد، و وكذلك توجد بعض ترسيات الفحم ولكنها غير اقتصادية .

ونظراً لازدياد عدد السكان وما ينبغي أن يقابله من تطوير المشروعات القائمة وإنشاء مشروعات جديدة، وجب أن نعمل على حل مشكلة الطاقة المتمثلة في الآتي:

١ ـ وجود وزارتين تعملان في مجال الطاقة (وزارة الكهرباء، ووزارة البترول) لا يوجد تنسيق كاف بين سياستهما، رغم أن الأولىٰ المستهلك الرئيسي لإنتاج الوزارة الثانية.

٢ ـ عدم وجود كفاءات فنية هندسية في جميع مجالات الطاقة من تصميم وإشراف علىٰ تنفيذ مشروعات الطاقة إلىٰ تصنيع المعدات والآلات والمهمات المطلوبة وصيانتها إلىٰ تنفيذ المشروعات.

٣ ـ احتكار الشركات الأجنبية مشروعات البحث والتنقيب والإنتاج، وكذلك توريد المحطات اللازمة لتوليد الكهرباء، الأمر الذي أدىٰ لتحكمها في مجال إنتاج الطاقة في مصر.

٤ ـ اتجاه الوزارتين إلىٰ إسناد مشروعاتها للشركات الأجنبية (تسليم مفتاح) الأمر الذي ترتب عليه كثرة استخدام القروض بالعملات الصعبة في تمويل مشروعات توليد ونقل الطاقة وبصفة خاصة الطاقة الكهربية.

٥ ـ الإسراف في استخدام الطاقة وعدم جدية خطط ترشيد استخدامها.

٦ ـ التأخر في اتخاذ قرار إنشاء محطات توليد الكهرباء النووية رغم ضرورة الاتجاه للطاقة النووية من الناحية الاقتصادية.

٧ ـ تلوث البيئة الذي تحدثه محطات توليد الكهرباء التي تعمل بالمازوت وخصوصاً تلك التي أنشئت في المدن مثل محطة شبرا الخيمة، وكذلك تلوث شواطئ البحار الذي تحدثه شركات البترول مما يؤثر علىٰ الثروة السمكية.

٨ ـ احتكار الشركات الأجنبية عمليات البحث عن البترول والغاز الطبيعي واستخراجهما أدىٰ إلىٰ عدم تراكم خبرة مصرية كافية لكي تحل محلها.

٩ـ عقد اتفاقيات تتضمن شروطًا مجحفة بحقوق مصر في ثروتها الطبيعية من البترول والغاز الطبيعي نتيجة لاحتكار الشركات الأجنبية لتكنولوجيا التنقيب والاستخراج .

ويرى الحزب أنه لابد من السير في محاور ثلاثة للخروج من مشكلة الطاقة:

المحور الأول : ويتمثل في ترشيد استخدام الطاقة الموجودة عن طريق خفض الاستخدام الاستهلاكي، وتوجيه الفائض إلى المشروعات الإنتاجية .

المحور الثاني : ويتمثل في العمل على امتلاك الخبرة اللازمة والوسائل الضرورية للاعتماد على الذات في مجال البحث والتنقيب عن البترول والغاز الطبيعي، واستخراجهما، وكذلك التدقيق في بنود الاتفاقيات والعقود المبرمة مع الشركات الأجنبية ـ عند الحاجة إلى ذلك لتحقيق أكبر عائد ممكن لمصر، على ألا يفوض شخص واحد في إبرامها، وإنما يوكل ذلك إلى هيئة من الفنيين والاقتصاديين والقانونيين .

المحور الثالث : ويتمثل في البحث عن مصادر جديدة للطاقة، وفي سبيل تحقيق ذلك يرى الحزب ما يلي :

١ ـ ضرورة دمج وزراتي الكهرباء والبترول في وزارة واحدة .

٢ ـ حظر استخدام بيوت خبرة أجنبية إلا من خلال بيوت خبرة مصرية .

٣ ـ الاهتمام بأقسام البترول والتعدين والجيولوجيا تدريسًا وتدريبًا وبحثًا علميًا، وكذلك الاهتمام بالبعثات العلمية للخارج والمهمات التدريبية بقصد تكوين كفاءات فنية عالية .

٤ ـ الإسراع بإنشاء محطات الطاقة النووية لتوليد الكهرباء مع العمل على توفير الكفاءات الفنية العالية .

٥ ـ الاهتمام بموضوع تلوث البيئة وعمل الدراسات اللازمة قبل إنشاء محطات التوليد، وإشراك الهيئات الأهلية والشعبية قبل اتخاذ قرارات الإنشاء واختيار المواقع .

٦ - دراسة تجربة دول العالم الثالث مثل الهند وكوريا والصين في كسر الاحتكارات الأجنبية في مجال توليد ونقل الطاقة الكهربية بغرض الاستفادة منها.

٧ - التركيز على دراسة الاستفادة من طاقة الرياح والطاقة الشمسية في مصر وكذلك الطاقة الناتجة عن دراسة البيوجاز (المستخدم فيها النفايات والمخلفات).

٨ - رفع أسعار الطاقة تدريجًا ولاسيما على المستخدمة في الاستهلاك المنزلي مع مراعاة مستوى الدخول.

٩ - الدعوة من خلال مؤسسات التأثير إلى أهمية الاقتصاد في استخدام الطاقة، والتزام المسئولين بذلك، وتخفيض ساعات البث التليفزيوني وترشيده.

١٠ - التعاون مع الدول العربية في مجالات الطاقة بكل أنواعها وبكل خطوات إنتاجها وتبادل الخبرات، كل ذلك في إطار السوق العربية المشتركة.

■ سابعًا: التنمية التكنولوجية في مصر وتكاملها مع الدول العربية والإسلامية:

يعد التخلف التكنولوجي من أهم العوائق التي تعوق عمليات التنمية الاقتصادية في مصر، ومن أبرز مظاهر هذا التخلف هو عدم القدرة على تطوير واستنباط تكنولوجيا ملائمة للظروف المحلية الاقتصادية والاجتماعية مع الاعتماد المطلق على استيراد التكنولوجيات الغربية، بصرف النظر عما يناسبنا منها وما لا يناسبنا، الأمر الذي يستنزف قدرًا كبيرًا من الموارد.

ومن المعروف أن مصر بصفة خاصة لديها إمكانيات بشرية ضخمة بالإضافة إلى موقعها الجغرافي ومواردها الطبيعية الأمر الذي يجعل تحقيق التنمية التكنولوجية في مصر نموذجًا رائدًا لدول العالم العربي والإسلامي فضلاً عن إمكانية نقل التكنولوجيا في بعض القطاعات التي تقدمت فيها مصر إلى دول القارة الإفريقية.

ومما يدعم هذه التنمية التكنولوجية في مصر تبني سياسة التكامل التكنولوجي بين الدول العربية والإسلامية والتي تمتلك أكبر نصيب من الثروات الطبيعية والحيوانية والنباتية ويستهدف هذا التكامل الإسهام في دفع التنمية التكنولوجية في مصر.

ويحرص الحزب على اتخاذ كافة الوسائل التي تستهدف تحقيق التنمية التكنولوجية وتكاملها مع الدول العربية والإسلامية، وسوف يعمل الحزب على تحقيق ما يأتي :

١- تشجيع إنشاء مؤسسات تنمية الابتكارات المحلية لتحقيق التنمية الذاتية من خلال تمويل ودعم الأفكار والاختراعات حتى تصل إلى مرحلة التنفيذ فضلاً عن الاهتمام بما هو قائم منها .

٢- إنشاء مركز معلومات تكنولوجي في مصر يوثق كل ما هو قائم فعلاً من صناعات حتى يتسنى معرفة إمكانياتنا التكنولوجية الحقيقية ونعرف ماذا عندنا وماذا نريد، ونعطي الأولوية في التبادل التكنولوجي بين الدول العربية والإسلامية .

٣- إنشاء شركات تطوير وتصنيع الأجهز العلمية وأجهزة الحاسبات في مصر لاحتياجات السوق المحلية ثم التصدير .

٤- تسهيل عملية الانتقال بين الدول العربية والإسلامية وإعطاء الأولوية في التبادل التكنولوجي مع هذه الدول .

٥- توحيد المواصفات القياسية لكل المنتجات في مصر تمهيداً لتوحيدها بين الدول العربية والإسلامية .

٦- إعادة بناء مفاهيم التعليم بما يساعد على تنمية الملكات والمهارات العلمية للنشء والتدريب على التعامل مع مواردنا وبيئتنا، حتى يمكن بناء قاعدة تكنولوجية متجانسة للمجتمع .

٧- حظر استيراد خبرات أجنبية في حالة وجود بديل محلي وإشراف بيوت الخبرة المحلية في كافة المشروعات التي تسند إلى بيوت خبرة أجنبية .

٨- استعادة العقول المصرية المهاجرة إلى الدول الغربية بكافة الوسائل الممكنة أو على الأقل الاستفادة منها في دعم خطة التنمية التكنولوجية في مصر.

٩ ـ دعم الصناعات الصغيرة من حيث التمويل والتدريب لتطوير التكنولوجيا المحلية الملائمة للاحتياجات الخاصة بالمجتمع.

١٠ ـ التركيز على أهمية قيمة العمل وجودة الإنتاج والإتقان كقيمة إسلامية.. **«إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه»**.

■ ثامناً: قطاع النقل والمواصلات:

لا شك أن قطاع النقل من القطاعات المهمة سواء على المستوى المحلي أو الدولي، وأثره واضح على العلاقة التجارية والدولية، والتقريب بين العرب في الاتصال والتجارة والسياحة في قضية التنمية الإقليمية المتوازنة وفي المشكلة السكانية.

ونتناول أهم القضايا التي تخص هذا القطاع فيما يلي:

١ ـ قطاع النقل والبعد الدولي:

البعد الدولي لقطاع النقل المتمثل في النقل البحري والنقل الجوي ذو أهمية بالغة، ويرى الحزب ضرورة تنظيم دوره في نقل تجارة مصر الخارجية، وتأمين أكبر حصة ممكنة من حركة الطيران الجوي على وسائل وطنية، وأثر ذلك كله على ميزان المدفوعات المصري.

ثانيًا: قطاع النقل والبعد العربي:

في هذا المجال تتبلور أهمية دور قطاع النقل باعتباره أداة لتحقيق التواصل ما بين المشرق والمغرب العربي من جهة، وما بين الشمال وجنوب الوادي من ناحية أخرى، وضرورة مد جسور النقل (عبارات) عبر البحر الأحمر للتخفيف من الآثار الاستراتيجية لزرع الكيان الصهيوني في قلب العالم العربي.

ثالثًا: قطاع النقل والبعد الوطني:

١ - القطاع والمشكلة السكانية:

إن اختلال توزيع القوى البشرية على الخريطة الاقتصادية لمصر والتركيز الشديد لهذه القوى في دلتا وادي النيل يقتضي البحث في سبل تحقيق توزيع أفضل

لهذه القوىٰ البشرية، ومن ثم تحويل هذه الموارد البشرية إلىٰ قوة دافعة للتنمية ويمكن لقطاع النقل والاتصالات أن يساهم في حل تلك المشكلة بإعطاء الأولوية لتشييد وصلات شبكية للنقل والاتصالات التي تحقق الربط المنشود بين المناطق النائية ذات الإمكانات الاقتصادية الواعدة (الوادي الجديد ـ سيوه ـ الساحل الشمالي ـ سيناء ـ البحر الأحمر. . . إلخ) . . ومناطق الاكتظاظ السكاني الحالية في وادي النيل.

٢ـ القطاع والتنمية الإقليمية المتوازنة :

أن يكون له بهياكله الأساسية (طرق ـ سكك حديدية . . إلخ) دوراً موازيًا في تحقيق تنمية متوازنة بين الأقاليم الاقتصادية لمصر للقضاء علىٰ الفروق الحضارية فيما بينها وتوفير الظروف الموضوعية لتقليل المسافات الاقتصادية وجذب الاستثمارات والربط بين مصادر الخامات ومناطق الإنتاج وأسواق الاستهلاك بما يعمل علىٰ توطيد الأنشطة الاقتصادية سواء في مجال الصناعة أو الزراعة أو السياحة.

٣ـ قضية تشوه هيكل توزيع النقليات على المستوى القومي :

مازال أكثر من ٨٠٪ من نقليات البضائع بالسيارات، يليه السكك الحديدية، ثم النقل النهري في تناسب عكسي مع التكلفة الاقتصادية لكل من هذه الوسائل، لذلك يرىٰ الحزب وجوب اتخاذ خطوات حاسمة نحو تيسير سبل نقل البضائع بواسطة السكك الحديدية، وتدعيم أسطول ومؤسسات النقل النهري ورفع مشاركتها في النقليات، وخاصة في النوعيات المناسبة لهذا النوع من النقل وذلك بما يلي :

١ـ تنفيذ برنامج مدروس لتطهير المجاري الملاحية علىٰ المقاطع المختلفة لنهر النيل والقنوات الملاحيّة.

٢ـ تدعيم كوادر مؤسسات النقل النهري وخاصة عند الإدارة العليا.

٣ـ تشجيع دور القطاع الخاص في تكوين شركات خاصة للنقل النهري للبضائع وفق مواصفات تحددها الدولة.

٤ـ تدعيم تجهيزات الشحن والتفريغ علىٰ الموانىء النهرية القائمة علىٰ الطرق الملاحية.

٥ـ تطوير محور دمياط علىٰ نهر النيل لتنشيط حركة الشحن في ميناء دمياط.

٦ - توجيه العناية الكافية نحو انتظام مواعيد وجداول الخدمة على الخطوط العاملة بما يرفع درجة الثقة والاعتمادية على هذه الوسيلة منخفضة التكاليف.

رابعًا : مشاكل السكك الحديدية :

نظرًا لأهمية هذا القطاع من قطاعات النقل لكبر حجم المتعاملين معه، ولدوره البارز في خدمة قضايا التنمية والإسكان، وحفظًا لأرواح المتعاملين معه فإن حزب الإصلاح يرى وجوب الإصلاحات الآتية :

١ - إعادة جدولة القطارات بما يسمح بإفساح الوقت أمام عمليات الصيانة.

٢ - إنشاء الوصلات الناقصة (قنا - فوسفات - أبو طرطور).

٣ - توجيه الاستثمارات المتاحة نحو النوعيات المطلوبة من العربات والمعدات.

٤ - تحسين نظم الإشارات وصيانة السكة لرفع اعتبارات الأمان.

٥ - فصل وظيفة إنشاء الخطوط الجديدة عن تشغيل الخطوط القائمة، وعهد هذه الوظيفة لشركة متخصصة تتراكم لديها الخبرة وتقوم بتسويق خبراتها في الدول المجاورة بينما تركز هيئة السكك الحديدية على أمور كفاءة التشغيل وتحسين مؤشرات الخدمة الحالية.

خامسًا : مشكلة غياب التنسيق بين الجهات ذات الاختصاص :

يرى حزب الإصلاح ضرورة التنسيق بين الجهات المتصلة بخدمة قطاع النقل في النشاطات ذات العلاقة مثل :

* وزارة التعمير والحكم المحلي (المحافظات) في حالة النقل البري والبحري.

* وزارة التموين والصناعة والزراعة في أحوال نقل السلع الاستراتيجية.

* وزارة الري فيما يتعلق بالنقل النهري والمجاري المائية.

المبحث الرابع

السياسة الخارجية

١- الأسس الاستراتيجية للسياسة المصرية الخارجية :

إن دور مصر العالمي قديم قدم وجودها ذاته، وقد حظيت السياسة المصرية الخارجية بالاهتمام الدائم من قبل العالم أجمع، وذلك لمكانة مصر العربية والإسلامية وموقعها الاستراتيجي المتميز، وتاريخها العريق.

وهذه العوامل نفسها هي التي يجب أن تحدد الاستراتيجية المصرية ومواقفها المرحلية للسياسة الخارجية، فمصر لا تستطيع أن تبنى سياستها الخارجية في معزل عن ارتباطها العضوي بالأمة ولا عن انتمائها الأصيل للعالم الإسلامي ودورها الرائد المؤثر فيه، ولا هي تستطيع أن تغفل عن أثر مواقفها وأفعالها على موقعها الاستراتيجي الدولي المتميز، وهي أخيراً لا تستطيع أن تكون سياستها الخارجية إلا متأثرة بتاريخها الحضاري الضارب في أعماق السنين.

يقرر علماء الساسة والقانون الدوليين أن الدور الخارجي لأي دولة إنما هو انعكاس لقدرات الدولة إمكانات شعبها فكلما كانت الدولة قوية استطاعت بناء سياسة خارجية فعالة ومؤثرة، ويؤكد الواقع الدولي هذه الحقيقة عملياً، ومن ثم فإن الحزب يتعهد، ببناء مصر القوية القادرة علمياً وتكنولوجياً واقتصادياً واجتماعياً كهدف أولي وأساسي لرسم سياسة خارجية فعالة ومؤثرة.

وسيعمل حزبنا على بناء السياسة المصرية
في الدوائر التالية وهي دوائر تتكامل
وتتآزر .. ولا تتناقص :

* **محور التكامل الاقتصادي والسياسي مع السودان وليبيا** بصفة خاصة.
* **محور تنشيط وإحياء دور الجامعة العربية**، والعمل على صيانة وحماية

الحقوق والمطالب العربية في كافة الميادين الدولية، وربط الوحدة العربية برسالة الإسلام الخالدة.

* **محور الدولة الإسلامية** الذي يعمل على إعادة الكيان الدولي للأمة الإسلامية ورعاية أقلياتها وتقريب ثقافتها وجمع كلماتها، والتكامل الاقتصادي والتعاون العلمي والتكنولوجي فيما بينها.

* **محور الدائرة الإفريقية**، وأساس عملنا فيها هو: الرسالة الحضارية التي نحملها لأبناء هذه القارة باعتبار مصر جزءاً من قارة إفريقيا التي هي مصدر مياه النيل شريان الحياة المصرية وأساس وجودها وحضارتها وسيكون ذلك بإعادة الانتماء الجذور فيهم، ثم الإغاثة العاجلة والتعاون الاقتصادي الفعال.

ويرى الحزب ضرورة بذل مزيد من الجهد في مجالات العلاقات التجارية والمالية والاقتصادية مع الدول العربية الغنية، وفي مجالات العمالة الماهرة والمدربة مع الدول التي تعاني من نقص الأيدي العاملة.

كما أن تأييد مصر في المحافل الدولية للحقوق والمطالب العربية هو واجب تمليه حقيقة الانتماء العربي لمصر، ولا يجوز أن يحول دون أدائه أي ظرف عارض أو طارئ، يعتري العلاقات العربية المصرية الرسمية، وسيبذل الحزب أقصى الجهود في دعم الرسالة الحضارية التي يحملها شعبنا منذ فجر التاريخ والتي بلورها الإسلام كآخر رسالة حضارية نتوجه بها إلى العالم كله والتي تتضمن:

* التعاون مع العالم أجمع وعدم الانعزال أو الانكفاء.
* العمل على تقرير حرية الشعوب وحقها في تقرير المصير.
* الحفاظ على السلم والأمن الدولي وحل المشكلات بالحوار.
* مكافحة الإرهاب في العالم خاصة إرهاب الحكومات قبل إرهاب الأفراد.

وفي ظل هذه السياسة سيعمل حزبنا على رعاية وضمان حقوق الأقليات في الوطن العربي أجمع: حقوقها السياسية والدينية والاقتصادية.

وفي ظل وحدة عربية وتكامل اقتصادي عربي سيكون على الكيانات الغربية عن هذا الوطن أن تكتفي بالعيش داخل حدودها دون أن تتطلع إلى محاولات الهيمنة والسيطرة.

والدائرة المحيطة بالعالم العربي هي الدائرة الإسلامية بامتدادها في أفريقيا وآسيا بالذات، وتركيا وباكستان ثم الدول الإفريقية المحيطة . . تشاد ومالي والنيجر والسنغال وعلى البعد نيجريا وكينيا والحبشة وأندونيسيا وماليزيا والجمهوريات الإسلامية في وسط آسيا .

وسيعمل الحزب على دعم الثقافة العربية واللغة العربية في هذه البلاد جميعًا ودعم التواصل الثقافي والحضاري المنبثق من تراثنا الأصيل، بيننا وبين هذه الشعوب التي تشكل العمق الاستراتيجي لأمتنا العربية.

ويرى الحزب أنه لا يجوز لمصر في علاقاتها الإسلامية أن تنحاز لطرف دون آخر في أي صراع بين قوتين مسلمتين ، ولا يجوز لها أيضًا أن تقف موقف المتفرج من قضايا العالم الإسلامي في أي مجال، وإنما يجب أن يكون لها نشاطها الفعال في الساحة الإسلامية على امتدادها كله، وأن تكون إحدى القوى المؤثرة في توجيه المسيرة الدولية الإسلامية وفي تحديد مواقفها الخارجية من القضايا السياسية.

كما يرى الحزب ضرورة التعاون الاقتصادي بين هذه الدول بعضها البعض، وبين التجمعات الاقتصادية لهذا الدول والدول المحيطة بها مثل تجمعات شرق ووسط آسيا والتجمع الإفريقي.

٢ـ موقف مصر من القوى العالمية الكبرى :

والحزب يرى أن مواقف مصر العالمية من القوى المتصارعة على ساحة السياسة الدولية يجب أن تمليها مصالحها الذاتية بما لا يتناقص مع مصالح شقيقاتها العربية والإسلامية والإفريقية.

مع مراعاة أن هذه المصالح لا تقاس بالمقاييس المادية فحسب، بل تقاس كذلك بانتماءات مصر العربية والإسلامية ومكانها الرائد القائد في هذين المجتمعين البالغي

الأهمية في العلاقات الدولية كما تقاس بعلاقات مصر الإفريقية ومكانتها الخاصة في قيادة حركة التحرر الوطني الإفريقي، وسعيها الذي يجب تنميته وتقويته في تبني قضايا الحقوق الإفريقية في المجتمع الدولي.

ومن هنا كان على مصر أن تقيم توازنًا دقيقًا في علاقتها الدولية وأن تلاحظ ملاحظة خاصة مواقفها في المنظمات الدولية الحكومية وشبه الحكومية، وأن تعيد النظر كلما دعت الحاجة في نوع العلاقات التي تربطها بمختلف دول العالم حسب المتغيرات المحلية والعالمية بحيث لا تقيم وزنًا إلا لاعتبارات المصلحة المصرية الحقيقية في الإمساك بموازين علاقاتها الدولية.

ويرى الحزب ضرورة العمل في سياستنا الخارجية على تعظيم التعاون مع الأقطاب الصاعدة في العلاقات الدولية مثل: اليابان ودول شرق آسيا والصين ودول الكومنولوث الجديد، خاصة جمهوريات آسيا، وذلك لإحداث توازن يبعد عنا خطر الهيمنة الأوروبية التي عاصرنا معها تاريخًا استعماريًا طويلاً.

وفي هذا الصدد يرى الحزب أن مجموعة الدول غير المنحازة قد انتهى دورها ولم يعد لها وجود وأنها ارتبطت بظروف الحرب الباردة بين القطبين الدوليين أمريكا والاتحاد السوفيتي.

٣ ـ موقف مصر من المنظمات الدولية:

إن العالم قد شهد أحداثًا كبيرة وتغيرات واسعة غيرت خريطة القوى السياسية وأصبح الموقف اليوم مختلفًا تمامًا عما كان عليه عام ١٩٤٥ غداة تأسيس منظمة الأمم المتحدة.

فقد انهارت دول وقويت أخرى وتوحدت ثالثة، وأصبح جمود المنظمة على ما هي عليه أحد أسباب عدم الاستقرار في الحياة الدولية.

وحين أُسست المنظمة كانت معظم دول العالم النامي إما خاضعة للاستعمار الأجنبي أو حديثة العهد بالاستقلال فلم تحصل على حقوقها كاملة داخل المنظمة

واستأثرت دول بعينها بحق الاعتراض داخل مجلس الأمن، وقد أثبتت التجارب الدولية العديدة أن حق الاعتراض يقف حائلاً دون تنفيذ العديد من القرارات، وافقد المنظمة قوتها التي كانت مؤهلة لاكتسابها.

ويرئ الحزب أن دور الأمم المتحدة لن يستقيم إلا بالاستجابة المرنة للتغيرات الدولية، بحيث يعكس الوضع داخل المنظمة التمثل الحقيقي لدول العالم، ومن هنا نطالب بأن يعاد النظر في تشكيل مجلس الأمن فلا تصبح العضوية الدائمة حكرًا على خمس دول فقط بينما تتقاسم ١٧٠ دولة أو أكثر عشرة مقاعد.

ونرى انه يجب تقوية دور الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتبارها الوعاء الذي يستوعب كافة دول العالم، وان يكون لقراراتها القوة الإلزامية لقرارات مجلس الأمن.

كما أنه قد آن الأوان لإعادة النظر في نظم ولوائح هذه الهيئة، وأن يكون للعالم العربي والإسلامي وبعض الدول التي هزمت في الحرب العالمية الثانية دور اكبر في هذه الهيئة يتنا سب والمتغيرات الدولية الحالية.

وقد تزايد الحديث عن الشرعية الدولية وإلزامية قرارات الأمم المتحدة على كافة الدول المنتسبة إليها، ولكن واقع الحال يقول إن الشرعية الدولية إنما تخضع خضوعًا كاملاً لمصالح وأهواء الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، ولا تعبر عن ضمير دول المنظمة التي أصدرت عشرات القرارات عبر الجمعية العامة ولم تجد سبيلها إلى التنفيذ الفعلي.

وينبغي على الأمم المتحدة ان تكرس جهوداً اكبر لتنشيط المنظمات التابعة لها لخدمة البشرية، فيما زالت جهود منظمات عديدية مثل الأغذية والزراعة والصحة العالمية واليونسكو اقل من الأحوال ومع خفوت حدة الصراعات الدولية وانتهاء الحرب الباردة فإن دول المنظمة مطالبة بدعم ميزانيات هذه المنظمات وتنشيط دورها لتقديم برامج التدريب والمساعدة في إنتاج الغذاء، والقضاء على الآفات الزراعية، ومحاربة الأمراض، والحفاظ على ثقافات الشعوب.

٤ ـ الخطر الصهيوني المتعاظم على مقدرات الأمة :

إن الكيان الصهيوني ما هي إلا صورة من صور الاستعمار الاستيطاني البغيض الذي مارسته دول الغرب الأوروبي في مناطق كثيرة من العالم بالاغتصاب والعدوان وتشريد أهل البلاد الأصليين دون وازع من خلق أو ضمير.

ولقد غرس الاستعمار الإنجليزي القديم للكيان الصهيوني في قلب دول العروبة والإسلام، ومكَّن لها بالظلم والقهر والنزاع والمناورات ثم دعمها الاستعمار الأمريكي الجديد والاتحاد السوفيتي الملحد المنهار بذات الأساليب، لأهداف سياسية كبرى تخلص في جعلها خنجراً مسموماً في قلب العالم الإسلامي ورأس حربة يداً باطشة لدول الاستعمار العالمي، لاستنزاف قدرات الدول العربية والإسلامية ووقف تقدمها، وإعاقة وحدتها، وما زالت الأهداف هي هي لم تغير طالما بقي الكيان الصهيوني.

وها هي الدول الغربية بقيادة أمريكا تؤكد في كل يوم بسياستها العملية وفي تصريحات المسئولين الصريحة الواضحة، ضمانها لأمن الكيان الصهيوني وتفوقها العسكري على جميع الدول العربية والإسلامية، وسعيها لتمكين الكيان الصهيوني من مقدرات وثروات وموارد الدول العربية الاقتصادية والمائية وذلك إلى جانب المخاطر الصهيونية المتمثلة في سعي الكيان الصهيوني الحثيث لتخريب العقائد والأخلاق والتقاليد والثقافة والزراعة والصحة العامة وغيرها، واستخدامها كافة الوسائل غير المشروعة والمحرمة دوليًا في سبيل إضعاف الدول العربية والقضاء عليها معنويًا واقتصاديًا وعسكريًا.

إن كافة الشواهد والتجارب التي مرت بالعلاقات المصرية الإسرائيلية منذ اتفاقية كامب ديفيد المشئومة، يقطع دون أي لبس، بأن عملية السلام المزعومة مع بني صهيون تفتح الباب واسعًا لعمليات الإفساد والتخريب الصهيوني في شتى مرافق الحياة:

﴿ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (المائدة: ٦٤).

إن الصراع مع الكيان الصهيوني يجب أن يأخذ في الحسبان من يساندها بالعون والتأييد والحماية من الدول الغربية وعلى رأسها أمريكا، وأن المنازلة بين الفريقين هي منازلة حضارية شاملة ومستمرة، وأن القوة الذاتية لكل فريق معنوياً وعلمياً واقتصادياً وعسكرياً هي الفيصل الأساسي والأكيد في حسم المعركة الحضارية لصالح أحد الفريقين، ومن هنا تسلك كافة الدول الغربية وعلى رأسها أمريكا جميع السبل المشروعة وغير المشروعة لتدمير كل طاقات الأمة العربية والإسلامية وإعاقة تقدمها، وحجب علوم التكنولوجيا والعلوم العسكرية الحديثة وسائر أسباب القوة والتقدم عن الدول العربية والإسلامية وضمان تفوق الكيان الصهيوني عليها جميعاً في كافة هذه المجالات.

لما تقدم ... يؤمن الحزب إيماناً لا يتزعزع بما يأتي :

١ ـ أن المشكلة لا تخص الشعب الفلسطيني وحده، وإنما تخص المسلمين جميعاً، وهي مشكلة كل الدول العربية والإسلامية دون استثناء، وأن الخطر الصهيوني المدعوم بالقوة الغربية الأمريكية خطر عليها جميعاً وعلى رأسها مصر.

٢ ـ يتعين على الدول العربية والإسلامية، وضع خطط استراتيجية طويلة المدى للتعاون الوثيق في شتى مجالات الاقتصاد والعلوم العسكرية والتكنولوجية.

٣ ـ يجب كذلك.. على الدول العربية والإسلامية ومصر في موقع القيادة منها، أن تتعاون بصدق وجرء في وضع استراتيجة بعيدة المدى، تسخر بها كل ما لديها من قوة اقتصادية هائلة ومصالح ضخمة للدول الغربية الكبرى، في خدمة قضاياها القومية والمصيرية وخاصة قضية فلسطين كما أنها مطالبة بفرز وتمييز أعدائها وأصدقائها ومعاملة كل دولة في إطار مبدأ المعاملة بالمثل، وليست الصداقة والعداوة تشدقاً بالكلام خداعاً ومناورة.. ولكنها مواقف ومساندة دولية وفعلية.

٤ ـ إن أرض فلسطين، وكل أرض إسلامية اغتصبت بالقهر والعدوان، فإن إرجاعها لأهلها وتحريرها ممن اغتصبها بكل أساليب الكفاح والجهاد، فرض عين على كل عربي ومسلم في كل الأجيال إلى تمام التحرير ولا سبيل إلا التحلل منه، ولا التغافل عنه ولا المساومة عليه، والمسلمون جميعاً آثمون ومقصرون ما لم يعملوا

بكل قوتهم وبشتى الوسائل الممكنة على ردع الغاصبين واستنقاذ أرض الإسلام من أيديهم.

ومع هذا الواجب الاستراتيجي يمكن القبول ببعض الحلول الجزئية المؤقتة بشرط بذل أقصى الطاقات للحصول على كل ما يمكن استخلاصه، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها طالما ليس في الوسع والطاقة والدولية لإتاحة التحرير الكامل وفهم طبيعة السياسة الدولية وموازين القوى وإجادة عمليات التفاوض الطويل، وحسن إدراك المناورات الخفية، وخوض غمار الصراع الدولي بأدواته التي لا تؤمن إلا بالقوة، ولعبة المصالح، وفرض الأمر الواقع، مع الصبر وطول النفس وبذل التضحيات، والاستمساك بالحق كاملاً غير منقوص، وعدم الاستجابة للتنازلات المسبقة، أو الانخداع بالحلول الهامشية البعيدة عن جوهر النزاع.

٥ ـ إن التجارب المريرة التي مرت بها الدول العربية والإسلامية مع الدول الاستعمارية الكبرى تؤكد أنه لا قيمة لمبادئ الحق والعدل ولا مكان للصداقة في السياسة الدولية، إلا بمقدار المصالح المتبادلة وقوة كل طرف وما لديه من أوراق الضغط والقدرة على انتزاع الحقوق، أما الأساليب الدبلوماسية التي لا تزيد على المناقشات والاجتماعات والمجاملات، والثقة في الوعود الزائفة، والانخداع بالحيل وأساليب الدعاية وتوزيع الأدوار والاكتفاء بالشجب والاستنكار، فهي سمة المستضعفين الذين يرضون الدنية في دينهم ودنياهم، وهو ما لا يرضاه الحزب لنفسه ولا لأحد من أهل وطنه وأمته.

وسيعمل الحزب بكل قوة على الالتزام عملاً وسلوكًا ومنهجًا وتخطيطًا بما آمن أنه الطريق الصحيح لاستيرداد الحق المسلوب والوطن المغصوب ولا طريق سواه.

٥ ـ الصراع على المياه في المنطقة العربية:

الماء هو أحد أهم مصادر الثروة الطبيعية في العالم، إن لم يكن أهمها على الإطلاق، بل إن الماء هو الحياة إذ لا وجود بدونه. يقول الله عز وجل:

﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ﴾ (الأنبياء: ٣٠).

ولذلك فإن التجمعات البشرية الكبيرة والحضارات الإنسانية العريقة لم تنشأ إلا على ضفاف الأنهار.

ونتيجة للزيادة الكبيرة في عدد سكان مصر والمنطقة العربية ومنطقة الشرق الأوسط للهجرة التي تتم إلى إحدى مناطقها، ونتيجة للتوسع في استصلاح واستزارع الأراضي الصحراوية، وتعدد أغراض استخدام المياه، كل ذلك أدي لعدم كفاية المياه لاحتياجات السكان، الأمر الذي يهدد بنشوب نزاعات بين الدول والحكومات، مما يخشى معه من قيام حروب وصراعات مدمرة، وهكذا انتقلت قضية المياه من مسألة اقتصادية بحتة إلى ملف القضايا السياسية المتفجرة، فلا ريب أن منطقة الشرق الأوسط والمنطقة العربية تأتي في مقدمتها المناطق المرشحة لهذه المنازعات.

إلى جانب ما تقدم فإن مشكلة المياه إحدى مشكلات مصر المزمنة التي يجب إيجاد حلول لها، كما أنها أيضًا مشكلة تمس أمننا القومي نتيجة لوجود تهديدات خارجية تسعى لمنع جزء كبير من موارد نهر النيل أن تصل إلينا، وكذلك تهديدات تطمع في مياه الأردن وسوريا ولبنان والعراق الأمر الذي يضعنا في قلب المشكلة شئنا أم أبينا، ومن ثم كان لابد من السعي لحل المشكلة قبل أن تصل لمرحلة الأزمة ويجب في هذا الصدد أن تكون الحلول قائمة على مبادئ العدالة وحسن الجوار، والحفاظ على أمن المنطقة وسلامتها.

وسيلتزم الحزب في مواقفه السياسية التزامًا دقيقًا بما يلي :

أولاً : بالنسبة لمياه النيل :

١ - لا يجوز أن تكون مياه النيل موضوع تفاوض إقليمي أو دولي يسمح بمدها إلى أي دولة مجاورة بأي حال من الأحوال، لكونه خرقًا للاتفاقيات المبرمة مع دول حوض نهر النيل، ويعطي هذه الدول ذريعة للتحلل من هذه الاتفاقيات من باب المعاملة بالمثل، كما أنه عدوان على حق المصريين في مقوم حياتهم الأول (الماء) الذي لا يكاد يكفيهم في الوقت الحاضر فضلاً عن كفايتهم لخططهم الطموحة للتوسع في المستقبل.

٢ ـ التأكيد على التزام مصر بالاتفاقيات الدولية الخاصة بتوزيع حصص المياه على دول حوض نهر النيل .

٣ ـ تحسين وتوطيد العلاقات السياسية والاقتصادية والعلمية والفنية مع دول حوض نهر النيل، ومدها بالخبراء المصريين في كل المجالات .

٤ ـ العمل على تنمية موارد مياه النيل بإقامة المشروعات التي تقلل الفاقد من هذه المياه في أعالي النيل بالتعاون مع الدول التي تقام فيها هذه المشروعات والتي تحقق النفع لنا ولهم، ومن الأمثلة الحاضرة لهذه المشروعات مشروع قناة جونجلي التي توفر لمصر وحدها حوالي ستة مليارات متر مكعب من المياه سنويًا .

٥ ـ التعاون الوثيق مع السودان الشقيق باعتباره امتدادًا طبيعيًا لمصر للاستفادة من موارده الطبيعية الضخمة من المياه والأراضي وغيرها عن طريق إزالة الرواسب التاريخية والحساسيات السياسية والعرقية حتى يمكن تهجير عدد كبير من المصريين إلى الجنوب لاستثمار هذه الموارد ، بالإضافة إلى تشجيع رؤوس الأموال العربية على الاستثمار في السودان في إطار التعاون الاقتصادي العربي والسوق العربية المشتركة لصالح مصر والعرب أجمعين .

٦ ـ إصدار التشريعات التي تحمي مياه النيل من التلوث بكل أنواعه وتطبيق هذه التشريعات بكل دقة .

٧ ـ تكليف المتخصصين بدراسة تطوير نظم الري من أجل الاقتصاد في استخدام مياه الري .

٨ ـ إعداد الدراسات العلمية والفنية المتخصصة بغرض إيجاد وسائل جديدة لتوفير مصادر أخرى للمياه، مثل تحلية مياه البحر، وإعادة تنقية مياه الصرف الصحي، والاستفادة من مياه الصرف

٩ـ توفير الدراسات والمعلومات الكاملة عن الخزانات الجوفية بمناطق الجمهورية لتتسنى الاستفادة القصوى منها في التوسع الزراعي .

١٠ ـ توعية الشعب لضرورة الاقتصاد في الماء في الاستخدام الشخصي باعتباره من تعاليم الدين ولوازم الحياة .

ثانياً : بالنسبة لمشكلة المياه في المنطقة العربية :

١ ـ يجب أن تقسم المياه بين الدول العربية وبعضها وبينها وبين جاراتها المشتركة معها في مجاري أنهار وفقًا لاتفاقيات تلتزم بالقانون الدولي على غرار اتفاقية دول حوض نهر النيل .

٢ ـ تقسيم مياه الخزانات الجوفية المشتركة والواقعة تحت أراضي أكثر من دولة حسب مساحة الأراضي التي يمتد تحتها الخزان في كل دولة .

٣ـ ضرورة الحفاظ على مياه الخزانات الجوفية المشتركة من التلوث بعدم دفن أي نفايات ضارة فيه في أي دولة من الدول الواقعة فوق الخزان .

٤ـ لا يجوز منع تدفق مياه السيول التي تقوم بتغذية الخزانات الجوفية المشتركة عن المسير في أراضي تغذية الخزان من قبل إحدى الدول التي تنزل فيها أو تمر منها السيول .

المبحث الخامس

السياسة التعليمية

■ أولاً : الأصول العامة لحل مشكلة التعليم في مصر :

يمكن القول أن كافة المشاكل التي تعاني منها مصر الآن، تبدأ وتنتهي عند حقيقة واحدة هي تخلف وفشل التعليم، وأن المدرسة والجامعة لم تعد تقوم بدورها التعليمي والتربوي، ويجمع خبراء التعليم على أن مصير أية دولة ومستقبل أي أمة رهن بنوعية التعليم ونوعية التلميذ والمعلم، وأكثر دول العالم تقدمًا وهي اليابان، هي أنجح دول العالم في تطوير تعليمها ورعاية طلابها ومعلميها، وذلك لأن الإصلاح الحقيقي المتكامل لن يتأتي إلا بالعمل الجاد على صياغة الشخصية المصرية صياغة دافعة إلى التقدم والرقي من كافة النواحي العلمية والعملية والفكرية والأخلاقية والسلوكية والتي تتحلى بمناقب القدوة والأسوة والوعي الصحيح بمصالح الوطن، والإقناع الراسخ المتين بضرورة تقديمها على المصالح الفردية الصغيرة والمنافع الشخصية العاجلة، والسبيل إلى إعداد هذه الشخصية ذا شعب متعددة من أهمها التعليم بعناصره الثلاثة : المعلم ، والمنهج، والمدرسة.

١ ـ مشكلة المُعَلِّم :

إن تردي أوضاع المدرسين الوظيفية قد أصبح مضرب الأمثال وقصور مرتباتهم ودخولهم عن تلبية الحاجات المشروعة لحياة كريمة أمر لا يخفى على أحد، ومن هنا لجأ الكثير منهم إلى الدروس الخاصة وغيرها تسهيلاً لدخولهم ووصولاً بها إلى تحقيق متطلبات حياتهم المادية الصرفة، وكان لذلك أثره السيء في كيفية أدائهم وواجباتهم في عملهم الرسمي، وفي اهتمامهم بإتقانه وإحسانه.

ويرى الحزب انه يتعين اتباع ما يلي حل مشكلة المعلم :

أولاً : أول ما يطالب به الحزب فى هذا السبيل هو تحسين أوضاع المعلمين

الوظيفية والمالية برفع مرتباتهم ومخصصاتهم إلى الحد المكافئ لجلال مهمتهم والمجهود الشاق الذي يبذلونه في سبيلها بحيث يستغني المعلم بدخله الرسمي من وظيفته عن الحاجة إلى العمل الخاص ويعود إليه الاهتمام، الذي لمسته أجيال سابقة من معلميهم بالمهنة والمادة العلمية والتلميذ مما أنتج آثاراً رائعة في تربية الطلاب وتعليمهم.

ثانيًا: إذا كنا نطالب بحق المعلم في دخل مكافئ، فإنه بالمقابل يتعين عليه الا يغفل عن واجبه وأن يتميز بإخلاصه لعمله وصدقه مع نفسه ومع تلاميذه وأن يستشعر عظمة رسالته ويؤمن بأهميتها، ويعتز بانتمائه لمهنته وأدائه لرسالته.

ثالثًا: من الحتمي تطوير برامج التدريس في كليات التربية ودور المعلمين لتعميق معلومات للمادة التي سيتولى تدريسها إلى جانب إتقانه لنظريات وطرق التدريس، ومن الضروري إعداد برامج للتدريب المستمر في أثناء الخدمة لجميع القائمين بالعمل في مهنة التدريس، على أن تكون هذه البرامج غير منشورة على الجوانب الموضوعية لمواد التخصص، وإنما تعمل كذلك بقدر كاف وبتركيز خاص ما يلي:

١ - الإعداد المهني والنفسي والسلوكي للمعلم، وأن يكون أداء المعلم لهذه البرامج، المعيار الأساسي للتقييم والتعيين والترقية، بجانب التقييم السيكولوجي والسلوكي للمعلم الذي يعتبر الأساس الأول للاختيار في الدول المتقدمة، بحيث نضمن للكوادر التعليمية التثقيف والتدريب المستمرين، لتوسيع مداركهم وإنضاج قدراتهم في مجال تطوير التعليم وملاحظة التقدم العالمي.

٢ - أن تتضمن تلك البرامج سواء في كليات التربية أو في أثناء الخدمة المواد الكفيلة بتأصيل القيم السامية لمهنة التعليم، وترسيخ المعاني المثيرة للفخر والاعتزاز في نفوس المعلمين بما يجعلهم يحترمون عملهم ويحبونه، ويقيمون علاقاتهم بطلابهم على نحو ما تقوم علاقة الآباء بالأبناء علاقة أساسها المودة الحانية، وحارسها الحزم الضروري، وهدفها تحقيق الخير للجيل المأمول للنهضة والتقدم.

٣ـ في هذا الزمن الذي تفتقد فيه القدوة في كثير من مجالات الحياة، يجب أن يكون هذا البرنامج شاملاً لما يعيد للمدرس صورته المثالية باعتباره قدوة لطلابه خاصة وللمجتمع عامة، وأن يعيد إلى المدرس حرصه واستمساكه بالمثل العليا، والقيم الخلقية السامية، وأن ينشئ طلابه عليها ويبثها في الناس كافة بسلوكه وعمله، ويعمل ما استطاع على احترامها وتقدير أصحابها.

٤ـ يرى حزب الإصلاح أن من أهم ما يجب التركيز عليه معاني الجدية واحترام النفس وشمائل الفضل وأخلاق الرجولة الحميدة التي تحول دون وقوع الشباب في براثن الرغبات الطائشة والشهوات المحرمة وتثير فيهم الشجاعة الأدبية بعدم إقرار الخطأ أو قبوله، ويشعرهم أنه أسهل الطرق وإن بدا صعبًا هو أصوبها وأقومها وأرضاها عند الله سبحانه وتعالى وعند الناس وعدم التهاون بأي حال في مسائل الرسوب والنجاح وعدم الاستهانة بالغش في أي مستوي من مستويات التعليم لما لها من أثر سيء على الأخلاق والسلوك العام.

٥ـ يتعين أيضًا توجيه المدرسين إلى تربية الناشئة على الشعور بالانتماء الصحيح إلى الوطن عمليًا بالحرص عليه والسعي لرفعته، لا انتماء نظريًا، بالأغاني والأناشيد التي تمجها الأسماع ، ولا تجد لها أثرًا في واقع الحياة.

٢ـ مشكلة المناهج :

يقتصر بناء المناهج في مصر حتى الآن إلى خطة ذات محاور متكاملة وأهداف واضحة، وقد تكاملت منذ سنتين فقط استراتيجية التربية العربية التي أعدتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وقامت مؤسسات عربية ودولية بجهود مذكورة ومشكورة في هذا السبيل لم نستفد منها بعد، أو لم نستفد منها الاستفادة الواجبة، وذلك على الرغم من أن الجهد الأساسي فيها جميعًا قام به نخبة من علماء التربية المصريين الذين لم تعهد الدولة أن تستفيد من جهودهم وخبرتهم.

ويرى الحزب بناء المناهج التعليمية على الأسس الآتية :

١ - يجب أن يتخذ هدفًا أسمى له هو المساهمة في النهضة المصرية المرجوة، والحفاظ على الشخصية المصرية ومقوماتها المتميزة، ويقتضي ذلك عناية خاصة بمناهج التربية الدينية واللغة العربية فقد بلغ إهمال مناهج هاتين المادتين حدًا مخجلاً لكل ذي غيرة على لغته ودينه، ويجب أن يكون بناء برامج هاتين المادتين متكاملاً بحيث تستفيد كل منهما من الأخرى وتكملها.

٢ - من الضروري كذلك أن يبذل جهد خاص في تطوير مناهج العلوم والرياضيات واللغات الأجنبية، وليس المقصود بذلك تغيير كتاب بكتاب أو عنوان بآخر، وإنما المقصود هو التطوير الجوهري الذي يُمَكِّن أبناءها من اللحاق بركب التقدم العلمي العصري المذهل والوقوف على أسبابه ونتائجه حتى يتاح لنا الإسهام فيه، مع الحفاظ على القيم والمبادئ الدينية، وما لم يتم تطوير المناهج الخاصة بهذه الموضوعات في مجالات التعليم العام، فإن مناهجنا الجامعية ستظل متخلفة، لاضطرار الجامعات إلى العمل على استكمال نقص التكوين العلمي في الطلاب القادمين من المرحلة الثانوية، الأمر الذي يستهلك وقتًا وجهدًا من التعليم الجامعي ويحول بالتالي بين الجامعة وبين أداء رسالتها الحقيقية في تدريب العلماء وإعدادهم، وتكون الباحثين ومدهم بأدوات جديدة ومتطورة للبحث العلمي والمعرفة المتجددة.

٣ - إن لدينا أكثر من مركز للتطوير والبحث التربوي وعددًا من كليات التربية ومن أقسام علم النفس، ويجب أن يتم الإصلاح التربوي بتساند جهود هذه الجهات جميعًا، وإلى جانب ذلك فمن الضروري في بناء جهاز دائم وضخم لتطوير التعليم مع وضع خطة زمنية تقريبية تنطوي على تصور واضح لأهداف التطوير والتسلسل المنطقي لخطواته في كل مرحلة تعليمية ولأولويات التطوير، وأن يستفيد هذا الجهاز من القاعدة التعلمية العريقة في شكل لجان للتطوير في كل مدرسة وكلية تنقسم داخليًا إلى أنشطة نوعية للتطوير كالأهداف والمناهج والامتحانات وأن ترفع توصيات هذا الجهاز لمؤتمر قومي دائم لتطوير التعليم وإدارة الحوار بصفة مستمرة واستعراض تجارب الدول أولاً بأول وتصحيح مسار التعليم وتطويره بسرعة وفاعلية.

ويرى الحزب أن عمليات التطوير والتحديث يجب أن تشتمل حلولاً للمعضلات الآتية :

١ ـ كيف نحول تعليمنا النظري العاجز إلى تعليم تكنولوجي تطبيقي حديث يرتبط بسوق العمالة واحتياجات العصر.

٢ ـ أين يذهب الطلاب الذين لا يلتحقون بالجامعات، مع الاستفادة من النظام الياباني، حيث تنتشر المعاهد التكنولوجية بنسبة ٨٠٪ من المدارس في مستوى التعليم الثانوي.

٣ ـ تعديل أسلوب الامتحان أو التقييم للتلاميذ بما يحقق الهدف الحقيقي من التقييم وهو اكتشاف نواحي القصور في العملية التعليمية وتصحيحها، لأن أسلوب الامتحان المتبع في المدارس والجامعات المصرية، بجانب أنه أسلوب عفا عليه الزمن، فإن حجم الخطأ والظلم فيه يجعله أقرب إلى التعذيب والاغتيال المعنوي منه إلى التقييم والتطوير.

٤ ـ ينبغي أن لا يغفل المشروع الإصلاحي التعليمي أهمية دور الحضانة باعتبارها المهد الطبيعي للمدرسة، وباعتبارها المكان الذي تلجأ إليه معظم الأسر التي تعمل الأم فيها خارج المنزل لتعهد إليه برعاية الأبناء في سن ما قبل المدرسة، وقد أثبتت البحوث التربوية الحديثة أن لدى الأطفال في هذه السن قدرات هائلة على التعلم والتقليد والمحاكاة لو أحسنا استغلالها لوفرنا الكثير من وقت المدرسة لمساهم أهم وأكثر تفصيلاً من المعلومات والمهارات الأساسية.

٥ ـ محو أمية الكبار هو الوجه الآخر للاهتمام التعليمي بالناشئة والصغار، ونسبة الأمية لا تزال مع الأسف في ازدياد في بلادنا، ولازالت المدارس غير قادرة على استيعاب الأطفال الذين يبلغون سن التعليم وقد توجهت جهود كبيرة نحو محو الأمية ولكنها لم تصب إلا نجاحًا محدودًا لا يذكر، وهي لم تستمر على كل حال.

ويرى الحزب ضرورة توجيه الجهود بصدق وجد نحو العمل لمحو أمية الكبار، ولعل أمثل السبل لذلك هو الاستفادة من جهود الآلاف المؤلفة من الشباب بالجامعات خلال الأجازات الصيفية، مع منحهم مقابل لهذا العمل.. وسوف

تقضي مثل تلك الخطة على مشكلة الفراغ بالنسبة لكثير من الشباب، وتحل جزءاً كبيراً من مشكلة الأمية في وقت قصير، ويمكن تنظيمها بحيث تتيح للشباب المشارك فيها فرصة للسياحة الداخلية يجعل أماكن عملهم في غير مواطنهم الأصلية واستغلال المدارس وبيوت الشباب لإقامتهم في الأماكن التي يعملون بها.

٦ ـ فيما يتصل بأمية الصغار الذين لا تستطيع المدارس استيعابهم، وعلى الأخص في الريف فإنه من الضروري العودة إلى مدرسة الفصل الواحد، وهو في صورة الكتب القديم، فإنه يؤدي تلقائياً إلى محو الأمية، ويعين كذلك على تقوية النشأة الدينية بما يتضمنه ذلك من تحول في السلوك والأخلاق والمحامد مما يحول دون الوقوع في وهدة الفساد والانحراف.

٣ـ مشكلة المدرسة:

لقد بلغ العجز في المباني المدرسية عدداً يقدر بعشرات الآلاف وأصبحت المدارس القائمة عاجزة عن تماماً عن الوفاء باحتياجات الشعب من الأبنية المدرسية، ولا توجد أي خطة لتوفير المتطلبات المثلى أو المقاربة لها الأبنية، بل إن المدارس التي كانت تتمتع بملاعب واسعة وحدائق خضراء وأماكن لمزاولة الرياضة، كحمامات السباحة والصالات المغلقة قد فقد هذه الميزات جميعها لترتفع بدلاً منها المباني الخرسانية القائمة التي تضم فصولاً تختنق زحام الطلاب لا يكاد يجد فيها المدرس مكاناً لأداء دروسه ولا يجد الطالب متنفساً لاستيعاب ما يلقى عليه.

لذلك يرى الحزب من الضروري السعي إلى مساهمة المواطنين في بناء المدارس مساهمة تطوعية، وألا تشترط الجهات المسئولة في وزارة التربية والتعليم أو المحافظات سوى الشروط الصحية المعقولة لقبول تحويل أي مبنى إلى مدرسة ويجب السعي لتشجيع الاتجاه نحو تلك المساهمة بتقرير ميزات للمبادرين إليها مثل الإعفاء الضريبي، أو تسمية المدرسة باسم بانيها، أو بالاسم الذي يقترحه، ومثل توريد مواد البناء والتجهيزات بأسعار خاصة وغير ذلك من أساليب الترغيب المشروعة.

وإذا كان نشاط الطلاب خارج الفصول لا يقل أهمية عن نشاطهم داخلها في تكوين شخصياتهم وصقل مواهبهم، فإن الحزب يرى علاجها لنقص إمكانيات

الملاعب الرياضية والصــالات المغلقة أن تقوم الدولة أو المحافظات بإنشاء ملاعب في كل حي، تخصص لمجموعة مدارس هذا الحي في أيام الأسبوع كلها بحيث لا يحرم الطلاب من حقهم في مزاولة الرياضة البدنية ومختلف أنواع النشاط خلال العام الدراسي.

كما يرى الحزب ضرورة تشجيع إنشاء المدارس الخاصة، وتحريره من القيود الإدارية التي تعقيق الإستثمار في هذا المجال، والعمل على الإكثار من هذه المدارس بكافة وسائل التيسير والتشجيع، وفي الوقت نفسه من الضروري من فرض رقابة فعالة وحازمة على كيفية أداء هذه المدارس للعملية التعليمية والتربوية، وعلى مقدار ما تفرضه من مصروفات على الطلبة والاكتفاء بأن تغطي حصيلة تلك لمصروفات التكاليف المدرسيــة وهامش ربح بسيط، إذ يجب تنزيه هذه المدارس عن شبــه الاستغلال والإثراء الفاحش على حساب المساهمة في حل أزمة التعليم.

ومن ناحية أخرى فإنه من الضروري الاهتمام من خلال خطة واضحة بعمليات الصيانة والتجديد والإحلال والتطوير والإضافة في المباني المدرسية والأماكن التي تخصص لمزاولة النشاط الرياضي، حتى لا نفقد بفعل الإهمال والتسيب البقية الباقية من المباني المدرسية وحتى لا تتحول من مجرد مشكلة إلى كارثة لا يستطيع أحد مواجهتها بالإمكانيات المحدودة والقدرات المتاحة.

وفي النهاية يؤكد المؤسسون على النقاط الآتية لإصلاح التعليم في مصر:

١ ـ اختصار العطلات الدراسية والاستفادة من اليوم الدراسي الكامل.

٢ ـ رفع نسبة الأموال المخصصة للتعليم من الدخل القومي.

٣ ـ منح المتفوقين والنابغين مكافآت مجزية.

٤ ـ الاهتمام بالمكتبات المدرسية والمكتبات العامة في الأحياء، وتعويد الطلاب على الإطلاع وعدم الاكتفاء بالكتاب الدراسي المقرر.

٥ ـ الاهتمام بالأنشطة الاختيارية لاكتشاف المواهب وصقلها وتوجيهها.

٦ ـ تطوير وسائل التدريس ونقل المعلومات بحيث تنمي شخصية الطالب وتعوده على المناقشة والاستنتاج والبحث.

٧ـ ترسيخ القيم الدينية والمبادئ الأخلاقية والمثل العليا والانتماء للوطن.

٨ـ الاهتمام بالتدريب العلمي والمهني في مراحل التعليم المختلفة.

٩ـ تقليل عدد التلاميذ في الفصول الدراسية.

١٠ـ تطوير وسائل الامتحانات والتقييم.

١١ـ الاهتمام بالرياضة البدنية وتجهيز المدارس بالملاعب والأجهزة الرياضية حتى تؤدي دورها.

■ ثانياً: التعليم العالي والبحث العلمي:

إن الاهتمام بالتعليم العام باعتباره أساس العلمية التعليمية كلها، غير أنه لا يجوز إغفال الدور الكبير للتعليم الجامعي والبحث العلمي في إحداث تقدم حقيقي، في قيادة الأمة الفكرية والعلمي التي تخرج بها من ظلمات التأخر إلى نور التقدم والحضارة.

والتعليم الجامعي والبحث العلمي في بلادنا يعاني من مشكلتين متناقضتين:

أولاهما: النقص والعجز في الإمكانيات وأعضاء هيئات التدريس.

ثانيهما: التوسع المستمر في إنشاء الجامعات والمعاهد العليا ومراكز البحوث، وقد كان الأصل أن يقف إنشاء أي جامعة جديدة إلى أن نتمكن من إعادة الهيبة العلمية للجامعات العريقة التي خرجت قيادات البلاد بل وعدداً من قيادات البلاد العربية والإسلامية ولكن السياسات المرتجلة والرغبة في نشر الدعاية للإنجازات غير الحقيقية، دفع إلى التوسع في التعليم الجامعي دون علاج نقص الإمكانيات وندرة هيئة التدريس والباحثين المؤهلين، وكأننا نداوي الجسد المريض بمزيد من الجروح المؤلمة النازفة، ولم تنج من هذا التوسع العشوائي جامعة الأزهر العريقة فأصبح لها فروع في كل محافظة تقريبًا، لم يستكمل أي منها مقومات المدرسة الثانوية فضلاً عن مقومات الجامعة، وكانت نتيجة ذلك تردي مستوى الخريجين الجامعيين بشكل أثر تأثيراً سلبيًا وسيئًا على سمعة الجامعات وعلى الشهادات التي تمنحها.

والحزب يرىٰ أن علاج تدني مستوي التعليم والبحث العلمي يقتضي دراسات واسعة، وقرارات متأنية وشجاعة فائقة، لأن نظام استيعاب الحاصلين علىٰ شهادة الدراسة الثانوية العامة في الجامعات قد أصبح جزء من السياسة المصرية خلال السنين الثلاثين الماضية، والعدول عنه وفق ما تقضي به الإمكانيات المتاحة والأصول العلمية التعليمية في المستوىٰ الجامعي لا يعد أمرًا سهلاً ولا قرار يسير دون ما يصحبه من رد فعل لا يمكن التنبؤ به.

وريثما يتيسر الأخذ بالعلاج الشامل المتكامل يرى الحزب :

١ـ إيقاف إنشاء أية جامعة أو كلية أو مركز بحوث أو معهد عالي جديد.

٢ـ ضم الجامعات الإقليمية بعضها إلىٰ بعض وضم فروع الكليات الأزهرية في المحافظات إلىٰ بعضها بعضاً بحيث يتوافر للجامعات والكليات المنضمة توفير الحد الأدنىٰ من الأساتذة، والمعامل والمباني والإمكانيات المالية والإدارية لتقديم تعليم جامعي بمستوىٰ مقبول.

٣ـ إعداد برامج دورية للتدريب بعد الالتحاق بالخدمة في الوظائف الحكومية والقطاع العام، ترمي إلىٰ رفع مستوىٰ الخريجين الجامعيين إلىٰ مستوىٰ لائق وإلىٰ جعلهم قادرين علىٰ أداء الوظائف التي تناط بهم.

٤ـ إجراء حصر دقيق للبحوث العلمية والدراسات الخاصة بالمشكلات الاجتماعية، والاقتصادية والسكانية وغيرها مما سبق إجراؤه في مختلف مراكز البحوث أو نطاق المجالس القومية المتخصصة، ووضع نتائج هذه البحوث والدراسات موضع التنفيذ كلما كان ذلك ممكنًا.

٥ـ قصر العمل في مجالات البحث العلمي علىٰ مستويين : الباحثين والمتخصصين، وتخليص أجهزة البحث العلمي كافة من التنظيم الوظيفي البيروقراطي، ومن العمالة الزائدة، مع الإفادة من المؤهلين منهم للتدريس الجامعي في سد النقص.

٦ـ توسيع نطاق الاستفادة في التعليم الجامعي في مراحله الأولىٰ من المؤهلين الذين لا يعملون في الجامعات، وتركيز عمل الأساتذة ذوي الخبرة الطويلة علىٰ البحوث ورسائل الماجستير والدكتوراه سعيًا نحو تحقيق الاكتفاء المنشود في أعضاء هيئة التدريس بالجامعات.

٧ـ دعوة الجامعات إلى تطوير نفسها وتحديث برامجها ووسائلها وأساليبها بحيث تصل إلى تمييز كل جامعة في عدد معين من المجالات التي تركز عليها عملها التعليمي وبحوثها النظرية والتطبيقية وبذلك تستطيع جامعاتنا العودة إلى استقطاب أبناء الدول العربية والإسلامية الراغبين في الدراسات العليا بدلاً من توجيههم الحالي إلى الجامعات الأوروبية والأمريكية، بل وإلى عدد من جامعات آسيا وإفريقيا.

٨ـ رفع جميع القيود المفروضة على الطلاب العرب والمسلمين الراغبين في الالتحاق بالدراسات العليا.

٩ـ إعادة النظر في نظام القبول بالجامعات بحيث نصل من خلال حلول متدرجة وبرامج مرحلية إلى قبول الأعداد التي تحتاج البنية الاقتصادية والاجتماعية، إلى استكمال تعليمها الجامعي، وتوجيه الباقي إلى التعليم الفني والمهني بمستوياته المختلفة وتخصصاته المتعددة.

١٠ـ العمل على رعاية أعضاء هيئة التدريس بالجامعات حتى يتفرغوا لأداء وظيفتهم وإتقانها عن طريق رفع مرتباتهم لتوفير حياة كريمة لهم، وكذلك توفير مساكن لهم في المدن التي تضم جامعاتهم.

١١ـ الاهتمام باستكمال المكتبات ومدها بأحدث الكتب والدوريات.

١٢ـ زيادة الاحتكاك العلمي عن طريق المؤتمرات العلمية وتبادل الزيارات بين الأساتذة والباحثين على المستوى الداخلي والخارجي.

١٣ـ العمل على ربط البحث العلمي بالإنتاج، واستحداث أسلوب المشروعات البحثية المتخصصة التي تنفق عليها وحدات الإنتاج.

١٤ـ إعادة النظر في المناهج الدراسية لتكفل إعداد الباحث الناجح وتطويرها باستمرار لتواكب التقدم العالمي.

١٥ـ الاهتمام بتوفير المعامل والأجهزةوالمواد اللازمة للبحث العلمي الذي يتقاضون نظيره أكبر الأجور.

المبحث السادس

الثقافة والإعلام

الأسس العامة :

إن الحياة الثقافية المصرية تعاني من ركود ونضوب لعلهما لم يسبق لهما مثيل منذ فجر النهضة الوطنية المصرية، ولا يقتصر ذلك على المضمون الذي يقدم للناس في وسائل نشر الثقافة ووسائل الإعلام المختلفة، بل يتعداه إلى شكل هذه الوسائل وأنواعها فهي تدل على تخلف معيب عن تقنيات العصر الثقافية والإعلامية، ويرى الحزب أن البلاد في أمس الحاجة إلى حركة إحياء ثقافي وتجديد فكري ترد الأمة إلى أصولها الثقافية العربية والإسلامية، وترد عنها مظاهر التغريب الوافدة من كل بقاع العالم تقريبًا.

كما أن الإعلام المصري الرسمي بحاجة إلى تقويم جاد وموضوعي يهدف إلى إعادة الثقة باعتباره المعبر عن الكلمة الرسمية للدولة المصرية.

وفي سبيل ذلك فإن الحزب يرى على سبيل المثال - لا الحصر - ضرورة ما يأتي :

١ - التزام الدولة بالعمل على نشر الوعي الثقافي بين المواطنين وتوفير السبل والإمكانات اللازمة لذلك.

٢ - تشجيع النشاط الثقافي الخاص فرديًا كان أم جماعيًا بصورة كافية، وإزالة جميع المعوقات الإدارية والقانونية التي تمنع انطلاق النشاط الثقافي في مختلف المجالات وعلى الأخص في مجال ترسيخ القيم الدينية الصحيحة ونشرها وتدعيم الالتزام بها سلوكًا وعقيدة بين مختلف قطاعات الشعب.

٣ - إعفاء مستلزمات الطباعة والنشر ومختلف مستلزمات النشاط الثقافي من الضرائب والرسوم الجمركية.

٤ ـ رفع جميع القيود المقررة في القوانين واللوائح والقرارات الإدارية الخاصة بالنشر والإنتاج الثقافي والتوزيع فيما عدد القيود الخاصة بحماية القيم الدينية والحفاظ على الأخلاق.

٥ ـ إلغاء القيود المفروضة على تصدير الكتاب المصري إلى جميع أنحاء العالم.

٦ ـ تشجيع مؤسسات النشر والإعلام الخاصة بإعفائها من الضرائب لمدة خمس سنوات ثم اعتماد شرائح ضريبية متدرجة تتناسب مع فلسفة تشجيع الحركة الثقافية المصرية.

٧ ـ قصر المساهمة التي تقدمها الدولة أو القطاع العام في الأعمال الثقافية بمختلف أنواعها على المواد ذات المضامين الهادفة التي تعتبر مضامين مؤثرة في إعادة بناء الشخصية المصرية وعلاج المثالب الاجتماعية والفردية المتفشية في الأجيال الحاضرة من المصريين، وترك ما عدا ذلك من أنواع النشاط الثقافي للتنافس المشروع بين مؤسسات القطاع الخاص.

٨ ـ اتخاذ الإجراءات اللازمة للتعجيل بسن التشريعات الكفيلة بحماية حقوق المؤلف قبل الناشرين والموزعين والمنتجين الذي يتعاملون في إنتاجه الفكري.

٩ ـ الانضمام إلى الاتفاقات الدولية لحماية الملكية الأدبية والفنية والفكرية التي لم تنضم إليها مصر بعد، تأكيداً لإيمانها بحرية هذه الملكية وتيسيراً لحماية المصنفات التي تخضع لأحكام تلك الاتفاقيات.

١٠ ـ وضع القواعد والأسس الكفيلة بالتزام أجهزة الإعلام الرسمية الصدق المطلق في التعامل مع الخبر أو التعليق الذي تقدمه، والنظر في أمر من يثبت خروجهم عن هذه القاعدة.

١١ ـ تحويل الإعلام الرسمي المصري إلى إعلام قومي يتعرف الشعب من خلاله على الخريطة الواقعية للمجتمع المصري والدولي بجميع عناصرها الثابتة والشهيرة، بدلاً من الوضع الحالي له والذي لا يزيد فيه عن كونه جهازاً حكومياً يتغنى بأمجاد الحكومة وبحسن سياستها وقراراتها، مهملاً الآراء الأخرى القائمة والمعبرة عن نفسها في المجتمع.

١١- إعادة تشكيل المجلس الأعلى للإعلام بحيث يصبح خاصًا بالثقافة والإعلام معًا ويشارك في تكوينه شخصيات تمثل الاتجاهات الفكرية والسياسية في البلاد ، وتكون له سلطات حقيقية في رسم السياسة الثقافية فيه والإعلام، والالتزام بهما، ومحاسبة المسئولين عنهما.

١٣- العمل بكل الوسائل الممكنة على تشجيع الإبداع والابتكار وعلى الأخص لدى الشباب الأدباء والباحثين المفكرين ، وإتاحة فرصة النشر أمام إنتاجهم والتعرف من خلال أجهزة الإعلام المختلفة .

١٤ـ إحياء النشاط الثقافي، والتدريب على العمل الإعلامي في المدارس الثانوية والجامعات بحيث يتكون وعي سليم بأهمية العمل الثقافي والإعلامي لدى جمهور الخريجين من هذه المدارس والجامعات.

١٥ ـ العمل على تنشيط اتحاد الناشرين المصريين، واتحاد الكتاب المصريين دعمًا للنشاط الثقافي المصري محليًا وعربيًا وعالميًا حتى تستعيد مصر مكانتها الرائدة في عالم الفكر والثقافة والنشر.

١٦ ـ العمل على إحياء حركة نشر التراث وتيسيره للمثقفين بأسعار زهيدة في طبعات تجمع بين التحقيق العلمي وجودة الإخراج الفني.

١٧ ـ تسهيل العمل على نقل التقنية العصرية المتقدمة في مجالات الطباعة والنشر والمسرح والسينما والإذاعة المسموعة والمرئية ، والعمل على تطوير صناعة محلية مصرية متقدمة في هذه المجالات جميعها.

مراكز المعلومات :

إن مراكز المعلومات أصبحت ضرورة من الضرورات التي تحتاجها عمليات التنمية في المجتمعات الحديثة كما يحتاج إليها متخذ القرارات على أي مستوي ومراكز المعلومات في تصور الحزب ليست مجرد مكتبة أو مجموعة مكتبات ولا مجرد حاسبات آلية لتخزين المعلومات ولا هو نظام لشبكة اتصالات مع قواعد البيانات العلمية فقط، ولكن مراكز المعلومات لابد أن يتوفر لها بناء تنظيمي قادر

ذاتيًا على صياغة وتخطيط وتنفيذ فلسفة واتجاه عمل لاقتناء المجتمع المصري مع تقديم رؤية مستقبلية واضحة للنهوض بالمجتمع المصري.

وحيث أن المعلومات اليوم أصبحت تمثل دوراً واضحًا إلى رصيد أي مجتمع مثل الموارد المادية والبشرية فإن الموسسون لحزب الإصلاح يرون اقتناء نظم المعلومات وتطويرها وتيسير الاستفادة منها وتوسيع دائرة الشبكة القومية للمعلومات لتشمل كافة القطاعات وتغطي جميع البلدان في مصر.

وحتى تتحقق الفائدة المرجوة من هذه المراكز فإن الحزب يتبنى السياسة التالية للاستفادة المثلى من مراكز المعلومات :

١ ـ توفير المعلومات وتسهيل الحصول عليها واستخدامها لكل المواطنين، وإصدار تشريعات تنظم هذه العملية .

٢ ـ توفير المعلومات المتعلقة بسوق العمل سواء في مصر أو في العالم العربي والإسلامي وتحديثها أولاً بأول.

٣ ـ تدريب المستفيدين من هذه المعلومات على الكمبيوتر والتقنيات الحديثة والمتطورة وعلى كيفية الاستفادة من هذه المعلومات وطرق تحليلها واستغلالها الاستغلال الأمثل الذي يلائم إمكانياتنا وأخلاقنا.

٤ ـ المساعدة في إعداد دراسات لكافة المشروعات عن طريق الإمداد بالمعلومات الفنية والاقتصادية اللازمة.

٥ ـ مساعدة المستفيدين في الحصول على المعلومات التي يحتاجون إليها من مصادرها المختلفة في العالم.

٦ ـ إنشاء بنك معلومات عن كافة الأنشطة في مصر، الأمر الذي يساعد على الاستخدام الأمثل للموارد والإمكانيات المتاحة مع تبادل المعلومات مع المراكز المماثلة محليًا وعالميًا.

٧ـ توفير المعلومات عن الاحتياجات السلعية في السوق المصري وكذلك التنبؤات المحتملة لأسواق العرض والطلب للسلع المخطط إنتاجها أو التوسع فيها.

٨ـ المساعدة في تصميم المشروعات والإشراف على تنفيذها.

٩ـ توفير المعلومات المتعلقة بمصادر المواد وبدائلها المختلفة.

١٠ ـ توفير المعلومات التي تساعد على العمل البحثي وتطويره والمساعدة على ربط المشاكل التطبيقية بالبحوث العلمية.

١١ ـ الإفراج عن الوثائق بعد وقت يحدد في القانون على أن تصبح كافة المعلومات الخاصة بها متاحة للجميع.

١٢ ـ توضيح مدى العائد المتوقع من إنشاء قواعد بيانات ومعلومات للأنشطة المختلفة، سواء بالنسبة لخدمة المواطنين أو خدمة الصناعات القائمة أو لخدمة الدولة.

ثورة الاتصالات :

يشهد العالم حاليًا تطورات سريعة ومتتالية في وسائل الاتصال، جعلت العالم كله يبدو كما لو كان قرية صغيرة أو بيتًا يتعرض لمؤثرات إعلامية كثيرة، أشد هذه المؤثرات هو البث المباشر للإرسال التليفزيوني عن طريق الأقمار الصناعية عبر الفضاء.

وهذه الثورة في وسائل الاتصال يواكبها بالضرورة ثورة في تدفق المعلومات المستمر ولا ريب أن توفر المعلومات بهذا القدر وشيوعها بهذه الكيفية له أثره البالغ في تشكيل الأفكار والعقول، وبالتالي توجيه الرأي العام وحشده في مواقفه من القضايا المختلفة.

وبطبيعة الحال فإن لهذا التقدم الكبير في وسائل الاتصال جوانبه المضيئة، كما أن له جوانبه السلبية الخطيرة..

فمن الجوانب الإيجابية : الاطلاع على نواحي التقدم لدى المجتمعات الأخرى، والإفادة منها في تطوير عمليات التعليم والتنمية ونقل التكنولوجيا، ورفع كفاءة العاملين في الميادين الإعلامية، وكذلك معرفة أخبار العالم فور وقوع الأحداث، وسهولة الاتصال بمختلف دول العالم.

ومن الجوانب السلبية : تلك التحليلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تفتقد الأمانة والموضوعية وتعكس وجهات نظر الغرب من قضايانا، (بالإضافة إلى ما يحمله البث المباشر من مضامين وقيم وسلوكيات تتناقض كل التناقض مع مبادئ وقيم وأخلاقيات مجتمعنا العربي والإسلامي). بالإضافة إلى ما يعرفه من أنماط معيشة وأساليب الحياة المسرفة المترفة التي لاتتناسب مع مستوى معيشتنا وأهدافنا في الحياة، مع أنه يكرس التبعية الإعلامية والثقافية والسياسية، الأمر الذي يعد غزواً فكريًا وثقافيًا واجتماعيًا يحمل نذر التهديد الحضاري بكل أبعاده ما لم نتخذ من الاحتياطات ما يكفل لنا مواجهته المواجهة الفعالة.

ويرى حزبنا ان وسائل التعامل مع هذه التطورات تأخذ مجموعة من الاتجاهات بحيث تكفل الاستفادة من الإيجابيات، والتخلص من السلبيات وتتمثل هذه الوسائل فيما يلي :

١ ـ ضرورة رفع مستوى أداء الخدمات الإعلامية والتليفزيونية المحلية وذلك بتحري المصداقية في تقديم الأخبار والأحداث والتحليلات الخاصة بها، وكذلك بتحري ترتيبها بموضوعية حسب أهميتها، وكذلك بالاهتمام بمشكلات الجماهير والعمل على اقتراح حلول لها.

٢ ـ تطوير شبكة الاتصالات الداخلية وتقويتها بحيث تصل إلى مختلف مناطق الجمهورية بوضوح، وكذلك شبكة الاتصالات السلكية والتليفونية.

٣ ـ تطوير برامج إعداد الكفاءات الإعلامية لرفع مستوى أدائها وتدريبها للاستفادة من التقنيات والتطورات الحديثة في وسائل الاتصال.

٤ ـ العمل على رفع مستوى الوعي العام لدى جماهير المواطنين، ولاسيما الوعي السياسي والثقافي والاجتماعي عن طريق الاهتمام المتزايد ببرامج التربية ومناهة التعليم والإعلام لزيادة تجاه السلبيات الوافدة.

٥- التركيز على نشر القيم الدينية والمبادئ الأخلاقية وتكريس الأعراف الاجتماعية للوقاية من الانحلال الأخلاقي.

٦- تحرير الإنسان المصري من كل القيود الموضوعة على حريته في التعبير عن أفكاره وآرائه، ويرى الحزب في هذا الشأن ضرورة إلغاء كل القوانين المقيدة للحريات، وإتاحة إصدار الصحف بغير قيود، وكذلك إتاحة تملك وسائل الإذاعة المسموعة والمرئية، للمواطنين بحيث لا يقيد حريتها إلا ما يتصل بالنظام العام والآداب العامة وأخلاقيات المجتمع.

٧- ضرورة التنمية الشاملة للبلاد في جميع النواحي الاقتصادية والعلمية والاجتماعية لتجنب مخاطر التبعية وللوصول لمرحلة الفعالية الإعلامية.

٨- التعاون العربي والإسلامي في مجال امتلاك القدرات التكنولوجية الإعلامية وتبادل الخبرات والبرامج، وتوسيع دائرة البث الإعلامي باستخدام الأقمار الصناعية.

٩- عدم الاقتصار على دور المتلقي، وإنما ينبغي أن تتبنى مصر رسالة إعلامية إلى العالم تستهدف تصحيح صورة العرب والمسلمين في نظر العالم الغربي، وكذلك تقديم نموذج لحضارة إنسانية توازن بين المادة والروح، والعلم والإيمان، وتعلي شأن القيم الأخلاقية والترابط الأسري والاجتماعي.

المبحث السابع

الصحة والبيئة

الصحة العامة :

تعاني مصر بوجه عام، والمدن الكبرى بوجه خاص من تدهور الرعاية الصحية، وارتفاع مستوى التلوث البيئي في الهواء والماء والشوارع والأحياء السكنية والصناعية، وقد أصبحت مشكلات المجاري ونقص المياه وتراكم أكوام القمامة والشكوى من تكاثر الذباب والناموس والفئران وغيرها من الكائنات الناقلة للأمراض الضارة بالإنسان، أصبحت هذه الأمور جميعًا من الحديث المكرر في صحافتنا اليومية، وعلى ألسنة الناس في كل مكان.

والاهتمام الكلامي بهذه الأمور مقتصر على المدن، أما الريف فلا يعرف أحد شيئًا، ولا يهتم به أحد من الذين يكثرون الحديث - مشكورين - عن مشكلات العناية الصحية وحماية البيئة في مدن مصر الكبرى.

والمشكلتان مرتبطتان أشد الارتباط وأوثقه، لذلك يرى الحزب ضرورة معاجلتهما على صعيد واحد، وإن كانت الأجهزة الإدارية المهتمة بكل منهما - بحكم تقسيم العمل منفصلة إلا أن هذا لا يمنع التنسيق الكامل بينها، وبين التعاون المستمر في تقديم خدماتها وبرامجها.

وفي مجال الرعاية الصحية والطبية

يرى الحزب الإسراع باتخاذ ما يلي :

١ - إعادة النظر في الأسلوب المتبع حاليًا في تقديم الصحة المجانية في مستشفيات الدولة ضمانًا لحق المواطنين الفقراء في خدمة صحية مجانية جيدة.

٢ - ترشيد استخدام الدواء على المستوى العام، وتوعية المواطنين باستمرار بأضرار الإسراف في تعاطي الأدوية دون مشورة طبية دقيقة.

✍ ٣ـ التوسع في إنشاء وحدات صغيرة في جميع الأحياء السكنية في المدن، وفي جميع القرى والمراكز بالريف، على أن يقدم في هذه الوحدات نوعان من العلاج: مجاني، وبأجر، ويخصص عائد العلاج بالأجر أو الجزء الأكبر منه لتمويل الإنفاق على العلاج المجاني لمستحقيه.

✍ ٤ـ تنشيط الخدمات الصحية في الوحدات الريفية وتطويرها بحيث تجهز كل منها بغرفة عمليات صغيرة أو متوسطة حسب الإمكانيات المتوفرة في كل وحدة وتصبح مع الوحدات الصحية الصغيرة مجالاً لتقديم خدمات طبية متكاملة في الريف المصري.

✍ ٥ـ إعفاء المستشفيات الخاصة من أي قيود على إنشائها وتمويلها توفيراً لإمكانات الرعاية الطبية المتميزة للقادرين عليها من المواطنين، وتطويراً لمورد هام من موارد الاقتصاد هو السياحة العلاجية مع التوسع في قيام الدولة بإنشاء المستشفيات المتوسطة لخدمة الطبقات الأقل قدرة من المواطنين وعدم قيامها على الإطلاق بإنشاء المستشفيات الفاخرة المتميزة.

✍ ٦ـ العناية بمهنة التمريض إعداداً وتدريبًا والاهتمام بتحسين أوضاع الممرضين بمختلف فئاتهم ماليًا ووظيفيًا ومهنيًا بحيث تواكب الخدمة التمريضية ـ التي لازالت محل انتقاد من الجميع ـ الخدمة الطبية المتطورة التي يقدمها أطباء مصريون لا يقلون كفاءة عن نظرائهم في أم مكان في خارج مصر.

✍ ٧ـ توفير الإمكانات المادية اللازمة لتزويد المستشفيات الجامعية والعامة بأحدث الأجهزة الطبية العلاجية والجراحية لضمان رعاية أفضل للمرضى، وتدريب أحدث للأطباء المصريين.

✍ ٨ـ تطوير نظام التأمين الصحي بحيث يمتد نطاق الإفادة منه تدريجيًا إلى المواطنين غير القادرين جميعًا ويقل في المقابل اضطرارهم إلى التردد على العيادات والمستشفيات الخاصة التي تستنزف من مواردهم ما هم في أشد الحاجة إليه.

✍ ٩- العمل على إقامة صناعات طبية متكاملة لتصنيع الأجهزة الطبية بأنواعها كافة وتطوير الصناعات القائمة حاليًا حتى يمكنها الوقوف على قدم المساواة مع الصناعة الطبية العالمية .

✍ ١٠- تطوير صناعات الدواء والتوسع في القائم منها وإنشاء المزيد من مصانع الدواء لسد النقص الظاهر في مختلف أنواع الدواء ولتحقيق الاعتماد على النفس في إنتاج هذه المنتجات التي لا يستغني عنها الإنسان .

✍ ١١- إعادة النظر في سياسة القبول في كليات الطب وقبول الأعداد التي يمكن وفق الإمكانات المتاحة في المستشفيات ومن الأجهزة وأعضاء هيئة التدريس حتى يمكن تدريبها التدريب الجيد الذي يخرج طبيبًا كفؤًا يسد نقصًا فعليًا في مجالات الرعاية الطبية .

✍ ١٢- الاهتمام بمعاهد الصحة العامة وبدور الزائرات الصحيات في المدن والقرى وتوعية النساء والأسر بوجه عام بضرورة العناية الصحية للوقاية من الأمراض وللإسراع باستشارة الطبيب عند الإصابة بها .

✍ ١٣- تطوير برامج كليات التمريض ومعاهده العليا في الجامعات بحيث تهتم بالجوانب العلمية التطبيقية أكثر من اهتمامها بالجوانب النظرية فيمكن بذلك توسيع نطاق الاعتماد على خريجاتها في المستشفيات العامة والخاصة وتعين عدد منهن في كل عام في وظائف الزائرات الصحيات ووظائف الإشراف على العناية الصحية بالمدارس .

✍ ١٤- إلزام كل مدرسة خاصة ، ابتدائية أو إعدادية بتعين ممرضة من خريجات كليات التمريض أو من خريجات المدارس الثانوية للمرضات اللائي أمضين عشر سنوات في العمل الوظيفي لتقوم بالإشراف اليومي على العناية الصحية للتلاميذ وإلزام كل مدرسة بتعين طبيب ولو كان غير متفرغ يقوم بزيارة صحية للمدرسة لا تقل عن ثلاث مرات أسبوعيًا وتلتزم وزارة التربية والتعليم بالأمر نفسه في مدارسها الابتدائية والإعدادية .

١٥ـ تطوير العلاقات القائمة بين مراكز البحث الطبي في الجامعات وفي وزارة الصحة وبين الجامعات المماثلة خارج مصر وتبادل الخبرات معها للإفادة من التطورات الكبيرة التي تشهدها وسائل العلاج والرعاية الطبية في الخارج، ولتدريب الأطباء وهيئات التمريض على العمل في مصر وفق أرقى المستويات العالمية في الخدمة الطبية والتمريضية.

١٦ـ ضرورة البدء في حملة عامة للقضاء على الأمراض المتوطنة لما لها من تأثير ضار على القوة الإنتاجية للفرد ولما تسببه من نقصان ساعات العمل الحقيقية للمصاب بها، ولما تؤدي إليه من عواقب وخيمة على انخفاض متوسط العمر للإنسان المصري بوجه عام، مع زيادة الاهتمام بحملة التطعيمات الإجبارية.

أما في مجال العناية بالبيئة وحمايتها من التلوث فيرى الحزب أهمية مباشرة التدابير الآتية:

١ـ نقل جميع المصانع خارج مناطق التجمع السكني، وإلزام القائم منها حاليًا قرب مناطق التجمع السكني باتخاذ الوسائل اللازمة لمنع تسرب المواد الملوثة للبيئة إلى أن يتم تدبير أمر نقلها جميعًا إلى مناطق بعيدة عن التجمعات السكنية.

٢ـ البدء فورًا في إنشاء أماكن للورش الصغيرة والمتوسطة خارج المدن ونقل الورش القائمة داخل المدن إليها وإغلاق الورش التي يمتنع أصحابها عن تنفيذ قرار النقل.

٣ـ الإسراع بتنفيذ مشروعات الصرف الصحي وفق الأسس العلمية السلمية التي تحافظ على ضرورات الصحة العامة، وتحمي شواطئنا ومياه نهر النيل والترع الكبيرة من آثار التلوث الناتج عن أخطار الصرف الصحي في المدن والقرى.

٤- المراقبة الدقيقة لوسائل النقل العام والخاص لحماية الهواء الذي يستنشقه الناس من التلوث بمخلفات هذه الوسائل والعوادم التي تنتج عن عمليات الاحتراق للوقود الذي تسير به، ومنع تسيير أية وسيلة لا تلتزم بذلك وسحب ترخيصها، مع التزام الدولة نفسها بصيانة وسائل النقل المملوكة لها وإصلاحها.

٥- منع مصادر الضوضاء التي أصبحت ظاهرة مقلقة للراحة العامة بصورة لايجوز السكوت عليها.

٦- العمل دون إبطاء على إحلال وتجديد وتوسيع المشروعات الخاصة بماء الشرب، فقد أصبح تلوث المياه ظاهرة خطيرة في كل المدن المصرية ولم تفلح زيادة نسبة المطهرات من الكلور وغيره في منع حدوث هذا التلوث أو القضاء على أخطاره، بالإضافة لما لها هي من أخطار خاصة.

٧- حماية الشواطئ المصرية من التلوث الناتج عن إلقاء السفن فضلاتها قرب هذه الشواطئ وعلى الأخص ما تقوم به ناقلات البترول من غسل خزاناتها بمياه البحر قرب شواطئ الإسكندرية، الأمر الذي ضاعف من تلوث هذه المياه وأضاف إليه مصادر جديدة، ويجب معاقبة السفن التي تقوم بذلك بغرامات كبيرة، وحرمانها من دخول الموانئ المصرية لفترات تؤثر على اقتصاديات تشغيلها، كما يجب توفير مراقبة مستمرة في صورة دوريات بحرية لشرطة الموانئ لمراقبة هذه السفن في فترات انتظارها بقرب مداخل الموانئ المصرية ومخارجها.

٨- إدخال موضوعات تتضمن الحث على العناية بنظافة البيئة في مناهج الدارسة ومقرراتها وعلى الأخص في المدارس الابتدائية والإعدادية.

٩- توجيه وسائل الإعلام المملوكة للدولة، والمملوكة لغيرها من الأحزاب والهيئات إلى العناية بهذه المسألة وكذلك أجهزة الدعوة الدينية.

✌ ١٠- ضرورة حماية البيئة ووضع الإمكانيات الضرورية تحت تصرفها وإنشاء فروع لها في شتى المحافظات.

✌ ١١- العمل على إعادة التناسق بين أشكال البناء والعمارة السائدة في المدن المصرية وتخطيط ذلك تخطيطًا دقيقًا لا يسمح بالاستثناء فيه من المدن الجديدة، والأحياء الجديدة في المدن الحالية بوجه خاص مع التركيز على ضرورة إيجاد مساحات خضراء كافية في المناطق السكنية.

✌ ١٢- وضع ضوابط صارمة لاستخدام الكيماويات المصنعة في المواد الغذائية.

✌ ١٣- عدم الإسراف في استخدام المبيدات الحشرية، ومبيدات الحشائش في الزراعة، واستخدام أساليب المقاومة البيولوجية.

✌ ١٤- وضع ضوابط لاستخدام الكيماويات والهرمونات في تغذية الدواجن والماشية.

وينبغي التركيز على النقاط التالية:

■ **أولاً: الوقاية من الأمراض البدنية**: الإرشاد الصحي - التطعيمات ضد الأمراض - التغذية بأنواعها واختياراتها طبقًا لمفهوم صحي وتكلفة أقل، ربط هذه المعاني بهدي القرآن الكريم، وتوجيه رسول الله ﷺ، والوقاية من الأمراض النفسية تكون بتثبيت العقيدة والإيمان بالله لكافة أبناء الشعب مسلمين وأقباط.

■ **ثانيًا: تدريس المواد والعلوم الطبية والدعوة إلى تعريبها**: والنص على احتوائها على حد أدنى من المعلومات الفقهية والاجتماعية والبيئة وغيرها، مما يشكل الطبيب المؤمن والذي تتوافر فيه صفات الحكمة والسماحة والثقة وأدب الحديث، والعلم بقدرة الله على الشفاء، وأن يكون قدوة لزملائه ومرضاه، وأن يتصف بالصدق والأمانة وكتم الأسرار، والتواضع، ومواصلة طلب العلم، واستشارة غيره ممن هم أكبر أو أصغر منه، وأن يتمسك بالقواعد الإسلامية العامة،

من حفظ الحياة بكل الوسائل المشروعة، والا شفاء فيما حرم على المسلم، وأن يلم بالجديد في فروع الطب إلماماً عاماً، مثل زرع الأعضاء وأطفال الأنابيب. . . إلخ.

■ **ثالثًا : آداب المهنة** .. تؤكد على الالتزام بآداب المهنة، ومحاسبة المسيء من أفراد المهنة الطبية بكل درجاتها، واحترام آدمية المريض، وتقديم الخدمات الطبية والنفسية طبقًا لنصوص ولوائح وقوانين آداب المهنة، والمستمدة من الشريعة الغراء خير ما في دساتير الممارسة الطبية في العالم، والذي يتوافق مع أحكام الشريعة.

■ **رابعًا : الكوادر الطبية** .. تأهيل الكوادر الطبية طبقًا لما يحتاجه الشعب المصري بترشيد التخصصات التي تصلح للتصدير إلى البلاد العربية والإسلامية والإفريقية، وبذلك نقضي على البطالة وتتاح لنا فرصة الانتشار في تلك البلاد.

■ **خامسًا : ميزانية الخدمات الصحية الحالية لا تتجاوز ١,٣٪ من الموازنة العامة**.. في حين أنها تتراوح في البلاد العربية بين ٤ : ٨ ٪ وربما أكبر من في دول المنطقة، مع التأكيد على ترشيد أبواب الصرف في الشئون الوقائية ثم العلاجية.

■ **سادسًا : تشكيل هيئة شعبية حكومية لتلقي التبرعات والمعونات الطبية للفقراء من المرضى،** تجمع الأموال من الشركات والبنوك والمؤسسات والأفراد لتمويل جهاز تأميني لعلاج الفقراء، ولا يُترك الأمر فوضى كما هو حادث الآن.

■ **سابعًا : التشريع** .. لا تستطيع الحكومة أن تقدم خدمات طبية معقولة من خالص ميزانيتها، ولذا لابد من استصدار تشريع بإلزام المؤسسات الصناعية والتجارية والمالية وغيرها بتخصيص جزء من ميزانيتها لعلاج أسر العاملين بها، والمساهمة في الأبحاث الطبية ذات الصلة بعمل المؤسسة، ويخصم ذلك من الوعاء الضريبي للمؤسسة، وكذلك يخصم من الوعاء الضريبي للأفراد عند تبرعاتهم الصحية كما هو معمول به في باقي الدول، واستصدار تشريعات متطورة لكل مستحدث في الفنون الطبية حول نقل الأعضاء ووسائل العلاج الحديثة، وغيرها . . حتى ينفتح الطريق أمام التقدم الطبي دون عوائق قانونية عتيقة بالية.

■ **ثامنًا : العقاقير الطبية المصنعة والمستوردة ..** هناك فارق كبير في الأسعار بين مكونات العقار الواحد تحت أسماء مختلفة، وإنتاج شركات مختلفة ربما يرتفع السعر طبقًا لذلك من ١٠ : ١٥ ضعف، كما نوصي على أهمية الرقابة الدوائية على الإنتاج بكل فروعه.

كما ننصح باستصدار تشريعات ميسرة لمشاركة أبناء مصر الأطباء في المهجر لتقديم الخدمات والخبرات والأجهزة الطبية لمواطنيهم في مصر.


النادي الشبابي



الباب السادس

الملامح الرئيسية للبرنامج الانتخابي

للمستشار : محمد مأمون الهضيبي

رحمه الله

الرؤية والبرامج الانتخابية الإصلاحية
لمرشحي الإخوان المسلمين

لاشك أن رؤية الإخوان المسلمين قد اقتبس معها نواب الإخوان المسلمين في مجلس الشعب برامج إصلاحية لكل جوانب الحياة المعاشية، شهد بها القاصي والداني، وكانت ميزاناً للسبل الاجتماعية والسياسية والفكرية التي تنهض على أساس من هديها الأمم وتسود.

وهذا برنامج المستشار مأمون الهضيبي كمثال :

الباب السادس

الملامح الرئيسية للبرنامج الانتخابي
للمستشار : محمد مأمون الهضيبي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

بعون الله ومشيئته نتقدم ببرنامجنا الانتخابي . .

﴿ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلايَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ (آل عمران: ٦٤).

من منطلق أن هداية البشر إلى الحق، وإرشاد الناس جميعًا إلى الخير، وإنارة العالم بمبادئ الإسلام هي الغاية العليا لدعوتنا :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ (الحج: ٧٧-٧٨).

وإيمانًا بأننا ندعو بدعوة الله، وهي أسمى الدعوات، وننادي بفكرة الإسلام، وهي أقوم الفكر، ونقدم للناس شريعة القرآن، وهي أعدل الشرائع:

﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ (البقرة: ١٣٨).

إننا نؤمن بأن العالم كله عامة، ونحن خاصة، في حاجة إلى هذه الدعوة، وإلى كل شيء يمهد لها ويهيئ سبيلها.

ومن منطلق: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ (هود: ٨٨).

أي أن الغاية لدعوتنا هذه هي الإصلاح الحقيقي الشامل الذي يجب أن نتعاون عليها جميعا، من خلال القنوات الدستورية والقانونية، لإقامة شرع الله، وفي ذلك صلاح الدنيا والدين:

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الجاثية: ١٨).

ومن الحق أن نعترف أننا بعدنا إلى حد كبير عن الإسلام وأصوله، علماً بأن الإسلام يحض على أن نقتبس النافع، وأن نأخذ بالحكمة أنى وجدناها، ولكنه يأبى أن نتشبه في كل شيء بمن ليسوا على عقيدتنا، ونطرح عقائده وفرائضه وحدوده وأحكامه، فلا أمل لنا في تحقيق أي تقدم في شتى نواحي حياتنا، إلا بالعودة إلى ديننا وتطبيق شرعتنا، والأخذ بأسباب العلم، والتقنية الحديثة وحيازة المعرفة بأقصى ما نستطيع في ظل ثوابت هذا الدين العظيم، ومن منطلق مبادئه وقيمه.

ولذلك فإن لنا مهمة محددة نقدمها كتصور أساسي للإصلاح، من خلال حقنا الأصيل في المشاركة الجادة والفاعلة في الحياة السياسية المصرية، على أساس كوننا جزءاً هاماً من هذا الشعب الحر الأبيّ.

وتتمثل هذه المهمة إجمالاً في العمل على إقامة شرع الله من منطلق إيماننا بأنه المخرج الحقيقي الفاعل لكل ما نعاني منه من مشكلات داخلية وخارجية، سواء [illegible] احتماعية أو ثقافية.

وذلك من خلال تكوين الفرد المسلم والبيت المسلم والحكومة المسلمة، والدولة التي تقود الدول الإسلامية، وتقيم شتات المسلمين، وتستعيد مجدهم، وترد عليهم أرضهم المفقودة وأوطانهم السليبة، وتحمل لواء الدعوة إلى الله، حتى تسعد العالم بخير الإسلام وتعاليمه.

فهذه غايتنا أيها الإخوة والأخوات الكرام، وهذا منهجنا..

وعليه فرؤيتنا لإحداث هذا الإصلاح، وتحقيق هذه الغاية، تتحدد في الخطوط الرئيسية التالية:

أولاً: في مجال بناء الإنسان المصري:

إننا نؤمن أن الإنسان هو محور هذا الكون فهو الذي خلقه الله تعالى بيده ونفخ فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، وعلّمه الأسماء كلها، وسخَّر له ما في السموات والأرض جميعًا منه، وكرَّمه وفضَّله على كثير ممن خلق تفضيلاً، واصطفى منه رسله وأنزل عليهم كتبه هداية وسعادة، ومن ثم كانت سعادة الإنسان هي هدف كل تنمية وتقدم ورقي، وكان الإنسان هو وسيلة تحقيق كل تنمية وتقدم ورقي، لذلك كان لابد من تزكية كل ما يسمو بإنسانية الإنسان، ويرتفع بخصائصه التي يتميز بها عن غيره من المخلوقات، ولما كان الإيمان بأركانه وقواعده، والأخلاق بمكارمها ومحاسنها، أسمى ما يتصف به الإنسان، إذ أنها تحيي الضمائر فتمنع المنكر والحرام، وتحض على المعروف والحلال، ولا تكتفي بأداء الواجبات، بل تدفع إلى الإتقان والبذل والتضحية والعطاء.

ولما كان الشعب المصري كله متديناً بطبعه، إلا أنه في الفترة الأخيرة رانت على القلوب غلالة من الغفلة والأنانية وسادت بعض القيم المادية والشهوات الآنية، فأثرت تأثيراً سلبيًا على الشخصية المصرية السويَّة، ومن ثم كان لا مناص لمن يريد الإصلاح أن يسعى إلى تطهير جوهر هذه الشخصية وإعادة بنائها، ولا سيما الأجيال الجديدة منها على أساس من الإيمان والاستقامة والأخلاق، وإلا كان الإصلاح كمن يحرث في الماء أو يبني في الهواء.

ولذلك فإننا في هذا المجال نستهدف تحقيق مايلي:

١ ـ تأكيد احترام ثوابت الأمة المتمثلة بالإيمان بالله وكتبه ورسله وشرعه.

٢ ـ تربية النشء نظريًا وعمليًا على مبادئ الإيمان والأخلاق الفاضلة.

٣ ـ إطلاق حرية الدعوة لشرح مبادئ الإسلام وطبيعته وخصائصه وأهمها شموله لتنظيم كل جوانب الحياة.

٤ ـ حث الناس على الالتزام بالعبادات والتمسك بالأخلاق الفاضلة والمعاملات الكريمة بكل الوسائل.

٥ ـ تنقية أجهزة الإعلام من كل ما يتعارض مع أحكام الإسلام ومقتضيات الخلق القويم.

ثانيًا: في مجال الإصلاح السياسي:

إننا نؤكد تمسكنا بنظام الدولة نظامًا جمهوريًا برلمانيًا دستوريًا ديمقراطيًا في نطاق مبادئ الإسلام.

كما نؤمن بحق الفرد في المشاركة السياسية الفاعلة، كما نؤمن بأن هذه المشاركة أساس لاستقلال القرار السياسي، داخليًا وخارجيًا، كما نؤمن بحقنا في علاقات دولية تقوم على الندية، وعلى الاحترام المتبادل للحقوق والسيادة الوطنية، واحترام القوانين والمواثيق الدولية، وتأكيد حق الشعوب في تقرير مصائرها، وأن هذا وغيره من جوانب الإصلاح الشامل لا يتحقق إلا من خلال تطبيق الديمقراطية التي نؤمن بها، ونلتزم بأصولها، وندعو الأحزاب والقوي السياسية إلى تأييدها كميثاق وطني، تتمثل بنوده فيما يلي: ـ

١ ـ الإقرار التام بأن الشعب هو مصدر جميع السلطات، بحيث لا يجوز لأحد أو حزب أو جمعية أو هيئة، أن تزعم لنفسها حقًا في تولي السلطة أو الاستمرار في ممارستها إلا استمدادًا من إرادة شعبية حرة صحيحة.

٢ـ الالتزام واحترام مبدأ تداول السلطة، عبر الاقتراع العام الحر النزيه.

٣ـ التأكيد على حرية الاعتقاد الخاص.

٤ـ تأكيد حرية إقامة الشعائر الدينية لجميع الأديان السماوية المعترف بها.

٥ـ تأكيد حرية الرأي والجهر به، والدعوة السلمية إليه في نطاق النظام العام والآداب العامة، والمقومات الأساسية للمجتمع، ويعتبر حرية التملك واستعمال وسائل الإعلام المختلفة ضرورة لتحقيق ذلك.

٦ـ تأكيد حرية تشكل الأحزاب السياسية، وألا يكون لأية جهة إدارية حق التدخل بالمنع أو الحد من هذا الحق، وأن تكون السلطة القضائية المستقلة هي المرجع لتقرير ما هو مخالف للنظام العام والآداب العامة والمقومات الأساسية للمجتمع، أو ما يعتبر إخلالاً بالتزام العمل السلمي، وعدم الالتجاء للعنف أو التهديد به.

٧ـ تأكيد حرية الاجتماعات الجماهيرية العامة، والدعوة إليها، والمشاركة فيها في نطاق سلامة المجتمع، وعدم الإخلال بالأمن العام، أو استعمال التهديد باستعمال أو حمل أي سلاح.

٨ـ تأكيد حق التظاهر السلمي.

٩ـ تأكيد ضرورة تمثيل الشعب عبر مجلس نيابي منتخب انتخاباً حرّاً، ولمدة محدودة، يعاد بعدها الانتخاب، مع ضرورة أن تشمل قوانين الانتخاب الضمانات التي تؤكد نزاهتها وصحتها وحيدة القائمين على إجرائها، والإيمان بأن النظام السليم لإدارة الدولة والمجتمع هو نظام الحكم البرلماني الذي يجعل الحزب الحاصل على أعلى الأصوات في انتخابات حرة نزيهة، هو الذي يتولى تشكيل الحكومة.

١٠ـ ضمان حق كل مواطن ومواطنة في المشاركة في الانتخابات النيابية، متى توافرت فيه الشروط العامة التي يحددها القانون.

١١ ـ ضمان حق كل مواطن ومواطنة في تولي عضوية المجالس النيابية، متى توفرت في الشروط العامة التي يحددها القانون.

١٢ ـ تحديد سلطات رئيس الجمهورية، بما يجعله رمزاً لكل المصريين، فلايترأس أي حزب سياسي، ويكون بعيدا كل البعد عن المسئولية التنفيذية للحكم، وتحديد مدة رئاسته، بما لا يتجاوز فترتين متتاليتين.

١٣ ـ إبعاد الجيش عن السياسة ليتفرغ للدفاع عن أمن الدولة الخارجي، عدم استعانة سلطة الحكم به بالطريق المباشر أو غير المباشر لفرض إرادتها وسيطرتها، أو التهديد بمنع الحريات العامة الشعبية، وأن يكون وزير الدفاع سياسيا كسائر الوزراء.

١٤ ـ أن تكون الشرطة وجميع أجهزة الدولة الأمنية وظائف مدنية كما هو نص الدستور، وتحديد مهامها في الحفاظ على أمن الدولة والمجتمع ككل، وعدم تسخيرها للحفاظ على كيان الحكومة، أو اتخاذها أداة لقمع المعارضة، ووضع نظام يحكم عملها، ويحكم قيادتها، وعلى وجه الخصوص منع تدخلها في الأنشطة العامة والانتخابات.

١٥ ـ إلغاء القوانين سيئة السمعة، وعلى الأخص قانون الطوارئ، وقانون الأحزاب، وقانون المدعي العام الاشتراكي، وقانون مباشرة الحقوق السياسية وقانون الصحافة، وقانون النقابات، وغيرها من القوانين، التي أدت إلى حالة الخنق والجفاف والجمود السياسي الذي تعانيه الحياة السياسية المصرية واستبدال ما تدعو الحاجة إليه بما يؤكد حرية المواطن وكرامته وحقه في الاشتراك في العمل العام.

١٦ ـ الإفراج عن المعتقلين السياسيين، وإعادة النظر في الأحكام الصادرة من محاكم استثنائية عسكرية.

١٧ ـ القضاء على ظاهرة التعذيب داخل مقار الشرطة، ومقار مباحث أمن الدولة، وتطبيق مبدأ (الشرطة في خدمة الشعب)، وتقليص دور الأمن السياسي على حساب الأمن الجنائي، وحفظ كرامة المواطن المصري.

١٨ ـ إلغاء القوانين التي شلت حركة العمل الجاد في النقابات المهنية والعمالية وتبني مشروعات القوانين التي تؤدي إلى إعادة الحياة إلى النقابات والعمل النقابي في مصر، وتعلي من قيمة أداء المهن الحرة، وتحقق لها المناخ الملائم للمشاركة السياسية والاجتماعية في نطاقها المهني.

ثالثاً: في مجال الإصلاح القضائي:

باعتبار أن السلطة القضائية هي صمام أمن المجتمع وأمان المواطن، وأن استقلالها ضرورة أساسية للقيام بوظائفها الحيوية لإقامة مجتمع الحق والعدل، فإننا نؤمن بأن الإصلاح القضائي من أساسيات الإصلاح الشامل، والذي يتمثل - في نظرنا - فيما يلي :

١ ـ كفالة استقلال القضاء بجميع درجاته، وبكل الإجراءات، ووضع كل الشروط لإبعاده عن أية مظنة أو مطمع، وألا يحاكم أحد إلا أمام قاضيه الطبيعي، وأن تلغى جميع أنواع المحاكم الاستثنائية، ويقتصر اختصاص المحاكم العسكرية على جرائم ومخالفات العسكريين فقط.

٢ ـ الفصل بين سلطتي الاتهام والتحقيق، وأن تكون النيابة مستقلة غير تابعة لوزير العدل، ويحق لكل من تحبسه احتياطيًا أن يتظلم فورا من قرارها أمام جهة قضائية.

٣ ـ تعديل القوانين وتنقيتها بما يؤدي إلى تطابقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، باعتبارها المصدر الرئيسي للتشريع، إعمالاً لنص المادة الثانية من الدستور.

رابعاً: في مجال الإصلاح الانتخابي:

١ - كف يد السلطة والأمن عن التدخل في أي خطوة من خطوات العملية الانتخابية.

٢ - تتولى أمر الانتخابات وتشرف عليها لجنة أو هيئة مسئولة عن العملية الانتخابية بداية من جداول الناخبين وحتى إجراء الانتخابات والفرز، وهذه الهيئة تتشكل من القضاة.

٣ - رجال القضاء هم الذين يشرفون على العملية الانتخابية ومجلس القضاء الأعلى هو الذي يختار القضاة المشرفين على كافة خطوات العملية الانتخابية دون أي تدخل من وزير العدل.

٤ - اللجنة تفصل فيما يعترض الدعاية الانتخابية.

٥ - لكافة المرشحين حق الإعلان والدعاية الانتخابية من عقد مؤتمرات وتوزيع مطبوعات انتخابية وتسيير وتعليق لافتات.

خامساً: في مجال الإصلاح الاقتصادي:

نحن نؤمن بالنظام الاقتصادي الذي ينبثق من إسلامنا كدين ونظام حياة شامل وكامل، يؤكد على حرية النشاط الاقتصادي وعلى دور الفرد في هذا النشاط، محترما للملكية المتعددة، والتي تشمل كأساس الملكية الخاصة، شريطة قيامها بوظيفتها الاجتماعية وملكية الدولة بالنسبة للمرافق العامة ,والمنشآت الحيوية.

وعلى ذلك فنحن نعمل على تشجيع القطاع الخاص، وذلك من خلال برنامج مدروس للخصخصة يتسم بتقييم عادل للمشروعات العامة موضع الخصخصة، وشفافية كاملة عنه، ومع الحفاظ على الحقوق الكاملة للعمال، كما نؤمن بضرورة إقامة المشروعات العامة الكبرى، شريطة دراسة متأنية لجدواها الاقتصادية، والتمويلية والفنية، ومشاركة عامة في الإحاطة بها ودراستها واعتمادها.

كما نؤمن بضرورة التعاون مع بقية دول العالم لخير البشرية، ومن ثم نعتمد تحري التجارة والانفتاح أسلوباً رئيسياً لعلاقتنا مع الدول الأخرىٰ، في ظل الاعتماد المتبادل، وثورة المعلومات والاتصالات، ولكننا ضد الهيمنة والتبعية التي تهدف إليها حركة العولمة المعاصرة، ومن ثم سوف نعمل علىٰ تعظيم إيجابيات اتفاقية الجات، ومنظمة التجارة العالمية، والحد من سلبيات هذه الاتفاقيات.

وعليه يقوم الإصلاح الاقتصادي ـ في نظرنا ـ على ما يلي :

١ ـ اعتبار المال الصالح قوام الحياة، ووجوب الحرص عليه، مع تحريم الربا كمصدر للتمويل أو الكسب.

٢ ـ إيجاب العمل والكسب علىٰ كل قادر.

٣ ـ الكشف عن منابع الثروات الطبيعية، ووجوب الاستفادة منها.

٤ ـ حرمة المال واحترام الملكيات، وبالذات المال العام.

٥ ـ تنظيم المعاملات المالية، والتدقيق في شئون النقد، باتباع سياسات نقدية ومالية وضريبية وتجارية وإنمائية رشيدة.

٦ ـ تطبيق النظام الاجتماعي، ومساعدة العاطلين في إيجاد العمل الذي يناسبهم.

٧ ـ تقرير مسئولية الدولة في حماية النظام الاقتصادي.

٨ ـ حظر استغلال النفوذ، ومحاربة الإثراء غير المشروع.

ووفقاً لهذه المبادئ العامة نرى أساساً :

١ ـ العمل علىٰ تعظيم الإنتاج بدءاً بالضرورات ثم الحاجيات ثم الكماليات، وذلك عن طريق تشجيع الاستثمار ومنح التسهيلات والإعفاءات لكل مستوىٰ حسن أهميته، فالإنتاج الغذائي والكسائي والمساكن ومستلزمات الإنتاج يجب أن تحظىٰ بأكبر قدر من الإعفاءات والتسهيلات.

٢ ـ الاقتصاد في الاستهلاك بصورة عامة، وربطه بالإنتاج، ومنع الإسراف والتبذير والإنفاق الترفي والمظهري عن طرق :

* إعادة النظر في النفقات الحكومية ولا سيما ما يتعلق منها بالحفلات والمناسبات . . . الخ .

* الاهتمام بضبط كافة السلع المدعمة وضمان وصولها لمستحقيها من أجل ترشيد الدعم .

* ترشيد استهلاك السلع الترفيهية والكمالية .

٣ ـ التشجيع على الادخار بكل الوسائل الممكنة ومنها على سبيل المثال :

* تنمية الوعي الادخاري لدي الأفراد وتبصيرهم بحق الأجيال القادمة .

* تنويع سبل الاستثمار في المجالات المشروعة حسب أولويات حاجة الإنتاج وضرورات الاستهلاك .

* استخدام الصناديق الاجتماعية في إقامة المشروعات الصغيرة وتمليكها للعاملين فيها .

* إيجاد نظام لتسويق منتجات هذه المشروعات داخليا، وتيسير إجراءات التصدير إلى الأسواق العربية والأفريقية والخارجية .

٤ ـ ربط الصناعات الصغيرة المغذية والوسيطة بالصناعات الكبرى لدعمها وتطويرها واستهلاك منتجاتها، ودعم هيئة الرقابة على الجودة للالتزام بالمواصفات العالمية لضمان استمرار تسويق منتجات هذه المشروعات وذلك عن طريق :

* تشجيع رؤوس الأموال المصرية والعربية على الاستثمار في هذا المجال

* ربط سياسة التعليم والتدريب بخطة إنشاء هذه المشروعات .

* ربط سياسة البحث العلمي بحل مشكلات هذا القطاع وتطويره .

* تشجيع الابتكارات والاختراعات في هذا المجال .

٥ـ إحداث تنمية زراعية جادة وشاملة، رأسية وأفقية، وتوفير التمويل اللازم لتحديث العملية الزراعية، خاصة لصغار المزارعين، وإتاحة فرص التسويق التعاوني، ودعم مستلزمات الإنتاج الزراعي، وتطوير التصنيع الزراعي.

٦ـ العمل على تشجيع الصادرات ودعم الصناعات التصديرية والعمل على فتح أسواق جديدة، مع ترشيد الواردات دون مساس بمتطلبات التنمية المتوازنة لقطاعات الاقتصاد الوطني، والضرورات الأساسية من مواد غذائية ودواء.

٧ـ عدم الاعتماد على الاقتراض من الخارج لتمويل الفجوة الادخارية (الفرق بين الاستثمار المطلوب والادخار القومي)، وذلك من خلال تشجيع الاستثمار المباشر العربي فالإسلامي، ثم من بقية دول العالم ومؤسساته.

٨ـ تغليظ العقوبات على جرائم الفساد الاقتصادي والمالي من الغش والنصب والاحتكار واستغلال النفوذ والمنصب واغتصاب أموال الدولة وأراضيها والتهرب من الضرائب والعمولات والرشاوي إلى غير ذلك من صور الفساد والإفساد.

سادساً : في مجال التعليم والبحث العلمي :

التعليم والبحث العلمي هما وسيلتا أي تقدم مأمول، ولذلك لا تبخل الدول المتقدمة بالمال والتدريب والإعداد وتوفير الأبنية والمكتبات والملاعب والمعامل والأجهزة على أجيالها الراغبة في التعليم، ولما كنا نريد أن نلحق بهذا الركب وجب علينا أن نهتم بالتعليم معلماً ومنهجاً ومعهداً أو مدرسةً، ولذلك فنحن نسعى لتحقيق ما يلي :

١ ـ تحسين أوضاع المعلمين الوظيفية والمادية حتى يستغني المعلم بدخله الرسمي من وظيفته عن الحاجة للدروس الخصوصية، فيستعيد مكانته الأدبية والاجتماعية، ودوره الغابر كقدوة ومربٍ للأجيال.

٢ـ تطوير مناهج التدريس في كليات التربية ودور المعلمين والقيام ببرامج التدريب المستمر حتى يتخرج المعلم مؤهلا لوظيفة محبا لها مستشعراً لعظمة مهمته في الحياة.

٣ـ رفع نسبة الأموال المخصصة للتعليم من الدخل القومي.

٤ـ العلم على معالجة جادة لمشكلة الأمية بطريقة عملية ونهائية.

٥ـ ترسيخ القيم الدينية والمبادئ الأخلاقية والمثل العليا والانتماء للوطن.

٦ـ الاهتمام بالرياضات البدنية والتدريب العسكري، وتجهيز المدارس بالملاعب والأجهزة الرياضية.

٧ـ اتباع نظام التعليم الإقليمي الذي يزود التلاميذ بما يوقفهم على شئون إقليمهم الخاص ويزيد من قدرته على استغلالها والانتفاع بها.

٨ـ تطوير مناهج التعليم بما يحقق النهضة المصرية والحفاظ على الشخصية المصرية ومقوماتها والاهتمام بالعلوم الحديثة مثل الحاسبات والهندسة الوراثية.

٩ـ رفع نسبة المخصص للبحث العلمي من ميزانية الدولة.

١٠ـ تحرير مجالات البحث العلمي من سيطرة البيروقراطية.

١١ـ التوسع في مجال إرسال البعثات إلى الخارج.

١٢ـ توفير حياة كريمة ومستوى مادي مريح للعاملين بالبحث العلمي.

١٣ـ توفير الإمكانات العلمية من معامل ومكتبات وأجهزة وكيماويات.

١٤ـ حصر دقيق للبحوث العلمية والدراسات التي تمت حتى يمكن الاستفادة منها وعدم تكرارها.

١٥ـ وضع خطة لكل بحث بحيث يتعاون العاملون فيه بروح الفريق، حتى تتكون المدارس العلمية المتكاملة في التخصصات المختلفة.

١٦ ـ زيادة الاحتكاك العلمي عن طريق المؤتمرات العلمية وتبادل الزيارات بين الأساتذة والباحثين على المستوى الداخلي والعالمي.

١٧ ـ ربط البحث العلمي بالإنتاج، واستحداث أسلوب المشروعات البحثية المتخصصة التي تتفق عليها وحدات الإنتاج.

١٨ ـ حل مشكلات المجتمع سواء في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي أو التعليمي... الخ عن طريق البحث العلمي والاستغناء عن استيراد الحلول الجاهزة التي قد لا تتناسب مع ظروفنا.

سابعاً: في مجال إصلاح الأزهر الشريف:

إن الأزهر الشريف مؤسسة فريدة في العالم، حبا الله تعالى بها مصر، ولقد قامت على دراسة وحماية ونشر علوم القرآن الكريم والحديث الشريف والشريعة الإسلامية الغراء واللغة العربية الفصحى في مصر، وتخرج منها علماء من كل بلاد الإسلام فكانوا خير رسل من مصر لشعوبهم، بالإضافة إلى دور الأزهر التاريخي المجيد في حمل راية الجهاد وقيادة المجاهدين أم كل غزوات الاحتلال الأجنبي على مصر، فضلاً عن صدعه بالحق في وجوه الحكام الظالمين، ووقوفه بجانب المستضعفين المظلومين.

كل ذلك جعله قبلة لطلاب العلم من كل أنحاء العالم الإسلامي، وجعله محل احترام بل وتقديس المسلمين من إندونيسيا وحتى المغرب العربي، الأمر الذي يفرض على كل من يحب مصر والإسلام ويسعى لرفع شأنهما أن يقوى الأزهر ويدعمه، وان يتيح له حرية الفكر والحركة والدعوة، وأن يمده بالمال والرجال الذين يحملون امانته ويؤدون رسالته، ومن هذا المنطلق فإننا نسعى لتحقيق الآتي :

١ ـ التوسع في إنشاء الكتاتيب والحضانات مع التركيز على حفظ القرآن الكريم وجزء من السنة النبوية الشريفة وتعلمي الأخلاق الفاضلة.

٢ ـ دعم المعاهد الأزهرية بالمعلمين الأمناء الأكفاء، ووضع المناهج التي تناسب ظروف العصر.

٣ـ دعم الكليات الشرعية بما يؤهل المتخرجين منها للدعوة والتدريس والفتنا والاجتهاد في علوم الشريعة.

٤ـ الاهتمام بالكليات الأزهرية المدنية حتى تخرج الطبيب والمهندس والمحاسب... الخ الداعية الذي يدعو إلى المعروف بلسانه وكيانه وسلوكه كما كان مستهدفًا منها.

٥ـ إعادة تشكيل هيئة كبار العلماء بالانتخاب من العلماء.

٦ـ اختيار شيخ الأزهر يكون بالانتخاب من هيئة كبار العلماء، ويقتصر القرار الجمهوري على تسمية من ينتخبه العلماء.

٧ـ إعادة أوقاف المسلمين إلى هيئة أوقاف مستقلة عن ميزانية الدولة، وصرف عوائدها فيما أوقفت عليه، وبالذات مخصصات الأزهر ومرتبات شيخه وعلمائه وطلبة العلم فيه.

٨ـ إطلاق حرية الدعاة والأئمة والوعاظ في شرح مبادئ الإسلام وشريعته وقيمه وأخلاقه وتنظيمه لشئون الحياة وحله لمشكلاتها، دون تدخل من السلطة الإدارية إلا بما يقتضيه العلم و الخلق الإسلامي.

ثامناً: في مجال مكافحة ظاهرة الفقر:

شاعت ظاهرة الفقر في مجتمعنا، إذ وصلت نسبة الفقراء من مجموع السكان طبقا للإحصاءات المتاحة إلى أكثر من ٥٠٪، وعليه، يتعين أو نوجه اهتمامنا إلى معالجة جادة لهذه الظاهرة، وذلك من خلال توفير المقومات الأساسية لحياة كريمة لعموم شعبنا، وبالذات للطبقات الفقيرة، وذات الدخل المحدود.

وتشمل هذه المقومات:

١ـ المسكن الملائم الذي تتوافر فيه ضرورات الحياة الكريمة من إضاءة ومياه نقية وصرف صحي ومساحة مناسبة لأفراد الأسرة.

٢ـ الغذاء المتوازن بسعر مناسب وبكمية ونوعية تحفظ بنية الجسم وحيويته.

٣ـ الملبس المناسب الذي يستر الجسم ويحفظ للإنسان آدميته وكرامته .

٤ ـ الخدمات الصحية التي توفر رعاية صحية حقيقية من تطبيب ودواء في متناول هذه الفئات .

٥ ـ الخدمات التعليمية الجادة والمجانية حقًا والتي تعمل على رفع المستوى الثقافي لهذه الطبقات .

تاسعاً : في مجال الإصلاح الاجتماعي :

نحن نؤمن بأن التماسك والسلام الاجتماعي ضرورة لكل تقدم، وهذا العمل الجاد والمستمر على القضاء على مظاهر الفقر والحد من آثارها، كما يتطلب القضاء على العشوائيات، ومحاربة الإدمان والمخدرات، ورفع مستوى الفئات المهمشة، وتضييق الفجوة في توزيع الدخل والثروة، من خلال مؤسسات الزكاة في ظل نظام إسلامي متكامل .

وعليه فيتمثل الإصلاح ـ في نظرنا ـ فيما يلي :

١ ـ تحقيق الربانية والتدين في المجتمع .

٢ ـ الحفاظ على الآداب العامة، وتعزيز مؤسسات النظام الاجتماعي .

٣ ـ دعم مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية .

٤ ـ رعاية الأسرة، وبالذات (المرأة والشباب والأطفال) .

٥ ـ محاربة الجرائم والفساد .

٦ ـ إحياء نظام الحسبة .

٧ـ إقامة العدل الاجتماعي، وتوفير العمل والكسب .

٨ـ العناية بالصحة العامة .

٩ـ إصلاح التربية والتعليم .

١٠ ـ تنظيم السياحة، وخاصة السياحات العلمية والثقافية والعلاجية والبعد عن أنواع السياحات المشبوهة .

١١ ـ تأهيل العاطلين مهنيا، وتوفير فرص العمل المناسب لهم.

١٢ ـ الحفاظ على كيان الأسرة الشرعية أساسا للمجتمع ومحضنا للنشء، وبيئة صالحة للتربية، والتصدي لمحاولات الخروج عليه والالتفاف من حولها لإقامة علاقات غير شرعية بكل أشكالها.

عاشراً: في مجال المرأة:

إن المرأة هي نصف المجتمع وهي القائمة على تنشئة الأجيال رجالاً ونساء فلاريب في استحقاقها أن يكون الجنة تحت أقدامها، وهي مخلوق ظاهر مكرم كرّمه الله تعالى كما كرم الرجل، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (الإسراء: ٧٠).

وهي مخلوق عاقل ورشيد وهي مخاطبة بالخطاب الإلهي في القرآن والسنة كخطاب الرجل ومكلفة مثله ومسئوليتها كاملة، فمسئوليتها الجنائية والمدنية كالرجل وذمتها المالية كاملة، وجميع تصرفاتها المالية صحيحة ونافذة دون الحاجة إلى موافقة زوج أو أب أو أخ أو غيرهم، ونطاق قوامة الرجل على زوجته محصور في مسائل المشاركة الزوجية ـ فقط ـ وهي قوامة مودة وتراحم وتشاور في مقابل مسئوليات يتحملها الزوج، ولهذا المقام الكريم نرى:

١ ـ أن من حق المرأة المشاركة في انتخابات المجالس النيابية وما هو في مثلها.

٢ ـ من حقها أنت تتولى عضوية هذه المجالس في نطاق ما يحفظ لها عفتها وحيادها وكرامتها دون ابتذال.

٣ ـ من حقها تولى الوظائف العامة عدا الإمامة الكبرى وما في حكمها.

٤ ـ القضاء على الأمية المتفشية بين النساء ولا سيما في الريف.

٥ ـ تضمين مناهج التعليم ما يتناسب مع طبيعة المرأة ودورها وحاجتها.

٦ ـ صيانتها في كل مكان: في وسائل الانتقال وفي أماكن العمل.

حادي عشر : في مجال الإخوة الأقباط :

إننا نؤكد أن موقفنا من الإخوة الأقباط موقف مبدئي ثابت مفروض على المسلمين بموجب إسلامهم وإيمانهم، مؤكد بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة (قولية وعملية)، وهذا الموقف يتلخص في النقاط التالية :

١ ـ الأقباط جزء من نسيج المجتمع المصري.

٢ ـ شركاء الوطن والمصير.

٣ ـ لهم مثل ما لنا وعليهم ما علينا.

٤ ـ حرية الاعتقاد والعبادة محترمة للجميع، والتعاون في كل ما يخدم الوطن ويحقق الخير لكل المواطنين أمر لازم.

٥ ـ الحرص على روح الأخوة التي ظلت تربط على مدى القرون بين أبناء مصر جميعاً مسلمين وأقباط وإشاعة الأصول الداعية إلى المحبة والمودة.

٦ ـ تأكيد الوحدة الوطنية وعدم السماح لأي نشاط يؤدي إلى إثارة مشاعر التفرقة الدينية أو التعصب الطائفي.

٧ ـ الحرص على روح الأخوة المصرية التي أظلت أبناء مصر على مر القرون مسلمين وأقباطا وإشاعة الأصول الداعية إلى المحبة والمودة بينهم لتمكين الأمة من العمل المتكامل لبناء مستقبلها وحماية لها من ويلات التعصب الطائفي المقيت وعدم السماح لأي محاولات تؤدي لإثارة مشاعر التفرقة أو التعصب الطائفي بين المصريين.

ثاني عشر : في المجال الثقافي :

نحن نؤمن بضرورة أن تنبثق ثقافتنا من مصادرها الإسلامية، تنمية للفرد والمجتمع، وهذا يتطلب إصلاحًا جاداً لمفردات الثقافة القائمة ووسائلها من صحف ومجلات وإذاعة وتلفاز، بحيث تتأسس مادتها وتنطلق من المبادئ والقيم الإسلامية، تربية للفرد، وتعميقًا لهذه المبادئ والقيم في وجدانه.

وذلك لحمايته من التغييب والتغريب، وبما ينأى بها عن مواطن العبث بالمبادئ الأخلاقية والسقوط في هاوية الفحش والبذاءات وما توافق الناس جميعًا على تسميته ببرامج ومسلسلات وتمثيليات هابطة تخدش الحياء وتشيع الفحش، وتقوية هذه الوسائل بما يجعلها قادرة على مواجهة عصر السموات المفتوحة والفضائيات الوافدة، والاتصالات والمعلومات فائقة الزخم والسرعة.

وعليه.. فيتمثل الإصلاح الثقافي - في نظرنا - فيما يلي:

١ - صياغة رشيدة لنظام التعليم.

٢ - صياغة واعية للإعلام المقروء والمسموع والمرئي.

٣ - حرية وتدعيم نشر الكتاب.

٤ - تشجيع الندوات والمؤتمرات والمعارض.

٥ - تشجيع السياحة العلمية وسياحة المؤتمرات.

٦ - إعادة النظر في دور المجلس الأعلى للثقافة، والمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وكافة المؤسسات الثقافية، بما يكفل الإصلاح الثقافي المنشود.

٧ - ترشيد دور السينما والمسرح بما يتفق ومبادئ وقيم الإسلام.

ثالث عشر: في مجال السياسة الخارجية:

ثمة دوائر يجرى العمل فيها في مجال السياسة الخارجية بما يحقق المصلحة العامة وهي **الدائرة العربية**، ويتطلب الأمر دعم الجامعة العربية وتفعيلها، وتفعيل آليات العمل العربي مثل الدفاع العربي المشترك والسوق العربية المشتركة والوحدة الاقتصادية.

ثم **الدائرة الأفريقية**، مصر بلد أفريقي تربطها بدول حوض النيل والدول الأفريقية روابط تنمية هي حريصة عليها.

ثم **الدائرة الإسلامية**: وهي الدائرة العقائدية، وتهتم السياسة الخارجية بهذا الدائرة بالسعي لتحقيق الوحدة الإسلامية وتفعيل المؤتمر الإسلامي.

وأخيرًا **الدائرة العالمية** : ترتبط مصر بدول العالم بروابط عديدة ، كما أنها عضو في الأسرة الدولية والمنظمات الدولية ، وهي من ثم تسعى لتأكيد الشرعية الدولية ، كما تسعى لخروج المنظمات الدولية من وصاية القوى الكبرى .

رابع عشر : في مواجهة الكيان الصهيوني الغاصب :

الكيان الصهيوني الغاصب هو العدو الذي تسانده أمريكا ويسعى لابتلاع كل فلسطين ، ثم الامتداد شرقًا وشمالاً وجنوبًا .

السبيل الأوحد لردع واقتلاع جذور العدوان يتمثل في الجهاد بالنفس والمال لإزالة الكيان الصهيوني واسترجاع الأرض والديار ، حفاظًا على الأرض والعرض ، ومن ثم وقف المفاوضات الرامية للاستسلام ورفض التطبيع ، وقطع العلاقات وإرجاع الحصار الاقتصادي .

هذا هي الخطوط الرئيسية للإصلاح الشامل والممكن والمأمول ، في شتى مجالات حياتنا السياسية والقضائية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، والتي تمثل الحد الأدنى المطلوب لتحقيق تقدم مستمر لمجتمعنا ، وتنمية مستدامة لاقتصادنا ، وثقافة واعية لأبنائنا يمكن - بعون الله وتوفيقه ومؤازرتكم - أن أسهم إسهامًا حقيقيًا في العمل على تنفيذها على المستوى القومي من ناحية ، وعلى مستوى دائرتنا من ناحية أخرى .

والله من وراء القصد ، وهو وحده الهادي إلى سواء السبيل .

المستشار : محمد المأمون الهضيبي

مرشح فئات بدائرة الدقي


النادي الشبابي



الباب السابع

مقترحات الكتلة البرلمانية للإخوان بشأن التعديلات الدستورية الجديدة

الباب السابع

مقترحات الكتلة البرلمانية للإخوان المسلمين بشأن التعديلات الدستورية الجديدة

الفكرة الإصلاحية للدساتير عند الإخوان تنطلق من روح الإسلام، ومن العدالة وتحديد المسئوليات والعلاقات بين رئيس الدولة والسلطات، مع تحديد اختصاصات كل منهما ؛ وأخذ الإصلاح في مصر كمثال، وذلك بمناسبة استطلاع رأي النواب في شأن معالم الإصلاح الدستوري.

وانطلاقًا من حقيقة اختلاف الظروف الاجتماعية والسياسية الحالية عن تلك التي نشأ في ظلها دستورنا القائم ، وإزاء ما أفرزته الممارسات السياسية لنظم الحكم المتعاقبة منذ وضع الدستور ولليوم من خروج مصمم عليه وعلى كل المبادئ فوق الدستورية ، فضلاً عن الانتهاك المستمر لأحكام الدستور والقانون كان سببه المباشر الخلل الواضح في الفصل بين السلطات، وكذلك التوازن بينها ، وغياب تطبيق مبدأي التلازم والتوازن بين السلطة والمسئولية، فضلاً عن مبدأ وجوب تأقيت ممارسة السلطة السياسية في واقع الحياة السياسية المصرية .

وانطلاقًا من طبيعة شعبنا العظيم صاحب الحضارة العريقة والتاريخ القديم تنطلق رؤيتنا للإصلاح الدستوري من مقدمة التشخيص الصحيح لأزمة النظام السياسي المصري المعاصر، والتي تتجلى صورتها الواضحة في الفارق الشاسع بين القول المعلن والسلوك المطبق ، الذي انتهي في حقيقة الحال إلى تمحور كل سلطات الدولة حول شخص رئيس الدولة في شبه تأييد أفقد سائر السلطات ذاتيتها بل واختصاصاتها .

لذا كانت رؤية الكتلة البرلمانية للإخوان المسلمين حول الإصلاح الدستوري

منطلقة من واقع الحقائق المتقدم إيرادها ، آخذة في اعتبارها ما يصبو إليه شعبنا ويأمله ، بل وما يستحقه من مستقبل على صعيد حياته العامة .

ورأينا أن أكثر النظم السياسية تناسباً وقدرة على تحقيق طموحات شعبنا وآماله هو النظام النيابي البرلماني ، فاتخذنا من أصوله وثوابته مرشداً فيما تقدمنا به من رؤيتنا لمعالم الإصلاح الدستوري المنشود .

فقدمنا جملة تعديلات تناولت نسج العلاقة بين رئيس الدولة وباقي السلطات بحسبانه غير مسئول ، وما يفرضه مبدأي التلازم والتوازن بين السلطة والمسئولية من حتمية عدم ممارسته أي سلطة استقلالا ما دام غير محاسب ، بحيث يصبح رمزاً للدولة ، حكما بين السلطات .

والتزامًا بما تفرضه جملة المبادئ فوق الدستورية التي التزمتها سائر الدساتير الديمقراطية في العالم المعاصر ، سيما مبادئ الحرية والمساواة وتكافؤ الفرص ، ولرؤيتنا حتمية تأقيت ممارسة السلطة السياسية كضمانة أكيدة ووحيدة للحقوق والحريات ، وحرصًا منا على ذلك ، كانت تعديلاتنا للمادتين ٧٦ ، ٧٧ ليقصر النص فيهما على ما يلي :

« ينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام السري المباشر على الوجه المبين في القانون» .

« مدة الرئاسة خمس سنوات ولا يجوز انتخاب الرئيس لأكثر من فترتين» .

واتساقًا مع رؤيتنا السابقة كان تعديلنا للمادة الخامسة من الدستور بما يؤسس للتعددية السياسية و الحزبية في إطار المقومات والمبادئ الأساسية على أن تنشأ الأحزاب بمجرد الإخطار ، وينظم القانون عمل الأحزاب بما يكفل تكوينها وضمان فاعليتها ، وعدم تقييد اتصالها بالجماهير أو الحد منه بأي وجه .

وحتى يأتي دستورنا منسجمًا مع أصول وثوابت النظام النيابي البرلماني كان تناولنا للسلطة التشريعية (البرلمان) وعلاقته بباقي سلطات الدولة ، سيما السلطة

التنفيذية وكذا رئيس الدولة ، ناسجين خيوط العلاقة بينهما ، بعد إقامة كيان السلطة التشريعية واختصاصاتها على أساس من ثوابت هذا النظام .

فكان تعديلنا لنص المادتين ١٠١ و١٠٢ من الدستور ب:

دوام دور الانعقاد العادي ثمانية أشهر على الأقل على فترتين . . كل فترة أربعة أشهر وبينهما شهر إجازة لما في ذلك من حكمة ظاهرة، وإنهاء حالة تغييب مجلس التشريع عن واقع الحياة خمسة أشهر كاملة في العام، وذلك إعمالاً لحكم الدستور ذاته ودون أن يتوقف ذلك على دعوة رئيس الجمهورية .

وفي إطار حق المجلس في مراقبة الحكومة وأسلوب طرح الثقة بها فكانت تعديلاتنا على المواد ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ وذلك ب:

سلب رخصة رئيس الوزراء أو نوابه أو الوزراء في إنابة غيرهم في الإجابة عن أسئلة الأعضاء أو الرد على طلبات الإحاطة المقدمة إليهم وتقرير جواز تحويل السؤال إلى استجواب في ذات الجلسة ، وسلب اشتراط موافقة الحكومة على تحديد موعد مناقشة الاستجواب في حالة الاستعجال .

كما قررنا مسئولية رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم مسئولية تضامنية وفردية مع التسوية في قواعد تقرير المسئولية وإجراءات سحب الثقة بين رئيس الوزراء ونوابه والوزراء و نوابهم مع إلغاء حق رئيس الجمهورية في التعقيب على المجلس في مسألة تقرير مسئولية الحكومة وسحب الثقة منها وإلغاء حقه في اللجوء إلى الاستفتاء في هذه الحالة .

وفي إطار ترجمته أصول النظام النيابي البرلماني فيما يتعلق بسلطة الرقابة المالية الكاملة للبرلمان في إقرار الموازنة العامة : جاء تعديلنا لنص المادتين ١١٥و ١١٨ وحذف المادة ١١٧ بالآتي:

وجوب عرض مشروع الموازنة العامة للدولة بجميع أجهزتها وهيئاتها المدنية والعسكرية على المجلس، وتقرير سلطة المجلس في إدخال ما يراه من تعديلات عليها، ووجوب عرض الحساب الختامي لميزانية الدولة قبل نهاية ستة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية .

وفي إطار ضبط العلاقة بين رئيس الجمهورية والسلطة التشريعية وفق أصول النظام النيابي البرلماني، فقد أدخلنا تعديلاتنا على المواد ٧٤ و ١٠١ و ١٠٢ و١٠٨ و ١٠٩ و ١١٣ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٦ و ١٤١ و ١٤٨ و ١٥٢ و ٢٠٢ بالآتي:

إلغاء الاستفتاء الشعبي في الدستور لما أسفر عنه التطبيق من تقويض لدعائم النظام الديمقراطي من خلال استغلال هذا المظهر استغلالاً يضعف دور البرلمان لحساب رئيس الدولة ويمهد الطريق لاستبداد سياسي .... ولما يخوله هذا المظهر لرئيس الدولة من تغول على كافة السلطات بل وإلغاؤها في كثير من الأحيان لاسيما في الحالات التي يسودها عدم سلامة الاقتراع كحالة مصر في تجاربها وسوابقها مع عملية الاستفتاء الشعبي .

كذلك إلغاء حق رئيس الجمهورية في دعوة مجلس الشعب للانعقاد وتقرير المجلس بحكم الدستور لدور الانعقاد العادي وتقرير حق الأغلبية في تقرير الانعقاد غير العادي وإبقاء رخصة إلقاء بيانات أمام المجلس .

وضبط حق رئيس الجمهورية في إصدار لوائح التفويض ووجوب عرض هذا النوع من اللوائح على المجلس ليس عند انتهاء التفويض فقط، بل عند الطلب تجديده لما أسفر عن التطبيق المنحرف للمادة ١٠٨ من عدم عرض أي لائحة تفويض على المجلس منذ صدور أول تشريع تفويضي وحتى اليوم !!

ونقل حق اقتراح القانون من الرئيس للحكومة، وضبط حق الاعتراض التوقيفي المؤقت في مدته ونصابه .

وكذا اشتراط موافقة البرلمان على تشكيل الحكومة أو تغيير أعضائها وضبط حق حل البرلمان وربطه بحالة الضرورة وطلب الحكومة وتسبيب القرار وعدم جواز الحل لذات السبب مرة أخرى فضلاً عن اشتراط الدعوة لانتخابات جديدة في ذات القرار وفي موعد لا يجاوز ستين يومًا .

كما رأينا ضبط نص المادة ٩٩ بما يضمن عدم العبث بحصانة النواب، وبما يعمق استقلالية السلطة التشريعية .

وكان تعديلنا لنص المادة ١٤٨ لضبط إعلان حالة الطوارئ والسلطات المخولة بشأنها وإخضاع كافة السلطات في هذه الحالة لشكلين من الرقابة : القضائية بعدم جواز تحصين أي عمل منها وكفالة الرجوع إلى القضاء لكل من مسه أحد إجارتها . . والبرلمانية بوجوب الرجوع إلى البرلمان لإقرار أو إلغاء ما اتخذ منها فضلاً عن القيدين الزماني والمكاني . . ووجوب انعقاد البرلمان فور إعلانها ، وعدم جواز حله و فض دور انعقاده طالما كانت حالة الطوارئ معلنة .

ثم قدمنا من بعده رؤيتنا لتدعيم بل وإقامة سلطة تنفيذية حقيقية ، بناءً على ثوابت وأصول النظام النيابي البرلماني ، من ثنائية السلطة التنفيذية ، والتي لا ينفرد فيها رئيس الدولة باختصاص ، ولا يقر له تصرف أو قرار إلا بموافقة مجلس الوزراء والوزراء المختصين والمسئولين أمام مجلس الشعب (البرلمان) مسئولية سياسية كاملة غير معلقة على إرادة سوى إرادة البرلمان ، بما يبرز ذاتية هذه السلطة ممثلة في الحكومة .

وتحقيقاً لذلك رأينا تعديل نصوص المواد ١٠٩ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٣٢ و ١٣٣ و١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٤١ و ١٤٣ و ١٥٣ و ١٥٦ و ١٥٧ و ٢٠٢ :

بتقرير حق الاقتراح للحكومة عوضاً عن الرئيس، وكذا حق إلقاء بيانات عن السياسة العامة للدولة .

واشتراط موافقة البرلمان على تشكيل الحكومة الأمر الذي يدعمها في مواجهة الرئيس ويعزز دورها في رسم وتنفيذ السياسة العامة للدولة واشتراط طلبها عند ممارسة حق الحل .

وتقرير تولي الحكومة للسلطة التنفيذية صراحة بالدستور واشتراط ممارسة رئيس الجمهورية لاختصاصاته التنفيذية بموجب مراسيم يجب لنفاذها أن يقرها مجلس الوزراء وتوقيعاته يجب لنفاذها توقيع رئيس الوزراء والوزراء المختصون ولاتعفي أوامره الشفهية أو الكتابية الوزراء من المسئولية . . وتقرير اختصاص وضع السياسة العامة للدولة والإشراف على تنفيذها لمجلس الوزراء وكذا اشتراط موافقته على المعاهدات والاتفاقيات الدولية قبل إبرامها إلى غير ذلك من التعديلات المنسجمة وطبيعة النظام .

ثم كانت رؤيتنا لسلطة قضائية مستقلة استقلالاً حقيقيًا ، من خلال قضاء موحد ، يختص دون سواه بكل ما يوصف بوصف (منازعة) ، بتوحيد جهات القضاء في جهة واحدة وإلغاء كل أشكال القضاء الاستثنائي ، كنص المادة ١٧١ ، وتفعيل نصوص الدستور في كفالة الحقوق والحريات الأساسية بإخضاع كل أشكال النزاع في المجتمع لاختصاص جهة القضاء وحدها أيًا كانت أسبابها أو أطرافها أو موضوعها . ويهيمن على شئون السلطة القضائية مجلس القضاء الذي يضمن تشكيله هذا الاستقلال وترجمه ، وكذا اختصاصاته بما يقطع وينهي صور التدخل الفج في شئون السلطة القضائية ، وذلك بإدخال عنصر الاختيار في أعضاء مجلس القضاء الأعلى من بين أعضاء الجمعية العمومية للنقض ، و استئناف القاهرة مع ضمان استقلال منصب النائب العام من خلال آلية اختياره من دائرة محددة من رؤساء الاستئناف ، وبموافقة مجلس القضاء الأعلى .

وكذا إعلاء سلطات الجمعيات العمومية للمحاكم وعقد الاختصاص الأصيل لها في كل ما يتعلق بحسن سير العدالة داخل كل محكمة فضلاً عن نشأة التفتيش القضائي في حضن مجلس القضاء الأعلى و تبعيته له دون سواه .

كما نرى أن منظومتنا العقابية كافية بما تشمله من نصوص كفيلة بمكافحة ظاهرة الإرهاب وبها زيادة ، وبهذه المناسبة نحذر من المساس بأي من الحريات العامة والحقوق المقررة بالبابين الثالث والرابع من الدستور ، لاسيما وأننا من أوليات الدول التي صنعت قانونًا لمكافحة الإرهاب بموجبه أدخلت تعديلات جوهرية على قانوني الإجراءات الجنائية والعقوبات منذ عام ١٩٩٢ م .

وبشأن تطوير الإدارة المحلية كانت رؤيتنا أن يتبنى المشروع الدستوري فلسفة نظام الحكم المحلي وليس مجرد الإدارة المحلية ، بما يستتبعه من اللامركزية وتعميق الممارسة الديمقراطية بتعزيز انتخاب المحافظ انتخابًا حرًا عامًا مباشرًا ، ومنح المجالس الشعبية المحلية سلطة المراسيم والرقابة المحلية الشاملة وعليه :

١ - يُختار المحافظ بالانتخاب الحر العام المباشر وكذا رؤساء وحدات الحكم المحلي .

٢ - تغليب الجانب الشعبي على الجانب التنفيذي .

٣ - منح أعضاء المجالس الشعبية بمختلف مستوياتها وسائل الرقابة البرلمانية من سؤال وطلب إحاطة واستجواب وطلب مناقشة عامة وسحب ثقة .

٤ - منح المجالس الشعبية المحلية سلطة إصدار المراسيم المحلية وتخويلها سلطة اقتراح وضبط ميزانيات محلية مستقلة .

وبصدد ما يثار حول النظام الانتخابي الأمثل الذي يكفل زيادة فرص تمثيل الأحزاب داخل البرلمان . . نبادر ونقرر أن أزمة مصر ليس في نظام انتخابي أيًا كان . . وإنما هي في الإرادة السياسية التي تكرس الاستبداد، وتفرغ النُظم من مضامينها وأهدافها الدستورية والتشريعية ، بحرص النظام القائم على حيازة أغلبية مصطنعة بكافة الوسائل غير المشروعة .

بدأ كل ذلك بالتمسك بقانون الأحزاب السياسية القائم الذي أجمعت الأمة على وضعه في صدارة القوانين سيئة السمعة ، وبمصادرته حرية تكوين الأحزاب ، وفرض هيمنة الحزب الحاكم على الحياة السياسية بكافة السبل (غير الشرعية) . ومرورًا بمحاصرة الأحزاب والتيارات السياسية، ومصادرة حقها في الاتصال الجماهيري بأنواعه، فإذا ما نجح حزب أو تيار سياسي في كسر الطوق وحقق الاتصال الجماهيري بآلية من الآليات المشروعة ، برز من جديد أحد أهم طبائع الاستبداد **(التمحور حول الذات واستبعاد الآخر)** بالعبث بالمشروعية بقلب المشروع إلى غير مشروع اعتمادًا على الجهاز الأمني في تزييف إرادة الأمة في كل عملية اقتراع بعيدة عن الإشراف القضائي الكامل .

لذا نرى ضرورة التمسك بالإشراف القضائي الكامل على عملية الاقتراع بدءًا من إعداد الكشوف وحتى إعلان النتائج في كل انتخابات عامة .

ونؤكد أن كل نظام انتخابي لا يلتزم المبادئ فوق الدستورية ولا يترجم منظومة القيم المكفولة بنصوص الدستور سيما قيم الحرية والمساواة وتكافؤ الفرص ، هو نظام يولد ميتًا، شأنه شأن النظم التي سبق للمحكمة الدستورية العليا أن حكمت بإعدامها ، ولا يغير من هذا الواقع محاولات الالتفاف والانحراف بالتشريع عن غاياته ومقاصده السامية ، باستخدام المشروع الدستوري بشكل غير مشروع في إضفاء المشروعية على مقاصد البهتان والفجور ، اعتماداً على القوة المادية ، وهي محاولات الشعب بكافة أحزابه وتياراته السياسية وقواه الوطنية وجماهيره الحاشدة لها بكل مرصاد .

تلك هي القسمات الكلية والسمات الواضحة لرؤيتنا لملامح الإصلاح الدستوري في مصرنا الحبيبة ، والتي نأمل أن تكون مقدمة لما نأمل فيه من نظام سياسي صحيح معافى من كل أمراض وأوجاع نظامنا السياسي القائم . . الأمر الذي يحتاج من الأساس إلى إرادة صادقة مخلصة ، ونية عازمة على تحقيق الإصلاح المنشود ، خاصة لدى النخب الحاكمة .

أ . د محمد سعد الكتاتني

عضو مجلس الشعب

ورئيس الكتلة البرلمانية للإخوان المسلمين

محاور التعديلات الدستورية
كما تقترحها الكتلة البرلمانية للإخوان المسلمين

١- تعزيز وتدعيم دور البرلمان في :

* مراقبة ومساءلة الحكومة وأسلوب طرح الثقة بها .
* إتاحة سلطة أكبر للمجلس في إقرار موازنة الدولة .

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٢٤	لكل عنصر من أعضاء مجلس الشعب أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء أو أحد نوابه أو أحد الوزراء أو نوابهم أسئلة في أي موضوع يدخل في اختصاصاتهم. وعلى رئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو الوزراء (أو من ينيبونه) الإجابة عن أسئلة الأعضاء. ويجوز للعضو سحب السؤال في أي وقت و(لا) يجوز تحويله في نفس الجلسة إلى استجواب.	لكل عنصر من أعضاء مجلس الشعب أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء أو أحد نوابه أو أحد الوزراء أو نوابهم أسئلة في أي موضوع يدخل في اختصاصاتهم. وعلى رئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو الوزراء الإجابة عن أسئلة الأعضاء. ويجوز للعضو سحب السؤال في أي وقت ويجوز تحويله في نفس الجلسة إلى استجواب.
مادة ١٢٥	لكل عضو من أعضاء مجلس الشعب حق توجيه	لكل عضو من أعضاء مجلس الشعب حق توجيه

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
	استجوابات إلى رئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو الوزراء أو نوابهم لمحاسبتهم في الشئون التي تدخل في اختصاصاتهم. وتجري المناقشة في الاستجواب بعد سبعة أيام على الأقل من تقديمه، إلا في حالات الاستعجال التي يراها المجلس (وبموافقة).	استجوابات إلى رئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو الوزراء أو نوابهم لمحاسبتهم في الشئون التي تدخل في اختصاصاتهم. وتجري المناقشة في الاستجواب بعد سبعة أيام على الأقل من تقديمه، إلا في حالات الاستعجال التي يراها المجلس.
مادة ١٢٦	الوزراء مسئولون أمام مجلس الشعب عن السياسة العامة للدولة، وكل وزير مسئول عن أعمال وزارته. ولمجلس الشعب أن يقرر سحب الثقة من أحد نواب رئيس مجلس الوزراء أو أحد الوزراء أو نوابهم، ولا يجوز عرض طلب سحب الثقة إلا بعد استجواب، وبناء على اقتراح عشر أعضاء المجلس. ولا يجوز للمجلس أن يصدر قراره في الطلب قبل ثلاثة أيام على الأقل من تقديمه، ويكون سحب الثقة بأغلبية أعضاء المجلس.	رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم مسئولون أمام مجلس الشعب مسئولية تضامنية عن السياسة العامة للدولة وكل وزير مسئول عن أعمال وزارته.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٢٧	لمجلس الشعب أن يقرر بناء على طلب عشر أعضائه مسئولية رئيس مجلس الوزراء، ويصدر القرار بأغلبية أعضاء المجلس. ولا يجوز أن يصدر هذا القرار إلا بعد استجواب موجه إلى الحكومة وبعد ثلاثة أيام على الأقل من تقديم الطلب. وفي حالة تقرير المسئولية يعد المجلس تقريراً يرفعه إلى رئيس الجمهورية متضمنًا عناصر الموضوع وما انتهي إليه من رأي في هذا الشأن وأسبابه. ولرئيس الجمهورية أن يرد التقرير إلى المجلس خلال عشرة أيام، فإذا عاد المجلس إلى إقراره من جديد جاز لرئيس الجمهورية أن يعرض موضوع النزاع بين المجلس والحكومة على الاستفتاء الشعبي. ويجب أن يجري الاستفتاء خلال ثلاثين يومًا من تاريخ الإقرار الأخير للمجلس، وتقف جلسات المجلس في هذه الحالة. فإذا جاءت نتيجة الاستفتاء مؤيدة للحكومة اعتبر المجلس منحلاً وإلا قبل رئيس الجمهورية استقالة الوزارة.	لمجلس الشعب سحب الثقة من الحكومة أو الوزير ولا يجوز عرض سحب الثقة إلا بعد استجواب موجه إلى الحكومة أو إلى الوزير ويكون الطلب بناء على اقتراح من عشر أعضاء المجلس. ولا يجوز للمجلس أن يصدر قراره في الطلب قبل ثلاثة أيام على الأقل من تقديمه، ويكون سحب الثقة من الحكومة أو الوزير بأغلبية أعضاء المجلس.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٢٨	إذا قرر المجلس سحب الثقة من أحد نواب رئيس مجلس الوزراء أو الوزراء أو نوابهم وجب عليه اعتزال منصبه. ويقدم رئيس مجلس الوزراء استقالته إلى رئيس الجمهورية إذا تقررت مسئوليته أمام مجلس الشعب.	إذا أقر المجلس سحب الثقة من الحكومة وجب على رئيس الوزراء تقديم استقالتها إلى رئيس الجمهورية، وإذا قرر سحب الثقة بأحد الوزراء أو نوابهم وجب عليه اعتزال الوزارة.
مادة ١١٥	يجب عرض مشروع الموازنة العامة على مجلس الشعب قبل شهرين على الأقل من بدء السنة المالية، ولا تعتبر نافذة إلا بموافقته عليها. ويتم التصويت على مشروع الموازنة بابًا بابًا وتصدر بقانون، ولا يجوز لمجلس الشعب أن يعدل مشروع الموازنة إلى بموافقة الحكومة، وإذا لم يتم اعتماد الموازنة الجديدة قبل السنة المالية عمل بالموازنة القديمة إلى حين اعتمادها. ويحدد القانون طريقة إعداد الموازنة، كما يحدد السنة المالية.	يعرض مشروع الموازنة العامة للدولة بجميع أجهزتها وهيئاتها المدنية والعسكرية على مجلس الشعب قبل شهرين على الأقل من بدء السنة المالية، وللمدلس إدخال ما يراه من تعديلات عليها، ولا تعتبر نافذة إلا بموافقته عليها ويتم التصويت بابًا بابًا، وتصدر بقانون، وإذا لم يتم اعتماد الموازنة قبل السنة المالية عمل بالموازنة القديمة حتى إقرارها. ويحدد القانون طريقة إعداد الموازنة، كما يحدد السنة المالية.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ٩٩	لا يجوز (في غير حالة التلبس) بالجريمة اتخاذ أية إجراءات جنائية ضد عضو مجلس الشعب إلا بإذن سابق من المجلس. وفي غير دور انعقاد المجلس يتعين أخذ إذن رئيس المجلس. ويخطر المجلس عند أول انعقاد له بما اتخذ من إجراء .	لا يجوز في غير حالة التلبس بالجريمة اتخاذ أية إجراءات جنائية ضد عضو مجلس الشعب إلا بإذن سابق من المجلس. وفي غير دور انعقاد المجلس يتعين أخذ إذن رئيس المجلس. ويخطر المجلس عند أول انعقاد له بما اتخذ من إجراء. ويستثنى مما تقدم إجراء القبض في حالة التلبس بالجريمة.
مادة ١٠١	يدعو رئيس الجمهورية مجلس الشعب للانعقاد للدور السنوي العادي قبل يوم الخميس الثاني من شهر نوفمبر، فإذا لم يدع يجتمع بحكم الدستور في اليوم المذكور، ويدوم دور الانعقاد العادي سبعة أشهر على الأقل. ويفض رئيس الجمهورية دورته العادية. ولا يجوز فضها قبل اعتماد الموازنة العامة للدولة.	يعقد مجلس الشعب دوره السنوي العادي على فترتين تبدأ الأولى قبل يوم الخميس الثاني من شهر سبتمبر والثانية قبل يوم الخميس الثاني من شهر فبراير. ويدوم دور الانعقاد العادي ثمانية أشهر على الأقل ولا يجوز فضها قبل اعتماد الموازنة العامة للدولة والتصديق على الحساب الختامي

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٠٢	يدعو رئيس الجمهورية مجلس الشعب لاجتماع غير عادي، وذلك في حالة الضرورة، أو بناء على طلب بذلك موقع من أغلبية أعضاء مجلس الشعب. ويعلن رئيس الجمهورية فض الاجتماع غير العادي.	يجتمع مجلس الشعب اجتماعًا غير عادي بدعوة من رئيس الجمهورية، عند الضرورة أو بناء على طلب موقع من أغلبية أعضاء المجلس.
مادة ١٠٨	لرئيس الجمهورية عند الضرورة وفي الأحوال الاستثنائية وبناء على تفويض من مجلس الشعب بأغلبية ثلثي أعضائه أن يصدر قرارات لها قوة القانون، ويجب أن يكون التفويض لمدة محدودة وأن تبين فيه موضوعات هذه القرارات والأسس التي تقوم عليها، ويجب عرض هذه القرارات على مجلس الشعب في أول جلسة بعد انتهاء مدة التفويض، فإذا لم تعرض أو عرضت ولم يوافق المجلس عليها زال ما كان له من قوة القانون.	لرئيس الجمهورية عند الضرورة وفي الأحوال الاستثنائية وبناء على تفويض من مجلس الشعب بأغلبية ثلثي أعضائه أن يصدر قرارات لها قوة القانون، ويجب أن يكون التفويض لمدة محدودة وأن تبين فيه موضوعات هذه القرارات والأسس التي تقوم عليها، ويجب عرض هذه القرارات على مجلس الشعب في أول جلسة بعد انتهاء مدة التفويض، أو عند طلب تجديده فإذا لم تعرض أو عرضت ولم يوافق المجلس عليها زال ما كان له من قوة القانون.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٠٩	لرئيس الجمهورية ولكل عضو من أعضاء مجلس الشعب حق اقتراح القوانين.	للحكومة ولكل عضو من أعضاء مجلس الشعب حق اقتراح القوانين.
مادة ١١٣	إذا اعترض رئيس الجمهورية على مشروع قانون أقره مجلس الشعب رده إليه خلال ثلاثين يومًا من تاريخ إبلاغ المجلس إياه، فإذا لم يرد مشروع القانون في هذا الميعاد اعتبر قانونًا وأصدر. وإذا رد في الميعاد المتقدم إلى المجلس وأقره ثانية (بأغلبية ثلثي أعضائه) اعتبر قانونًا وأصدر.	إذا اعترض رئيس الجمهورية على مشروع قانون أقره مجلس الشعب رده إليه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إبلاغ المجلس إياه، فإذا لم يرد مشروع القانون في هذا الميعاد اعتبر قانونا وأصدر. وإذا رد في الميعاد المتقدم إلى المجلس وأقره ثانية اعتبر قانونًا وأصدر.
مادة ١١٧	يحدد القانون أحكام موازانات المؤسسات والهيئات العامة وحساباتها.	إلغاء
مادة ١١٨	يجب عرض الحساب الختامي لميزانية الدولة على مجلس الشعب في مدة لا تزيد على (سنة واحدة) من تاريخ انتهاء السنة المالية، ويتم التصويت عليه بابًا بابًا ويصدر بقانون. كما يجب عرض التقرير	يجب عرض الحساب الختامي لميزانية الدولة على مجلس الشعب في مدة لا تزيد على ستة أشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية. ويتم التصويت عيه بابًا بابًا، ويصدر بقانون. كما يجب عرض التقرير

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
	السنوي للجهاز المركزي للمحاسبات وملاحظاته على مجلس الشعب. وللمجلس أن يطلب من الجهاز المركزي للمحاسبات أية بيانات أو تقارير أخرى.	السنوي للجهاز المركزي للمحاسبات وملاحظاته على مجلس الشعب. وللمجلس أن يطلب من الجهاز المركزي للمحاسبات أية بيانات أو تقارير أخرى.
مادة ١٣٢	يلقى رئيس الجمهورية عند افتتاح دور الانعقاد العادي لمجلس الشعب بيانا يتضمن السياسة العامة للدولة، وله الحق في إلقاء أي بيانات أخرى أمام المجلس. ولمجلس الشعب مناقشة بيان رئيس الجمهورية .	إلغاء
مادة ١٣٣	يقدم رئيس مجلس الوزراء بعد تأليف الوزارة، وعند افتتاح دور الانعقاد العادي لمجلس الشعب، برنامج الوزارة. ويناقش مجلس الشعب هذا البرنامج.	يعرض رئيس مجلس الوزراء تشكيل الحكومة وبرنامجها على مجلس الشعب لطلب موافقته عليها. ولرئيس مجلس الوزراء أن يطرح أمام مجلس الشعب الثقة بالحكومة وذلك بمناسبة عرض برنامجه أو بمناسبة عرض بيان الحكومة عن السياسة العامة للدولة.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٣٦	يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب إلا عند الضرورة وبعد استفتاء الشعب، ويصدر رئيس الجمهورية قراراً بوقف جلسات المجلس وإجراء الاستفتاء خلال ثلاثين يوماً، فإذا أقرت الأغلبية المطلقة لعدد من أعطوا أصواتهم الحل، أصدر رئيس الجمهورية قراراً به. يجب أن يشتمل القرار على دعوة الناخبين لإجراء انتخابات جديدة لمجلس الشعب في ميعاد لا يجاوز ستين يوماً من تاريخ إعلان نتيجة الاستفتاء ويجتمع المجلس الجديد خلال أيام العشرة التالية لإتمام الانتخاب	لا يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب إلا عند الضرورة وبناء على طلب الحكومة ويكون قرار الحل مسبباً، ويتضمن دعوة الناخبين لإجراء انتخابات تجديدية في ميعاد لا يجاوز ستين يوماً ولايجوز حل البرلمان لذات السبب مرة أخرى .
مادة ٧٤	....	إلغاء
مادة ١٥٢	لرئيس الجمهورية أن يستفتي الشعب في المسائل الهامة التي تتصل بمصالح البلاد العليا.	إلغاء

٢ ـ تعزيز دور مجلس الوزراء.. وتوسيع اختصاصاته من خلال :

* توسيع المدى الذي تشارك فيه الحكومة رئيس الجمهورية في أعمال السلطة التنفيذية، بما في ذلك قيام رئيس الجمهورية بممارسة عدد من اختصاصاته، بعد موافقة مجلس الوزراء.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٣٢	يلقي رئيس الجمهورية عند افتتاح دور الانعقاد العادي لمجلس الشعب بيانًا يتضمن السياسة العامة للدولة، وله الحق في إلقاء أي بيانات أخرى أمام المجلس.. ولمجلس الشعب مناقشة بيان رئيس الجمهورية.	يلقي رئيس مجلس الوزراء عند افتتاح دور الانعقاد العادي لمجلس الشعب بيانًا يتضمن السياسة العامة للدولة، وله الحق في إلقاء أي بيانات أخرى أمام المجلس.. ولمجلس الشعب مناقشة بيان رئيس مجلس الوزراء.
مادة ١٣٧	يتولى رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية ويمارسها على الوجه المبين في الدستور.	يتولى رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء السلطة التنفيذية ويمارس رئيس الجمهورية اختصاصاته التنفيذية بمراسيم يجب لنفاذها أن يقرها مجلس الوزراء.. وتوقيعاته في شئون السلطة التنفيذية يجب أن يوقع عليها مجلس الوزراء والوزراء المختصون وأوامره شفوية أم كتابية لا تعفي الوزراء من المسئولية بحال.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٣٨	يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء السياسة العامة للدولة، ويشرفان على تنفيذها على الوجه المبين في الدستور.	إلغاء
مادة ١٣٩	لرئيس الجمهورية أن يعين نائبًا له أو أكثر، ويحدد اختصاصاتهم، ويعفيهم من مناصبهم. وتسري القواعد المنظمة لمساءلة رئيس الجمهورية على نواب رئيس الجمهورية	إلغاء
مادة ١٤٠	يؤدي نائب رئيس الجمهورية أمام رئيس الجمهورية بل مباشرة مهام منصبه اليمين الآتية: أقسم بالله العظيم أن أحافظ مخلصًا على النظام الجمهوري، وأن أحترم الدستور والقانون، وأن أرعى مصالح الشعب رعاية كاملة، وأن أحافظ على استقلال الوطن وسلامة أراضيه.	إلغاء

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ٢٠٢	لرئيس الجمهورية إلقاء بيانه عن السياسة العامة للدولة أو أية بيانات أخرى في اجتماع مشترك لمجلسي الشعب والشورى يرأسه رئيس مجلس الشعب. ولرئيس الجمهورية إلقاء ما يراه من بيانات أمام مجلس الشورى.	إلغاء
مادة ١٤١	يعين رئيس الجمهورية رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم ويعفيهم من مناصبهم.	يرشح رئيس الجمهورية رئيس مجلس الوزراء ويعرض ترشيحه على مجلس الشعب، فإذا لم يحصل المرشح على أغلبية المجلس رشح رئيس الجمهورية رئيس مجلس الوزراء بعد موافقة الشعب، ويقبل استقالته ويعفيه من منصبه، ويعين رئيس الجمهورية الوزراء ويقبل استقالتهم ويعفيهم من مناصبهم بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء، وإذا قدمت الحكومة استقالتها وجه رئيس مجلس الوزراد خطاب الاستقالة إلى رئيس الجمهورية. ويترتب على استقالة رئيس مجلس الوزراء أو إعفائه من منصبه استقالة الحكومة.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
مادة ١٤٣	يعين رئيس الجمهورية الموظفين المدنيين والعسكريين والممثلين السياسيين، ويعزلهم على الوجه المبين في القانون. كما يعتمد ممثلي الدول الأجنبية السياسيين.	لرئيس الجمهورية حق إنشاء البعثات الدبلوماسية في الخارج، وتعيين وعزل ممثلي الدولة الدبلوماسيين على الوجه المبين في القانون. وله حق اعتماد البعثات الدبلوماسية للدول والهيئات الأجنبية، وذلك على الوجه المبين في القانون.
مادة ١٥٣	الحكومة هي الهيئة التنفيذية والإدارية العليا للدولة، وتتكون الحكومة من رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم، ويشرف رئيس مجلس الوزراء على أعمال الحكومة.	وتتكون الحكومة من رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم، ويشرف رئيس مجلس الوزراء على أعمال الحكومة.
مادة ١٥٦	يمارس مجلس الوزراء بوجه خاص الاختصاصات الآتية: أ- الاشتراك مع رئيس الجمهورية في وضع السياسة العامة للدولة، والإشراف على تنفيذها وفقًا للقوانين والقرارات الجمهورية.	يمارس مجلس الوزراء بوجه خاص الاختصاصات الآتية: أ- وضع السياسة العامة للدولة، والإشراف على تنفيذها وفقًا للقوانين والقرارات الجمهورية.

المادة	النص الحالي	التعديل المقترح من الكتلة
	ب - توجيه وتنسيق ومتابعة أعمال الوزارات والجهات التابعة لها والهيئات والمؤسسات العامة. ج - إصدار القرارات الإدارية والتنفيذية وفقًا للقوانين والقرارات ومراقبة تنفيذها. د - إعداد مشروعات القوانين والقرارات. هـ - إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة. و - إعداد مشروع الخطة العامة للدولة. ز - عقد القروض ومنحها وفقًا لأحكام الدستور. ح - ملاحظة تنفيذ القوانين والمحافظة على أمن الدولة وحماية حقوق المواطنين ومصالح الدولة.	ب - توجيه وتنسيق ومتابعة أعمال الوزارات والجهات التابعة لها والهيئات والمؤسسات العامة. ج - إصدار القرارات الإدارية والتنفيذية وفقًا للقوانين والقرارات ومراقبة تنفيذها. د - إعداد مشروعات القوانين والقرارات. هـ - إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة. و - إعداد مشروع الخطة العامة للدولة. ز - عقد القروض ومنحها وفقًا لأحكام الدستور. ح - ملاحظة تنفيذ القوانين والمحافظة على أمن الدولة وحماية حقوق المواطنين ومصالح الدولة. ط - الموافقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية قبل إبرامها.
مادة ١٥٧	الوزير هو الرئيس (الإداري الأعلى) لوزارته، ويتولى رسم سياسة الوزارة في حدود السياسة العامة للدولة، ويقوم بتنفيذها.	الوزير هو الرئيس التنفيذي لوزارته، ويتولى رسم سياسة الوزارة في حدود السياسة العامة للدولة، ويقوم بتنفيذها.

٣- تطوير نظام الإدارة المحلية وتعزيز صلاحياتها التنفيذية والرقابية.. ودعم اللامركزية في أدائها..

وذلك بأن يتبنى المُشَرِّع الدستوري فلسفة نظم الحكم المحلي، وليس مجرد إدارة محلية، وعليه :

١- يصبح المحافظ بالانتخاب الحر العام المباشر، وكذا رؤساء كافة وحدات الحكم المحلي.

٢- تغليب الجانب الشعبي على الجانب التنفيذي.

٣- أن يمنح أعضاء المجالس الشعبية المحلية بمختلف مستوياتها وسائل الرقابة البرلمانية، من سؤال وطلب إحاطة، واستجواب، وطلب مناقشة عامة، وسحب الثقة.

٤- منح المجالس الشعبية المحلية سلطة إصدار المراسيم المحلية، وتخويلها سلطة اقتراح وضبط ميزانيات محلية مستقلة.

٥- بخصوص ما يثار حول الحاجة لقانون جديد لمكافحة الإرهاب يكون بديلاً تشريعيًا لمكافحة هذه الظاهرة دون الحاجة لمكافحتها بتطبيق قانون الطوارئ.

٦- نرى أن منظومتنا العقابية كافية بما تشمله من نصوص كفيلة بمكافحة الظواهر ويزيد، ولا يجوز المساس بأي من الحريات العامة والحقوق المقررة بالبابين الثالث والرابع من الدستور.

٧- تحقيق التلاؤم بين نصوص الدستور والأوضاع الاقتصادية المعاصرة بما يتيح :

* حرية اختيار التوجه الاقتصادي للدولة، في إطار من الحفاظ على حرية النشاط الاقتصادي، والعدالة الاجتماعية، وكفالة حق الملكية بجميع أشكالها وحماية حقوق العمل.

* استنادًا لحكم المحكمة الدستورية العليا في هذا الخصوص نرى أنه تحقق التلاؤم المطلوب دون المساس بالنصوص الحالية.

✍ ٨ـ النظام الانتخابي الأمثل الذي يكفل زيادة فرص تمثيل الأحزاب بالبرلمان:

أولاً : نرى أن كفالة وزيادة فرص تمثيل الأحزاب بالبرلمان لاتتوافر بمجرد نظام انتخابي أيًا كان، فأزمة النظام الحزبي المصري مرجعها قانون الأحزاب القائم، وممارسات السلطة الحاكمة التي تصادر دائمًا حقوق الأحزاب في الاتصال الجماهيري بأنواعه.

وعليه فإن أي نظام انتخابي في ضوء قانون يكفل للأحزاب حق التكون بمجرد الإخطار، فضلاً عما تقدم وممارسة سياسة تنضبط بأحكام الدستور والقانون روحًا ونصًا، سيما من قبل سلطات الدولة.. هو ما يكفل زيادة فرص تمثيل الأحزاب بالبرلمان.

ثم يأتي من بعد ذلك دور النظام الانتخابي القادر على التعبير الصادق عن إرادة الناخبين، في ضوء المبادئ الآتية:

* مبدأ التعددية السياسية والحزبية.
* مبدأي المساواة وتكافؤ الفرص بما يكفل للأحزاب والأفراد التمثيل النيابي.

ثانيًا : عدم انتقاص أو تعطيل أي من المبادئ المتقدمة.

ثالثًا : تحديد حد أدنى للمقاعد التي تشغلها المرأة بالبرلمان عن طريق الانتخاب

رابعًا : نرى أن الحياة الحزبية والسياسية السلمية هي الكفيلة بزيادة المقاعد التي تشغلها المرأة.

خامسًا : ونرى رفض كل فكرة تنحاز لإنشاء «الكوتة» بأي شكل من أشكاله على أن يتولى القانون تنظيم حوافز دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة على المستوى الفردي والحزبي.

سادسًا : تطوير نظام الإدارة المحلية وتعزيز صلاحياتها التنفيذية والرقابية ودعم اللامركزية في أدائها.

المصادر

١ ـ الشورىٰ في الإسلام . . وتعدد الأحزاب في المجتمع المسلم، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

٢ ـ المشاركة في الحكم، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

٣ ـ المرأة المسلمة في المجتمع المسلم، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

٤ ـ الإخوان والسياسة الأمريكية، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

٥ ـ بيان للناس . . بيان للجماعة في إبريل ١٩٩٤م، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

٦ ـ الميثاق الإسلامي في لبنان . . ميثاق أصدرته الجماعة الإسلامية في لبنان في ديسمبر ٢٠٠٣م، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بلبنان.

٧ ـ المشروع السياسي للجماعة الإسلامية في لبنان، برنامج، جماعة الإخوان بمصر بلبنان.

٨ ـ المشروع السياسي لجماعة الإخوان المسلمين في سوريا، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بسوريا.

٩ ـ السياسة العامة لحركة مجتمع السلم في الجزائر، برنامج، جماعة الإخوان بالجزائر.

١٠ ـ نظرة علىٰ جماعة «الإخوان المسلمون» في مصر، دراسة معتمدة صدرت في يوليو ١٩٩٦م، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

١١ ـ مبادرة المرشد العام للإخوان المسلمين حول المبادئ العامة للإصلاح في مصر، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

١٢ ـ مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا، كتاب.

١٣ ـ الإسلام هو الحل، ورقة مقرة، جماعة الإخوان بمصر.

١٤ ـ البرنامج السياسي للتجمع اليمني للإصلاح، برنامج، جماعة الإخوان باليمن.

١٥ ـ البرنامج الانتخابي للتجمع اليمني للإصلاح، برنامج، جماعة الإخوان باليمن.

١٦ ـ البرنامج الانتخابي لجبهة العمل الإسلامي في الأردن ٢٠٠٣م، برنامج، جماعة الإخوان بالأردن.



شباب
النادي الشبابي

فهرس

الباب الثالث

مناهج الإصلاح في الشئون الداخلية

الباب السادس

الملامح الرئيسية للبرنامج الانتخابي

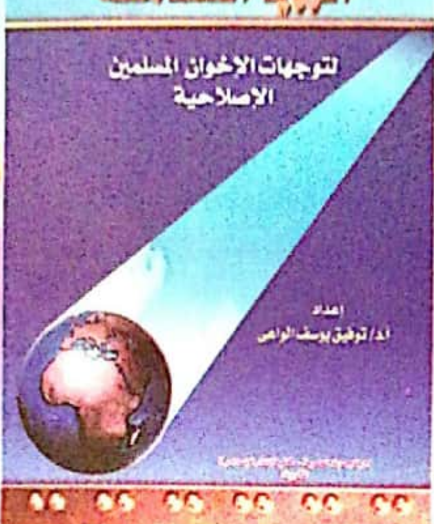
الباب السابع

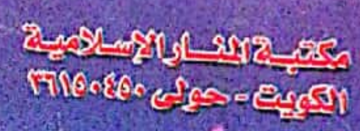
مقترحات الكتلة البرلمانية للإخوان

بحمد الله تم









دار البحوث العلمية
الكويت